

جامعة أحمد دراية أدرار - الجزائر

قسم العلوم الاقتصادية



جامعة أحمد دراية - أدرار  
Université Ahmed Draia Adrar-alger

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

ميدان علوم اقتصادية والتسيير وعلوم تجارية

شعبة اقتصاد

تخصص مالية وبنوك

الموضوع:

# إدارة مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية

(دراسة حالة المصارف الإسلامية الخليجية من 2008 إلى 2017)

إشراف الأستاذ

♣ مجاهد سيد احمد

اعداد الطالبة :

♣ باحمد ياسمينة

لجنة المناقشة

رئيسا	جامعة ادرار	د.بريشي عبد الكريم	01
مشرفا ومقررا	جامعة أدرار	د.مجاهد سيد احمد	02
مناقشا	جامعة أدرار	د.صديقي عبد الكريم	03

الموسم الجامعي: 2016 / 2017م

الموضوع:

# إدارة مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية

(دراسة حالة المصارف الإسلامية الخليجية من 2008 إلى 2017)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# الشكر والعرفان

أشكر الله العليّ القدير الذي وفقني لإتمام هذا العمل  
والذي ألهمني الصبر طيلة هذه السنوات وأحمده على ما  
أنعم به عليّ من نعمة العقل وبصيرة القلب و أشكر سيدي  
وحبيبي " محمد صلى الله عليه وسلم "  
و أرى أن أقتضيه شاكرة إلى أستاذي المشرف الذي كان نعم  
الموجه في إنجاز هذا العمل بنصائحه وتشجيعه الأستاذ  
الدكتور " مجاهد سيد أحمد " كما أتقدم بالشكر إلى جميع  
أساتذة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير  
وأخص بالذكر منهم الأستاذ الدكتور " عبد الرحمان عبد  
القادر " وإلى جميع من مد لي يد العون من قريب أو  
بعيد.

و إلى اللجنة المناقشة الذين أثروا هذا العمل بمناقشتهم سائلة  
الله أن يثيبهم عني خيرا.

# اهداء

"ربي اشرح لي صدي ويسر لي أمري واحلل عقدة من لساني يفقه قلبي .  
اهدي ثمرة سنين جهدي إلي:

من كان ولازال رضاها تماما يقيني هجير الأيام ويعينني دوها على المضي  
إلى الأمام

إلى من أعطتني وحرمت نفسها

إلى من تجل كلماتي حين اذكرها وتستحي عباراتي حين اشكرها  
إلى رافقتي وحناني أمي الحبيبة " فاطمة " حفظها الله وأطال في عمرها.

إلي الذي لو أهديته الدنيا بأسرها مكافأته على عطائه  
إلى أبي العزيز الذي أحمل اسمه بكل فخر و إعتزاز " عبد الله " أطال الله في  
عمره .

إلى من حملنا رحم واحد وتقاسمت معصم الأيام بخلوها ومرها وجعلهم الله لي  
السند المعين إخوتي وأخواتي كل باسمه "فتيحة، فاطمة الزهراء، مروة، بلقاسم،  
محمد، عبد المالك" و لا أنسى أختي العزيزة " حبيبة و زوجها و الكتاكيت الصغار "  
أمينة، تقوي الدين"، و إلى خالي العزيز الذي كان لي سند و عون " عمر و  
زوجته وابنه الكتكوت محمد"

إلى جدتي و أخوالي و خالتي كل باسمه، و إلى الأخ " فاني مبروك "

إلى كل أفراد العائلة و الأقارب الكبيرة من بعيد و قريب.

إلى كل من لقاني بهم القدر وجعلنا أصدقاء:

مريم، سعيدة، أمينة، فضيلة، فاطمة، حدة، باتول، حسنة، زينب، لطيفة،

كثوم.....

إلى كل من في ذاكرتي ولم تسعه ورقتي، إلى كل من تمنى لي النجاح ولو

بلسانه، إلى كل من سيتصفح مذكري،

إلى كل هؤلاء اهدي ثمرة جهدي.

ياسمينتا



الصفحة	الموضوع
I	فهرس المحتويات
III	قائمة الجداول
IV	قائمة الأشكال
أ - هـ	مقدمة
<b>الفصل الأول: مدخل عام حول المصارف الإسلامية</b>	
7	تمهيد
8	المبحث الأول: ماهية المصارف الإسلامية
8	المطلب الأول: مفهوم المصارف الإسلامية
8	المطلب الثاني: نشأة وتطور المصارف الإسلامية
10	المطلب الثالث: أهداف المصارف الإسلامية و خصائصها
17	المبحث الثاني: المبادئ العلمية للمصارف الإسلامية
17	المطلب الأول: أسس المصارف الإسلامية
19	المطلب الثاني: الضوابط والمحددات الشرعية للمصرف الإسلامي
19	المطلب الثالث: مصادر الأموال (الإيرادات) للمصارف الإسلامية
25	خلاصة الفصل
<b>الفصل الثاني: عموميات حول مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية</b>	
27	تمهيد
28	المبحث الأول: التمويل في المصارف الإسلامية
28	المطلب الأول: مفهوم التمويل الإسلامي وأهميته
30	المطلب الثاني: عوائد التمويل في المصارف الإسلامية
31	المطلب الثالث: صيغ التمويل في المصارف الإسلامية
39	المبحث الثاني: مفاهيم عامة حول مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية
39	المطلب الأول: مفهوم مخاطر التمويل وأنواعها
46	المطلب الثاني: مخاطر التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة
48	المطلب الثالث: مخاطر التمويل الإسلامي القائمة على المديونيات
51	خلاصة الفصل

الفصل الثالث : واقع مخاطر التمويل و آليات الحد منها في المصارف الاسلامية الخليجية	
53	تمهيد
54	المبحث الأول: تقديم عام حول بعض المصارف الإسلامية
54	المطلب الأول: نبذة عن مصرف الإمارات الإسلامي
56	المطلب الثاني: نبذة عن مصرف قطر الإسلامي
58	المطلب الثالث: نبذة عن بيت التمويل الكويتي
62	المبحث الثاني: واقع مخاطر التمويل و آليات الحد منها في المصارف الإسلامية الخليجية
62	المطلب الأول: واقع مخاطر التمويل و آليات الحد منها في مصرف الإمارات الإسلامي
69	المطلب الثاني: واقع مخاطر التمويل في مصرف قطر الاسلامي
72	المطلب الثالث: واقع مخاطر التمويل و آليات الحد منها في بيت التمويل الكويتي
76	خلاصة الفصل
78	خاتمة
82	قائمة المصادر والمراجع
الملاحق	
ملخص الدراسة	

## فهرس الجداول

### قائمة الجداول:

الصفحة	العنوان	الرقم
65	الهيكل التنظيمي للمصرف الإماراتي الإسلامي	الشكل (1-3)
70	الهيكل التنظيمي لمصرف قطر الإسلامي	الشكل (2-3)
73	الهيكل التنظيمي لبيت التمويل الكويتي	الشكل (3-3)

قائمة الأشكال

الصفحة	العنوان	الرقم
11	يوضح أهداف المصارف الإسلامية.	الشكل (1-1)
13	يوضح الشكل خصائص المصارف الإسلامية	الشكل (2-1)
18	يوضح أسس المصارف الإسلامية	الشكل (3-1)
30	يوضح عوائد التمويل في المصارف الإسلامية.	الشكل (1-2)
33	يوضح هذا الشكل أنواع صيغ التمويل الإسلامي	الشكل (2-2)
40	يوضح مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية	الشكل (3-2)



عرفت المصارف الاسلامية خلال الآونة الأخيرة نمو في أدائها نظرا لعملها في الساحة المصرفية كبديل للمصارف التقليدية من أجل توفير فرص لكسب الأموال لتوجيه الاستثمار أو التمويل في المشاريع الحلال التي تتلائم مع أحكام الشريعة الإسلامية.

فالمصارف الاسلامية مقيدة بأحكام و محددات الشريعة الاسلامية التي تعطيها ميزة فريدة عن باقي المصارف الأخرى.

و عليه فالمصارف الاسلامية لابد أن تعطي أهمية بالغة فيما يتعلق بمهام إدارة المخاطر التي تتعرض لها المصارف إذ أن إدارة المخاطر تعتبر عنصر أساسي من أجل تحقيق الأهداف المسطرة و المرجوة تحقيقها، ليعود السبب في اعتماد هذه المصارف نتيجة لتحريم الربا بخلاف المصارف التقليدية، فالمصارف الإسلامية تقوم بالتمويل وفق مجموعة من الصيغ الاسلامية كالمشاركة، المضاربة، المرابحة... وغيرها من أجل تنويع أنشطتها على غرار المصارف التقليدية و ذلك وفق أسس و ضوابط الشريعة الاسلامية. وفي سعي إدارة المصارف إلى تحقيق العوائد الممكنة بغية مزاوله عملها و نشاطها كما تتعرض للعديد من المخاطر منها "مخاطر الائتمان" و لكي تجتنبها أو تقلل منها و هذا للحفاظ على سلامة المصرف ككل.

وهنا تبرز أهمية و جود إدارة مخاطر التمويل الإسلامي في المصارف الاسلامية و عليه فنجاح أي إدارة لمخاطر التمويل لدى المصرف يعتمد على طبيعة النظام المعمول به خاصة أحكام الشريعة الاسلامية و من هنا يظهر الاختلاف بين المصارف التقليدية و المصارف الاسلامية.

### الإشكالية:

إن مخاطر التمويل لها عدة أوجه فلا يمكن إيجاد الحد لها دون احتمال حدوث هذه المخاطر و لكن حدوثها بنسبة ضئيلة، و بناء على ما سبق عرضه تتمحور لنا إشكالية دراستنا على النحو التالي:

ما مدى تمكن المصارف الاسلامية من إدارة مخاطر التمويل في واقع ممارستها اليومية؟  
و للإمام بالموضوع من جوانبه المختلفة و الإحاطة به ارتأينا طرح بعض الأسئلة الفرعية على النحو التالي:

1) ما المقصود بمخاطر التمويل؟

2) ماهي أهم صيغ التمويل التي تعتمد عليها المصارف الاسلامية؟

3) ماهي أهم المخاطر التي تعاني منها المصارف الاسلامية؟

**الفرضيات:**

للإجابة على هاته الإشكالية الرئيسية و ما ولاها من أسئلة فرعية رأينا ضرورة وضع بعض الفرضيات على النحو التالي:

- 1) تتمثل أهم المخاطر التي تتعرض لها المصارف الاسلامية "مخاطر الائتمان"
- 2) تعتبر صيغ التمويل الاسلامية متعددة و متنوعة و يمكن تطبيقها في مختلف الآجال سواء في المدى القصير، المتوسط، الطويل الأجل وفق الشريعة الاسلامية.

**أسباب اختيار الموضوع:**

هناك عدة أسباب ومبررات جعلتنا نختار هذا الموضوع أهمها:

✓ تسليط الضوء على واقع المصارف الاسلامية الخفي و ما تعانيه من مخاطر التي تعرقل من أداء نشاطها في ظل هيمنة المصارف التقليدية .

- ✓ الرغبة في التعرف على نشاطات المصرف ميدانيا لاكتساب التجربة والمعلومات.
- ✓ معرفة أهمية نشاط المصارف الاسلامية و كذا الإدارة للمخاطر الائتمان.
- ✓ كونه يتعلق بالمصارف وهو بذلك يتماشى مع طبيعة تخصصنا العلمي.

**أهداف الدراسة:**

- نهدف من خلال هذا الموضوع إلى:
- ✓ معرفة أهم مخاطر التمويل التي تواجهها المصارف الاسلامية .
  - ✓ إبراز الدور الأساسي لهذه المصارف.
  - ✓ معرفة كيفية الحد من مخاطر التمويل على المستوى المصارف الاسلامية و آليات عملها.

**أهمية الدراسة:**

- ✓ تكمن أهمية هذا الموضوع باعتبار أن التمويل في المصارف الاسلامية ينطوي على تلك المخاطر التي تعاني منها المصارف وقد لوحظ تعاظم هذه المخاطر من خلال الدراسة لبعض المصارف.
- ✓ كما توفر هذه الدراسة مصدرا للمعلومات لبعض المفاهيم العلمية لهذه المصارف.

**صعوبات الدراسة:**

خلال فترة إنجازنا للموضوع محل الدراسة فإنه من المعلوم أن تكون هناك جملة من الصعوبات و العوائق المتعارف عليها في البحوث العلمية إذ يمكن حصرها في مشكلة البيانات و المعلومات غير

الكافية واللازمة خاصة الدراسة التطبيقية للمصرف الإماراتي الإسلامي، بيت التمويل الكويتي، مصرف قطر الإسلامي، الأمر الذي سبب لي ضعف في التغطية العلمية للموضوع إضافة لقلة المراجع و قدمها.

### حدود الدراسة:

في إطار دراستنا لهذا الموضوع رأينا وجوبا أن تكون له حدود زمانية و مكانية، أما الحدود الزمانية فقد تم الاتفاق عليها و الاعتماد عليها من خلال الفترة الممتدة من 2008 - 2017، فالحدود المكانية تتجلى في دراسة ميدانية لكل من مصرف قطر الاسلامي، مصرف بيت التمويل الكويتي، مصرف الإمارات الاسلامي على مستوى مصارفها الاسلامية.

### منهج الدراسة:

لدراسة الموضوع و اختبار الفرضيات اعتمدنا على المنهج الوصفي و المنهج التحليلي و هو مناسب لعرض أهم التفاصيل حول المصارف الاسلامية في التمويل لإدارة مخاطر التمويل، أما المنهج الوصفي الذي يصف لنا المصارف الاسلامية(تعريف، أهداف، مصادر الأموال، الأسس...وغير ذلك)، أما المنهج التاريخي تم الاعتماد عليه لدراسة الجوانب و النقاط المتعلقة بالموضوع كالتطور التاريخي الإسلامي للمصارف و إلى أهم التطورات للمخاطر التمويل في المصارف الاسلامية، بالإضافة إلى المنهج التحليلي في تفسير لعرض بعض النتائج للمصارف الاسلامية(مصرف الإمارات الإسلامي، بيت التمويل الكويتي، مصرف قطر الإسلامي)و كذا معرفة أهم المخاطر التي تعاني منها هاته المصارف الاسلامية من سنة إلى أخرى بغية تحقيق هدف الدراسة و الإلمام بمختلف جوانب الموضوع.

## الدراسات السابقة:

❖ دراسة زايد صبرينة بعنوان " إدارة و تسير مخاطر القروض البنكية، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة أعلي أمحمد أولحاج، البويرة، الجزائر، 2015 " هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مفهوم مخاطر التمويل في المصارف الاسلامية.

❖ دراسة سميرة رزيق تحت عنوان " إدارة مخاطر التمويل في البنوك، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات تحضير شهادة الماجستير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2011" والتي تناولت جملة من المخاطر التي تواجه المصارف الاسلامية .

❖ دراسة عبد الرحمان عبد القادر بعنوان "فعالية نظام التمويل الإسلامي في مواجهة آثار الأزمة المالية العالمية وهي أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خضير بسكرة، الجزائر، 2016 " ، بحيث تناولت هذه الدراسة مجموعة من العناصر و النقاط التي تعنى بالموضوع و من أهمها عوائد التمويل الاسلامي، صيغ التمويل الاسلامي، مفهوم المصارف الاسلامية و غير ذلك.

❖ دراسة كنار بهية بعنوان " معايير تمويل المشاريع الاستثمارية في البنوك الاسلامية، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007".

❖ دراسة بوخشبة صليحة وآخرون تحت موضوع " أهمية التمويل الإسلامي في ظل الأزمة المالية العالمية 2008 ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير وعلوم التجارية، جامعة العقيد أحمد دراية أدرار، الجزائر، 2015"، تلخصت هذه الدراسة في مجموعة من النقاط و من أبرزها التمويل الاسلامي، صيغ التمويل الاسلامي و غير ذلك.

## هيكل الدراسة:

لدراسة الموضوع و الإمام بجوانبه المختلفة فقد تم تقسيم البحث إلى ثلاثة فصول.

الفصل الأول مدخل عام حول المصارف الاسلامية يتضمن مبحثين بحيث نتناول في المبحث الأول ماهية المصارف الاسلامية أما المبحث الثاني فيتضمن المبادئ العلمية للمصارف الاسلامية.

الفصل الثاني يهتم بعموميات حول مخاطر التمويل في المصارف الاسلامية يتكون من مبحثين المبحث الأول حول التمويل في المصارف الاسلامية، أما المبحث الثاني الذي استعرض مفاهيم عامة حول مخاطر التمويل في المصارف الاسلامية.

الفصل الثالث يعنى بدراسة تطبيقية لبعض المصارف الاسلامية من أجل الإحاطة بالمصارف محل الدراسة و تم تقسيمه إلى مبحثين بحيث يحتوي المبحث الأول التعريف لبعض المصارف الاسلامية من خلال التطرق إلى هياكلها التنظيمية أما المبحث فقد خصصته لمعرفة واقع مخاطر التمويل و آليات الحد منها في المصارف الاسلامية.



الفصل الأول  
مدخل عام  
حول المصارف الإسلامية

**تمهيد**

تتميز المصارف الإسلامية باختلاف أنشطتها و تباين مبادئها على غرار المصارف التقليدية في عديد النظم و الآليات العملية كإحياء نظام الزكاة و توجيه كل الجهد نحو الاستثمار بالحلال مع ربط التنمية بالاقتصادية بالحياة الاجتماعية حيث من خلال هذا تمارس هذه المصارف مختلف الأنشطة و المهامات المتعلقة بالعمل المصرفي الإسلامي، إذ تختص المصارف الإسلامية في البحث عن الموارد للمصرف بغية تشكيل سياسة التوظيف به مع تحديد مدى ملائمة تلك الموارد وتنقسم هذه في المصارف الإسلامية إلى موردين هما الموارد الذاتية و الموارد غير الذاتية.

كما أنها تسعى إلى تحقيق أقصى عائد ممكن بما يخدم أفراد المجتمع في إطار ضوابط و محددات الشريعة الإسلامية و هذا ما سيتم عرضه في الفصل الأول بحيث تم تقسيمه إلى مبحثين و كل مبحث يتضمن ثلاثة مطالب.

المبحث الأول: ماهية المصارف الإسلامية.

المبحث الثاني: المبادئ العلمية للمصارف الإسلامية.

## المبحث الأول: ماهية المصارف الإسلامية

### المطلب الأول: مفهوم المصارف الإسلامية

تكتسب المصارف الإسلامية أهمية كبيرة في الحياة الاقتصادية، وذلك لما لها من دور فعال في ضمان مصادر تمويلية و معاملات خالية من الأضرار والمخاطر بالنسبة للمؤسسة المصرفية، وكذا للأفراد إذ في ظل هذه الأهمية اختلف الكتاب والباحثون في مجال المصارف الإسلامية في وضع تعريف محدد للمصرف الإسلامي باعتباره مؤسسة من المؤسسات الائتمانية، كما أن القوانين المنظمة لها اقتصر على ذكر العمليات التي تجعل من مؤسسة ما مصرفاً بحيث سوف يتم استعراض بعض التعريفات كمايلي نجد:<sup>1</sup>

هو عبارة عن مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها.

وأيضاً كل مؤسسة تباشر الأعمال المصرفية على أساس الشريعة الإسلامية وقواعدها الفقهية. إضافة إلى ذلك فالمصارف لا تكون ذات طابع إسلامي في معاملاتها إلا إذا كانت أعمالها كلها ملتزمة بأحكام الشرع والامتناع عن التعامل بالربا لكي تكون إسلامية.<sup>2</sup>

فالمصارف الإسلامية هي مؤسسة نقدية مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من الأفراد المجتمع وتوظيفها توظيفاً فعالاً يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد للشريعة الإسلامية، وبما يخدم الشعوب الأمم.<sup>3</sup>

بالإضافة إلى ذلك فالمصارف الإسلامية مبادئها مستمدة من الشريعة الإسلامية فهي تقوم على أساس عدم التعامل بالفائدة بين المصرف وعملائه.<sup>4</sup> كما تقوم بتوظيف مواردها النقدية من أجل تحقيق أقصى عائد منها و بما يحقق أهداف التنمية الاقتصادية و الاجتماعية في إطار الشريعة الإسلامية.<sup>5</sup>

### المطلب الثاني: نشأة وتطور المصارف الإسلامية

#### أولاً- نشأة المصارف الإسلامية

يعود تاريخ مؤسسات التمويل الإسلامي إلى عام 1940م، عندما أنشأت في ماليزيا صناديق للادخار التي تعمل بدون فائدة ، وفي عام 1950م، بدأ التفكير المنهجي المنظم للمعالم البنوك الإسلامية يظهر جليا في حكومة باكستان من خلال وضع أساليب تمويل تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية، في إطار مؤسسات مصرفية للتمويل بالأساليب الإسلامية.

<sup>1</sup> محمد محمود الكاوي، الاستثمار في البنوك الإسلامية، دار الفكر والقانون للنشر و التوزيع، مصر، 2013، ص ص 28، 29 .  
<sup>2</sup> حريبي محمد عريقات، إدارة المصارف الإسلامية مدخل حديث، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص 109.  
<sup>3</sup> محسن أحمد الخضيرى، البنوك الإسلامية، الطبعة الثانية، ايتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، 1995، ص 17.  
<sup>4</sup> عبد الغفار حنفي، إدارة المصارف، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2002، ص 26.  
<sup>5</sup> محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية، الطبعة الثالثة، دار المسيرة للنشر والتوزيع و الطباعة، عمان، الأردن، 2012، ص 110.

كما تعد المحاولات الجادة في العصر الحديث للتخلص من المعاملات المصرفية الربوية وإقامة مصارف تقوم بالخدمات والأعمال المصرفية بما يتفق مع الشريعة الإسلامية، بدأت في البروز والظهور مع سنة 1963م، عندما أنشأت المصارف الادخارية المحلية بإقليم الدقهلية في مصر من خلال الإبهامات العملية والعلمية للخبير في شؤون التمويل الإسلامي أحمد عبد العزيز النجار، حيث كانت بمثابة صناديق ادخارية توفيرية لصغار الفلاحين.<sup>1</sup>

كما تم إنشاء مصرف ناصر الاجتماعي عام 1971م بالقاهرة وعمل في مجال جمع وصرف الزكاة والقروض الحسن، ثم كانت محاولة مماثلة في باكستان.<sup>2</sup> فالمصرف الإسلامي للتنمية بالسعودية عام 1974م، تلاه مصرف دبي الإسلامي عام 1975م، ثم مصرف فيصل الإسلامي السوداني عام 1977م، فبيت التمويل الكويتي عام 1977م، ثم مصرف فيصل الإسلامي المصري عام 1977م، أما في الأردن فقد كانت البداية بالمصرف الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار عام 1978م، فالمصرف العربي الإسلامي الدولي كان عام 1997.<sup>3</sup>

#### ثانيا- تطور المصارف الإسلامية

انتشرت المصارف الإسلامية وازداد عددها بحيث أصبح عددها يربو على مائة وتسعين مصرفا في أنحاء العالم من جنوب إفريقيا إلى كازاخستان، تركيا، الدانمارك، السنغال، اندونيسيا وحتى في أوروبا، أمريكا وهي في تزايد مستمر في جميع أنحاء العالم، كما ظهر الاتحاد الدولي للمصارف الإسلامية عام 1497هجري - الموافق 1977م. بمكة المكرمة الذي يهدف إلى دعم الروابط بين المصارف الإسلامية وتوثيق أواصر التعاون بينها والتنسيق بين أنشطتها وتأكيد طابعها الإسلامي. واعترفت الدول الإسلامية باجتماع وزراء خارجية الدول الإسلامية بالسنغال عام 1978م، وضم أكثر من ثلاثين مؤسسة مالية كأعضاء فيه وحاول العلماء التعمق في الفقه الإسلامي الزاخر لحياته، والدعوة إلى تطبيق القسم المدون منه في الكتب والحث على فتح الاجتهاد ودراسة المستجدات المعاصرة يمكنا الوقوف على ماوصلته المصارف الإسلامية الآن من خلال الإحصائية المختصرة التالية والتي أعدتها شركة مكنزي اندكو الأمريكية كالتالي:<sup>4</sup>

- حجم قطاع التمويل الإسلامي بلغ أكثر من 750مليار دولار.
- أصول المصارف الإسلامية مجتمعة بلغ أكثر من 265مليار دولار.
- استثمارات المصارف الإسلامية يبلغ 23سنويا
- الودائع المصرفية الإسلامية لدى المصارف الإسلامية بلغت أكثر من 200مليار دولار.

<sup>1</sup> محمود حسين الوادي، المصارف الإسلامية، الطبعة الرابعة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2012، ص43.

<sup>2</sup> محمود حسين الوادي، النقود والمصارف، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2010، ص 187.

<sup>3</sup> حسن منصور، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، مطابع عمار قريني، باتنة، الجزائر، 1992، ص8.

<sup>4</sup> وفاء محمد عزت الشريف، نظام الديون، الطبعة الرابعة، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص343.

- يوجد حاليا أكثر من 270 مصرفا إسلاميا في العالم وقد يكون الرقم قد بلغ 300 مصرفا إسلاميا حسب قول الدكتور محمد عبد الحليم عمر في الأزهر.
  - يزيد عدد النوافذ الإسلامية للمصارف التجارية التقليدية على 300 نافذة.
  - تم إنشاء مؤشرات مالية في البورصة الأمريكية للأسواق المالية الإسلامية عام 1999م، مثل مؤشر داو جونز ومؤشر ايفاننشال تيمز.
  - في منطقة الخليج العربي وحدها تتولى المصارف الإسلامية إدارة مدخرات بقيمة 60مليار دولار أمريكي.
- أصدرت 20 دولة حتى الان قوانين خاصة بتنظيم العمل المصرفي الإسلامي، وهناك دول حولت النظام المصرفي فيها بالكامل إلى نظام مصرفي إسلامي مثل السودان، ماليزيا. وهناك دول أخرى تستعد لذلك حسب مانشر في بعض مواقع الانترنت مثل السعودية.


### المطلب الثالث: أهداف المصارف الإسلامية وخصائصها

#### أولاً: أهداف المصارف الإسلامية

للمصارف الإسلامية جملة من الغايات والأهداف ذات الطابع الاجتماعي والاقتصادي المختلفة والمتنوعة، لنجد أن هذه المصارف ما أنشئت إلا لأجل تحقيق هذه الأهداف والمبتغيات، إذ يمكن نوجز أهداف المصارف الإسلامية في النقاط التالية:<sup>1</sup>

<sup>1</sup>صالح فاطمة، اثار الأزمة المالية العالمية الحالية على البنوك الإسلامية، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية، تخصص: قانون الأعمال، جامعة التكوين المتواصل، أدرار، 2012، ص ص 13، 14.

الشكل (1-1) : يوضح أهداف المصارف الإسلامية.



المصدر : صالح فاطمة، مرجع سابق، ص 14.

### 1\_ أهداف التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي:

إن توظيف الأموال في المشروعات الاستثمارية يساعد على تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الوطن الإسلامي.

بحيث يسعى المصرف الإسلامي إلى توفير الاحتياجات الأساسية للشعوب الإسلامية في إطار المعايير الشرعية، بالإضافة إلى تحقيق النمو العادل والمتوازن لمختلف القطاعات الاقتصادية والمناطق الجغرافية، ويمكن للمصارف الإسلامية أن تساهم في عملية التنمية من خلال مايلي:

أ\_ وظيفة المصرف التمويلي الذي يمول رأس المال العامل أو الثابت ثم التخرج بأسلوب المشاركة المتناقصة أو المشاركة المنتهية بالتمليك.

ب\_ تمكين المصارف الإسلامية من المشاركة في تحسين المناخ الاستثماري عن طريق إعداد دراسات الجدوى الإسلامية للمشروعات والتعرف على القرض الاستثمارية المتاحة.

**2\_ نشر الوعي المصرفي الإسلامي:**

المصارف الإسلامية تقوم بنشر الوعي المصرفي الإسلامي بالنظام الاقتصادي الإسلامي الذي بإمكانه تطوير ثقة المواطنين باعتباره النظام الأمثل للتنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي للدول والشعوب الإسلامية وسبلها للخروج من جملة المشاركة والأزمات المالية، الاقتصادية، الاجتماعية التي بابت تعاني منها.

حيث الدراسات الحديثة الصادرة عن صندوق النقد الدولي، إلى ن النظام المصرفي الإسلامي المبني على أساس عدم التعامل بالفائدة يكون أكثر تحملا للهزات الاقتصادية مقارنة مع النظام المصرفي التقليدي المبني على أساس التعامل بالفائدة.

**3\_ أدوات الصيرفة الإسلامية:**

وذلك عن طريق استحداث الجديد منها بغية حشد المزيد من الموارد وإيجاد قنوات جديدة لتوظيفها بشكل يقضي احتياجات الأفراد ويتوافق مع متطلبات العصر، ليتصل بذلك سعي المصارف الإسلامية إلى إنشاء سوق مالية إسلامية تكون بمثابة الإطار الشامل والمنظم لعمليات حشد الموارد وتوجيهها نحو فرص الاستثمار المجدية اقتصاديا واجتماعيا على مستوى العالم الإسلامي.

**4\_ تحقيق التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية :**

ويتم ذلك من خلال قدرة المصارف الإسلامية على توجيه الاستثمارات لعناصر الربط الاقتصادية لهذه الدول مثل "تطوير مرافق البنية التحتية من طرق النقل البري والبحري والجوي ووسائل الاتصال المختلفة"

**5\_ تصحيح الاختلالات الاقتصادية:**

وهي تلك الاختلالات الموروثة في النظم الاقتصادية القائمة على نظريات التنمية والتمويل التقليدية وإيجاد التوازن الاقتصادي والاجتماعي القائم على سياسات التوظيف الائتماني والاستثمار المباشر الذي تقدمه المصارف الإسلامية.

**6\_ تنمية المبادلات التجارية بين الدول الإسلامية:**

يعتبر التبادل التجاري من نتائج التكامل الاقتصادي بين أقاليم العالم الإسلامي، إضافة إلى كون أن التجارة تلعب دورا لزيادة درجة الروابط الاقتصادية والاجتماعية بين الشعوب.<sup>1</sup>

<sup>1</sup>فارس مسدور ، التمويل الإسلامي، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص 102.

ثانياً: خصائص المصارف الإسلامية

للمصرف الإسلامي خصائص تميزه عن غيره من المصارف الأخرى في المعاملات والخدمات التي تقدم للأفراد ومن أهم هذه الخصائص نذكر مايلي:<sup>1</sup>

الشكل (1-2): يوضح خصائص المصارف الإسلامية.

### خصائص المصارف الإسلامية

• خاصية استبعاد الفوائد الربوية

• الاستثمار في المشاريع الحلال

• ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية

• احياء نظام الزكاة

• المشاركة في الربح والخسارة

المصدر : من إعداد الطالبة بالاعتماد على فارس مسدور، مرجع سابق، ص 102.

#### 1\_خاصية استبعاد الفوائد الربوية:

إن أول ما يميز المصرف الإسلامي عن غيره من المصارف الربوية استبعاد كافة المعاملات غير الشرعية من أعماله، وخاصة نظام الفوائد الربوية الذي يمثل أهم الاختلافات الجلية بين المصارف الإسلامية والتقليدية مبدأ أساسيا من مبادئ المصارف التقليدية، وبذلك ينسجم المصرف الإسلامي مع البيئة للمجتمع الإسلامي، ولا يتناقض معها.

<sup>1</sup> أيمن محمد عاطف محمد ، عدد خصائص مصارف الإسلامية ، مقال متاح على الرابط <https://www.bayt.com/ar/specialties/q/87036> ، تم الاطلاع عليه يوم 15 / 03 / 2017. على الساعة 21:34.

كما يعتبر أساس خاصة المصرف الإسلامي في إسقاط الفوائد الربوية من معاملاته فالإسلام قد حرم الربا، بل أن الله لم يعلن الحرب بلفظها في القرآن كله إلا على آكل الربا لقوله تعالى (بِإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَاذْنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ) سورة البقرة (277-278)

ومن هنا أخذ المصرف الإسلامي الصفة العقدية في معاملاته وتوجهاته النقدية.<sup>1</sup>

## 2\_ الاستثمار في المشاريع الحلال:

يعتمد المصرف الإسلامي في توظيف أمواله على الاستثمار المباشر أو الاستثمار بالمشاركة وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية، وبذلك يخضع نشاطه لضوابط النشاط الاقتصادي وفق المبادئ الإسلامية، ولما كان للمصرف الإسلامي الصفة التنموية والصفة الاستثمارية فإنه يوجه نشاطه إلى مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني فيتحقق بذلك النفع العام للمجتمع والمساهمين ولأصحاب الودائع به.

فاعتماد المصرف الإسلامي لصيغ المشاركات العادلة التي تقوم على التعاون بين صاحب المال وطالب التمويل في حالتي الربح أو الخسارة تجعل نشاطه مميز كل التمييز عن النظام الربوي الذي يسعى لتحقيق أعلى سعر فائدة ممكن دون مراعاة لطبيعة المشروعات التي ستوظف فيها إن كانت نافعة للإنسان أم ضارة. في حين تخضع أعمال المصرف الإسلامي لقواعد الإحلال والحرام في الإسلام والتي تستهدف حاجات المجتمع الأساسية والمصالحة العليا، فينشط عملية التنمية بالمجتمع وهو يحاول توظيف كل موارده لتحقيق هذه الغاية وإيجاد فرص عمل للأفراد المجتمع.

## 3\_ ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية:

إن للمال وظيفة اجتماعية في الإسلام، لذلك كان الاهتمام بالنواحي الاجتماعية أصلاً من أصول هذا الدين، وهذا ما يميز المصرف الإسلامي على التقليدي بالصفة الاجتماعية.

فالمصرف الإسلامي باعتباره مؤسسة اقتصادية مالية مصرفية اجتماعية، يقوم بتعبئة مدخرات الأفراد واستثمارها في مختلف أوجه النشاط الاقتصادي خدمة لمصالح المجتمع، ومن هنا يكون ارتباط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية لذلك يهتم المصرف الإسلامي بالعائد الاجتماعي إلى جانب العائد الفردي، وهذا أحد المعايير الرئيسية التي تحدد الصلة الوثيقة بين العقيدة، القيم، التنظيم الاقتصادي في الإسلام ضمن إطار السياسة التنموية والاستثمارية يقوم المصرف الإسلامي بإنشاء بعض المشاريع والمؤسسات الاقتصادية بهدف توفير مناصب جديدة للشغل وتحقيق رفاهية المجتمع إلى جانب تحقيق الربح.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> ريمون يوسف فرحات، المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2004، ص 33.

<sup>2</sup> جمال لعمارة، المصارف الإسلامية، دار النبأ، مصر، 1996، ص ص 50، 51.

## 4- إحياء نظام الزكاة:

تعتبر الزكاة أحد أنواع الأموال التي توضع في بيت المال.<sup>1</sup> وعلية يمكن تعريف الزكاة على النحو التالي:

**لغة:** بمعنى النماء.<sup>2</sup>

**اصطلاحاً:** هي حق مال واجب لطائفة مخصوصة في زمن مخصوص، وهي من المصادر الأساسية للملكية العامة. حيث أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله "تؤخذ من أغنيائهم وترد إلى فقرائهم".<sup>3</sup> فالزكاة عمل جماعي منظم على مدار السنة و كل مال بلغ النصاب يقوم صاحبه بإخراج زكاته و صرفها إلى مستحقيها الذين حددهم القرآن الكريم.<sup>4</sup>

أقامت المصارف الإسلامية صندوقاً خاصاً لجمع الزكاة، بحيث تتولى مسؤولية وإدارته من أجل إيصال هذه الأموال إلى مصارفها المحددة شرعاً. وهو بذلك يؤدي واجباً إليها فرضه الله على هذه الأمة، إضافة إلى الجانب الاقتصادي الذي تؤديه أموال هذه الفريضة، إذ ما قام المصرف باستثمار الفائض من تلك الأموال وتتميتها.<sup>5</sup>

## 5- المشاركة في الربح والخسارة:

يتميز المصرف الإسلامي بإرساء مبدأ المشاركة في الربح وكذلك الخسارة بين صاحب رأس المال الذي يمثله المصرف وبين طالب التمويل، العميل وهذا يمثل المشاركة التامة بين الطرفين، هذا يمثل تجسيدا لتعامل رأس المال مع العمل. على عكس المصارف التقليدية التي تضع ثقل الخسارة في حال تحققها على عاتق طالب التمويل، حيث أن هذه المصارف كانت قد حبست أرباحها سلفاً- عند تقديم قرض التمويل- دون أن تنتظر إلى نتائج هذا التمويل.<sup>6</sup>

وفي الأخير يمكن استخلاص بعض المزايا التي تتميز بها المصارف الإسلامية كالتالي:<sup>7</sup>

• تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في كافة المعاملات المصرفية والاستثمارية واستبعاد الفائدة من المعاملات.

- الالتزام بالصفات (التنمية، الاستثمارية، الإيجابية) في معاملاتها الاستثمارية والمصرفية.
- تطبيق أسلوب المشاركة في الربح والخسارة في المعاملات.
- تطبيق أسلوب الوساطة المالية القائم على المشاركة.
- تطبيق القيم والأخلاق الإسلامية في العمل المصرفي.

<sup>1</sup> تقي الدين النهاني، النظام الاقتصادي في الإسلام، الطبعة السادسة، دار الأمة للطباعة والنشر و التوزيع، بيروت، لبنان، 2003، ص 239.

<sup>2</sup> عبد الله بن عبد المحسن الطريقي، الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الحادية عشرة، مؤسسة الجريسي التوزيع و الإعلان، 2009، ص 42.

<sup>3</sup> عبد الله بن عبد المحسن الطريقي، مرجع سابق، ص 42.

<sup>4</sup> الطاهر قانة، اقتصاديات صرف النقود و العملات، الطبعة الأولى، دار الخلدونية للنشر و التوزيع، القبة القديمة الجزائر، 2003، ص 58.

<sup>5</sup> حربي محمد عريفات، مرجع سابق، ص 97.

<sup>6</sup> نعيم نمر داوود، البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، دار البداية ناشرون و موزعون، عمان، 2012، ص ص 55، 56.

<sup>7</sup> محمود حسين الوادي، النقود و المصارف، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، عمان، 2010، ص 190.

- تقديم مجموعة من الأنشطة على غرار تقدمها المصارف التقليدية وهي:<sup>1</sup>
- نشاط القرض الحسن.
  - نشاط صندوق الزكاة.
  - الأنشطة الثقافية المصرفية.
  - توجيه كل الجهد نحو الاستثمار بالحلال.
  - ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية.
  - تجميع الأموال المعطلة ودفعها إلى مجال الاستثمار.
  - تيسير وتنشيط حركة التبادل التجاري بين الدول الإسلامية.
  - إحياء نظام الزكاة.
  - القضاء على الاحتكار الذي تفرضه بعض شركات الاستثمار.
  - عدم إسهام هذه المصارف وتأثيرها المباشر فيما يطرأ على النقد من التضخم.

<sup>1</sup> محمود حسين الوادي، مرجع سابق، ص 191.

## المبحث الثاني: المبادئ العلمية للمصارف الإسلامية

### المطلب الأول: أسس المصارف الإسلامية

لكل مؤسسة ناشئة أسس تقوم عليها وتحدد طبيعتها من أجل تحقيق أهداف المصرف الإسلامي بحيث يمكن حصرها كالتالي:<sup>1</sup>

**1\_ عدم التعامل بالربا أو ما من شأنه أن يؤدي إليه:** حيث يشكل هذا الأساس القاعدة الأساسية الرصينة التي يقوم عليها هذا المصرف إذ أنه وبدون هذا الأساس تصبح المصارف الإسلامية كالمصارف الربوية، والأصل الشرعي الذي قامت عليه هو النصوص الشرعية التي وردت بتحريم الربا وتحذر وتهدد بالوعيد الشديد من يتعامل بالربا ويكفي أن يلعن الموالى الحرب على آكل الربا ولعن بغيه صلى الله عليه وسلم لآكل الربا ومؤكله وكاتبه وشاهديه.

**2\_ الصفة التنموية لهذه المصارف:** تحاول المصارف الإسلامية ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية، وذلك عن طريق تدعيم الوعي الادخاري بين المسلمين والقيام بالأنشطة الاجتماعية التي تهدف إلى زيادة التكافل الاجتماعي وإيجاد مجتمع متكافل.


**3\_ القيام بالأنشطة الاستثمارية المباحة:** التي تدعم الاقتصاد القومي ودفع خطط التنمية إلى الأمام.

**4\_ تحقيق الهدف الذي يعود بالنفع على جميع الأمة الإسلامية،** وهو كسب تفاعل المسلمين في تنمية مجتمعاتهم وذلك من خلال ربط الدوافع الدينية بالأنشطة الاقتصادية مما يؤدي إلى بعث نزعة ذاتية في الفرد المسلم تدعوه إلى تسخير كل ما يملكه ووضعها في خدمة دينه، وطنه، أمته.

**5\_ توجيه السلوك الاقتصادي للمسلمين وفق التوجيهات الإسلامية في هذا المجال.**

<sup>1</sup> محمود عبد الكريم رشيد، القوى البشرية في المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص 208.

بحيث يقوم عمل المصارف الإسلامية على قاعدتين أساسيتين:<sup>1</sup>  
الشكل (1-3): يوضح أسس المصارف الإسلامية



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على براح سهام، مرجع سابق، ص 25.

#### • قاعدة الغنم بالغرم:

يقصد بها الحق في الحصول على النفع أو الكسب (العائد أو الربح) يكون بقدر تحمل المشقة أو التكاليف (المصرفات، الخسائر، المخاطر)، و معنى هذا أن على المستثمر أن يتحمل الخسائر إن وقعت تماما. كما يتحمل الأرباح التي تكون غير مؤكدة الوقوع و غير معلومة المقدار.

#### • قاعدة الخراج بالضمان:

ويقصد بها أن من أصل شيء جاز له أن يحصل على ما تولد عنه من عائد، وهذا يعني أن من اشترى شيئاً جاز له أن يحصل على ما تولد عنه من عائد، وهذا إنما يعني أن من اشترى شيئاً له غلة، ثم اطلع منه على عيب فرده إلى البائع بخيار العيب كانت غلته السابقة للمشتري، لأنه كان مالكا له وضامنا له، فلو هلك عليه، والضمان المقصود هو ضمان ملك وليس الضمان المحض، أي أن ضمان أصل المال يعطي الحق للضمان في الحصول على الأرباح المتولدة عنه، بما أنه يقع عليه تحمل تبعية الخسارة إن وقعت.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> براح سهام، دور الهندسة المالية في تفعيل التمويل التشاركي في المصارف الإسلامية، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير و علوم تجارية، تخصص مالية وبنوك، جامعة أدرار، 2015، ص 26.

<sup>2</sup> براح سهام، دور الهندسة المالية في تفعيل التمويل التشاركي في المصارف الإسلامية، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير و علوم تجارية، تخصص مالية وبنوك، جامعة أدرار، 2015، ص 26.

**المطلب الثاني: الضوابط والمحددات الشرعية للمصرف الإسلامي**

هناك عدة ضوابط و محددات شرعية للمصرف الإسلامي تتمثل فيما يلي:<sup>1</sup>

**1- عدم التعامل بالفائدة أخذاً أو إعطاء**

على اعتبار أن الفائدة المصرفية من الربا المحرم شرعاً، إذ لا تقوم العلاقات بين المصرف الإسلامي و الأطراف الأخرى على الإقراض و الاقتراض، ولذلك فإن تعامل المصرف الإسلامي مع المصارف الربوية في الداخل و الخارج يحكمه هذا الضابط الشرعي، وكذلك تعامله مع المدينين إذ لا يترتب عليه تقاضي أية فوائد في حال تأخر المدين عن السداد، وإنما يطبق القاعدة الشرعية التي وردت في سياق الآيات الكريمة التي حرمت الربا. لقوله تعالى: "...وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة."<sup>2</sup>

**2- عدم الاستثمار أو التمويل أي سلعة أو مشروع لا تبيحه الشريعة الإسلامية، فلا استثمار أو**

تمويل للخمر، الدخان، أو أي محظور شرعي.

**3- الالتزام بأهداف النظام الاقتصادي الإسلامي:**

- التوظيف الكامل للموارد الاقتصادية.

- التنمية الاقتصادية الشاملة.

- التوازن الاقتصادي.

- الضمان الاجتماعي.

- الاستقرار الاقتصادي.

**4- الالتزام بالمبادئ و القيم الاقتصادية في الإسلام:**

- الحرية الاقتصادية المقيدة بأحكام الشريعة.

- ترشيد الاستهلاك و الإنفاق.

- احترام الملكية الخاصة.

- ضمان حد الكفاية لكل فرد في المجتمع.

- مبدأ الاستخلاف (المال مال الله، و الإنسان مستخلف فيه)

**المطلب الثالث: مصادر الأموال (الإيرادات) للمصارف الإسلامية**

تعتبر موارد المصرف نقطة الانطلاق الأولى نحو تشكيل سياسة التوظيف به، لذلك لابد من دراسة

هذه الموارد حتى يمكن تحديد مدى ملائمة تلك الموارد لصور التوظيف، وتنقسم موارد الأموال في

المصارف الإسلامية إلى موردين هما: الموارد الذاتية (الداخلية) والموارد غير الذاتية (الخارجية).

<sup>1</sup>حربي محمد عريقات، مرجع سابق، ص ص 100، 101.

<sup>2</sup>القران الكريم، سورة البقرة، الآية: 280.

**أولاً: مصادر الأموال الداخلية للمصارف الإسلامية (الموارد الذاتية)**

تتكون الموارد الذاتية (الداخلية) في المصارف الإسلامية من رأس المال المدفوع، الاحتياطات بأنواعها، الأرباح المحتجزة. و فيما يلي سيتم عرض لكل مورد من هذه الموارد:

### أ- رأس المال المدفوع:

يعتبر المال كل ما يملك و ينتفع به. بحيث يمثل رأس المال المدفوع بالنسبة للمصارف الإسلامية المصدر الأساسي للأموال لبدء النشاط، وهو يعتبر بمثابة تأمين لامتنع الخسائر المتوقعة في جانب الأصول التي ينشئها المصرف والتي يمكن حدوثها مستقبلاً.<sup>1</sup>

كما يتكون رأس المال من المبالغ التي دفعها المؤسسون أو أصحاب المصرف لتكوين رأس المال الاسمي للمصرف وهو لا يشكل إلا نسبة ضئيلة من موارد المصرف الإسلامي.<sup>2</sup>

وبهذا يمكننا تعريف رأس المال المصرف الإسلامي بأنه "مجموع قيمة الأموال التي يحصل عليها المصرف من أصحاب المشروع عند بدء تكوينه، وأية إضافات أو تخفيضات تطرأ عليها في فترات لاحقة، سواء كانت نقدية أم عينية."<sup>3</sup>

ويلعب رأس المال المدفوع دوراً "تأسيسياً" في إنشاء المصرف من خلال توفير جميع المستلزمات الأولية اللازمة للبدء في ممارسة أعماله من مبنى وكوادر إدارية ومصرفية وأثاث وأجهزة ومعدات وأدوات ومطبوعات مختلفة وغيرها. كما يقوم رأس المال المدفوع بدور "تمويلي" في السوق المصرفية لتغطية الاحتياجات التمويلية لعملاء المصرف، ويضاف إلى ذلك قيامه بدور "حمائي" أو وظيفة ضمان تحمله الخسائر المحتملة التي تتعلق بالمساهمين أو العجز الذي قد تتعرض له المصرف، فيكون أشبه بجهاز امتصاص للخسائر والمخاطر التي تقف في سبيله إذ يقوم باستيعابها لحين حصوله على موارد مالية أخرى لتغطيتها.

وعادة يشكل رأس المال المدفوع نسبة ضئيلة من المصادر المالية للمصارف الإسلامية وتبلغ 12% إلى 15% من مجموع الأموال التي يستخدمها المصرف في استثماراته، لأن القدر الأكبر من المال يأتي عن طريق الودائع بأنواعها المختلفة.<sup>4</sup>

### ب- الاحتياطات:

تعتبر الاحتياطات عبارة عن مجموع المبالغ التي يتم تجميعها من أرباح المصرف في شكل احتياطي قانوني أو احتياطات اختيارية بهدف دعم المركز المالي للمصرف والمحافظة على ملائمة وسلامة رأسماله إضافة إلى ثبات قيمة ودائعه.<sup>5</sup>

<sup>1</sup> طاهر حيدر حردان، الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر و الطباعة، عمان، الأردن، 1998، ص 9.

<sup>2</sup> ضياء مجيد، اقتصاديات النقود و البنوك، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2002، ص ص 276، 277.

<sup>3</sup> نوري عبد الرسول الخالقي، المصرفية الإسلامية، دار البازوري العلمية للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص 211.

<sup>4</sup> عماد غزالي، دور المصارف الإسلامية في تدعيم السوق المالي، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2010، ص ص 32، 33.

<sup>5</sup> غسان السبلاني، المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2012، ص 124.

وهي تمثل أرباحا محتجزة من أعوام سابقة وتقتطع من نصيب المساهمين لتدعيم وتقوية المركز المالي للمصرف. وتوجد عدة أنواع من الاحتياطات منها:<sup>1</sup>

❖ احتياطي قانوني:

تمثل المبالغ المتجمعة في هذا الحساب ما تم تحويله من الأرباح السنوية قبل الضرائب بنسبة 10% خلال السنة والسنوات السابقة وفقا لقانون المصارف وهو غير قابل للتوزيع على المساهمين.

❖ احتياطي اختياري:

تمثل المبالغ المتجمعة في هذا الحساب ما تم تحويله من الأرباح السنوية قبل الضرائب بنسبة لا تزيد عن 20% خلال السنة والسنوات السابقة. يستخدم الاحتياطي الاختياري في الأغراض التي يقرها مجلس الإدارة ويحق للهيئة العامة توزيعه بالكامل أو أي جزء منه كأرباح.

❖ احتياطي خاص:

تمثل المبالغ المتجمعة في هذا الحساب ما تم تحويله من الأرباح السنوية لمواجهة أية التزامات قد تطرأ على المصرف، وهي قابلة للتوزيع على المساهمين.

❖ احتياطي مخاطر مصرفية عامة:

يمثل هذا البند احتياطي مخاطر مصرفية عامة على ذمم البيوع المؤجلة و تمويلات المصرف الممولة من أموال المصرف الذاتية .

### ج- الأرباح المحتجزة (غير الموزعة)

هي عبارة عن الأرباح التي يتم احتجازها داخليا لإعادة استخدامها بعد ذلك لدعم المركز المالي للمصرف واحتفاظ المصرف الإسلامي ببعض الأرباح التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية باعتباره يعمل مضاربا بأموال المودعين، ومن ثم يمكنه تجنب جزء معين من الأرباح لمواجهة ما قد يطرأ على المصرف من ظروف غير العادية. بحيث النظام الأساسي للمصرف الإسلامي في نهاية السنة المالية وبعد تصديق جمعياته العمومية بالموافقة على مقدار الأرباح التي تحول للأعوام التالية، عليه فان تكوين المخصصات والاحتياطات المختلفة في المصرف الإسلامي قبل توزيع الأرباح الناتجة عن النشاط الاستثماري يعد أمرا ضروريا للمحافظة على قيمة رؤوس الأموال. كما يساعد ذلك في دعم المركز المالي للمصرف مما يزيد من ثقة المودعين في نشاطه وزيادة حجم تعامله.<sup>2</sup>

**ثانيا:** مصادر الأموال الخارجية للمصارف الإسلامية (الموارد غير الذاتية)

تتكون الموارد الخارجية في المصارف الإسلامية من أموال الودائع بأنواعها المختلفة (ودائع جارية، ودائع ادخار، ودائع استثمار) وتمثل هذه الودائع موردا هاما من مورد التمويل في المصارف الإسلامية شأنها المصارف التجارية، إلا أن هيكل هذه الودائع في المصارف الإسلامية يختلف عن هيكلها في

<sup>1</sup> حربي محمد عريفات، مرجع سابق، ص 138.

<sup>2</sup> محمد محمود العجلوني، مرجع سابق، ص 176.

المصارف التجارية، حيث تمثل الودائع الجارية نسبة ضئيلة لا تتجاوز في الغالب 15% من مجموع الودائع الكلية لدى المصرف الإسلامي وفيما يلي لمحة موجزة عن كل مورد من هذه الموارد الخارجية.

### أ\_ الودائع الجارية أو الحسابات الجارية:

تمثل الأموال التي تودع في الحسابات الجارية ودائع تحت الطلب وهي ودائع يحق للعميل المودع أن يطلبها في أي وقت، سواء نقداً أو عن طريق استعمال الشيكات أو أوامر التحويلات المصرفية لعملاء آخرين. يذكر أن الودائع الجارية لدى المصارف الإسلامية مودعة على سبيل الأمانة، والمصرف الإسلامي باعتباره مؤتمناً عليها فلا مانع أن يقوم بتنمية هذا المال بشكل يسهل تحويله لنقود سائلة لمواجهة الحاجة غير المتوقعة لأصحاب هذه الودائع، وذلك ما لم يقرر المصرف الاحتفاظ بالودائع في صورة سائلة في حسابات العملاء.<sup>1</sup>

### ب\_ الودائع الادخارية:

وهي تمثل الأموال التي يحتفظ بها الأفراد احتياطاً للمستقبل وعادة ما تكون حسابات متوسطة وطويلة الأجل، ويعطي المصرف الإسلامي أهمية خاصة للحسابات الادخارية، بهدف نشر وتعميق السلوك الادخاري بين أفراد المجتمع، كما يعبر الادخار عن سلوك رشيد لدى الأفراد من خلال الاحتفاظ بجزء من الدخل بدلاً من إنفاقه على الحاجات الاستهلاكية، وذلك عملاً بقوله تعالى: "والذين أنفقوا ولم يسرفوا ولم يقتروا، وكان بين ذلك قواماً" وينطوي السلوك الادخاري على محاربة الاكتناز والذي نهى الله عنه في قوله تعالى: "والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعباب اليم" وتعد الودائع الادخارية على جانب كبير من الأهمية بالنسبة للمصارف الإسلامية وذلك لإمكانية توظيفها في استخدامات طويلة ومتوسطة الأجل في مجالات الإنتاج المتمثلة في النشاط الاقتصادي.

والمصرف الإسلامي يقبل ودائع التوفير وفي حالة اشتراك هذه الودائع في العمليات الاستثمارية للمصرف فيقوم بدفع عوائد لأصحابها تتمثل في نسبة الربح الناتج عن تشغيل هذه الأموال .

### ج\_ الودائع الاستثمارية:

تمثل الودائع الاستثمارية الأموال التي ترد إلى المصرف الإسلامي بفرض المساهمة في النشاط الاستثماري له، حيث أنها تودع إما لمدة معينة أو بدون تحديد مدة، ومنها الودائع بأخطار، الودائع الثابتة، جزء من ودائع التوفير ويقوم المصرف الإسلامي باستخدام هذه الودائع مع ما يخصص من رأسماله في تقديم التمويل اللازم للمشروعات الاقتصادية المختلفة، وفق نظام المشاركة في الربح والخسارة.

وتشكل الودائع الاستثمارية النسبة العظمى من إجمالي الودائع وتمثل مورداً رئيسياً للاستثمار في المصرف الإسلامي إذ ينتج عن ذلك توفير أرباح للمودعين، مما يشجع على زيادة جذب هذه الموارد

<sup>1</sup>نعيم نمر داوود، مرجع سابق، ص 93.

من ناحية، ويساعد على تدعيم مركزه المالي من ناحية أخرى الأمر الذي يترتب عليه اتساع النشاط الاستثماري للمصرف بما يدعم أهداف التنمية الاقتصادية في المجتمع.<sup>1</sup> وتتقسم الحسابات الاستثمارية إلى نوعين هما:

### ✓ الحسابات الاستثمارية المشتركة (غير المخصصة)

و هي التي يهدف أصحابها إلى المشاركة في العمليات الاستثمارية التي يقوم بها المصرف الإسلامي وذلك للحصول على عائد عليها، ويقوم المصرف كنائب ووكيل عن المودعين باستثمارها في الأوجه المناسبة دون تدخل من المودعين بعد أخذ الموافقة المسبقة منهم، إذا الودائع عندما تكون على أساس القرض فإنها تكون مضمونة لرأس المال و لا عائد لها و هذا هو معنى القرض في الفقه الإسلامي.<sup>2</sup> بحيث يمكن حصرها كالتالي:<sup>3</sup>

#### 1- حسابات التوفير:

و تشارك الاستثمار 50% وفيها يمنح المشاركون جوائز من باب التبرع، فهي ليست من أموال المودعين أنفسهم، وغالب ما تكون هذه الجوائز رحلات حج، عمرة. وهذه الحسابات يقصد بها تشجيع صغار المدخرين على المشاركة في عمليات الاستثمار عن طريق السماح بالإيداع عن طريق السحب المفيد جزئياً.

#### 2- حسابات تحت الإشعار:

و تساهم في الاستثمار بنسبة 70% وهنا لا يجوز لصاحب الحساب أن يسحب من رصيده إلا بعد أن يقدم إشعاراً خطياً قبل مدة الإشعار المحدد من المصرف البالغة 90 يوماً. و الحد الأدنى من الوديعة المشاركة في هذا النوع من الحسابات تقررها إدارة المصرف.

#### 3- حسابات الأجل:

و هي الحسابات التي نكون بها الوديعة مربوطة بأجل و يشترط في الحساب توافر عاملين لكي تصبح وديعة استثمارية بالمعنى المتعارف عليه وهما:

##### أ- عنصر الزمن:

و يعني اشتراط أن تبقى الوديعة الاستثمارية لفترة لا تقل عن ستة شهور كاملة.

##### ب- عنصر المبلغ:

و هو اشتراط ألا يقل حجم الوديعة الاستثمارية عن مبلغ معين لكل عملة من العملات المكونة للسيولة النقدية داخل المصرف الإسلامي.

<sup>1</sup> عادل عبد الفضيل عبيد، نظرية الخسارة في معاملات المصارف الإسلامية، دار التعليم الجامعي جامعة الأزهر، الإسكندرية، مصر، 2014، ص ص 176، 177.

<sup>2</sup> رفيق يونس المصري، المصارف الإسلامية، الطبعة الثانية، مركز النشر العلمي لجامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، 1997، ص 13.

<sup>3</sup> أحمد صبحي العبادي، ضمان الودائع في البنوك الإسلامية، المؤتمر الدولي الأول للمالية الإسلامية في الجامعة الأردنية، الأردن، 2013، ص ص 7، 8.

وبتوفير هذين الشرطين يتاح للمصرف الإسلامي إمكانية التحكم في السيولة النقدية. وكذلك العمل على ثبات حجم الاستثمارات و استقرارها بالنسبة له.

و يشارك المبلغ المودع بالإرباح ويساهم في الاستثمار بنسبة 90%، وهنا لا يجوز للمودع سحب أي مبلغ من أصل الوديعة إلا بعد انتهاء الأجل.

✓ الحسابات الاستثمارية المخصصة:

وهي الحسابات التي يقوم أصحابها بإيداعها في المصرف الإسلامي بغرض استثمارها في مشاريع محددة بناء على رغبتهم الخاصة مثل: الاستثمار في مجال الإسكان، صناعة الدواء، مشروعات إنتاجية، خدمية.... وغيره.<sup>1</sup>

د- مصادر أخرى:

هناك موارد أخرى تتاح لدى المصارف الإسلامية مثل القروض الحسنة من المساهمين، و التأمين المودع من قبل العملاء كغطاء اعتماد مستندي، أو غطاء خطاب الضمان، و قيمة تأمين الخزائن الحديدية المؤجرة. تعد المصادر الداخلية للأموال في المصارف الإسلامية مصادر طويلة الأجل و ذلك في حالة ما إذا كانت نسبته بالمقارنة للمصادر الخارجية كبيرة، حيث يمكن استثمارها في المشروعات طويلة الأجل ما إذا كانت تمثل نسبة ضئيلة فلا يمكن استثمارها.<sup>2</sup>

تقدم العديد من المصارف الإسلامية القروض الحسنة لغايات إنسانية عديدة منها: الزواج، العلاج، الكوارث، الديون وحالات تأخر الرواتب و القروض الإنتاجية، بحيث هاته الأموال ليست من المودعين بل من أموال أهل الخير وأصحاب الودائع الراغبين في إقراضها قرضاً حسناً.

وتتكون موارد صناديق القرض الحسن من المصادر التالية:

- المبالغ التي يقدمها أهل الخير من الجمعيات و الأفراد، إما على سبيل التبرع أو على سبيل القرض للصندوق و إيرادات استثمار أموال الصندوق.
- وهناك اقتراح لتفعيل فكرة صندوق القرض الحسن اعتماداً على خصم الأوراق التجارية، حيث يمكن أن يقرض المصرف الإسلامي صاحب الورقة قيمتها كقرض حسن دون أي فائدة، ويتسلم الورقة التجارية كرهن حفظاً لحقه.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> عماد غزالي، مرجع سابق، ص 37.

<sup>2</sup> محمود حسين الوادي، الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، عمان، 2010، ص ص 203، 204.

<sup>3</sup> عمر مصطفى جبر إسماعيل، ضمانات الاستثمار في الفقه الإسلامي و تطبيقاتها المعاصرة، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص 293.

### خلاصة الفصل

تعتبر المصارف الإسلامية مؤسسات مالية مصرفية تقوم على أسس ومحددات تتوافق مع الشريعة الإسلامية، وذلك بغية تحقيق مجموعة من الأهداف مثلاً (نشر الوعي المصرفي الإسلامي، تحقيق التنمية الاقتصادية... الخ). كما تقوم المصارف الإسلامية بتلقي الأموال من مختلف المتعاملين من أجل أداء أنشطتها التي تتلائم مع الشريعة الإسلامية .

إن ما يميز المصارف الإسلامية عن غيرها من المصارف الربوية استبعاد كافة المعاملات غير الشرعية من أعماله، وخاصة نظام "الفوائد الربوية" الذي يمثل أهم الاختلافات الجلية بين المصارف الإسلامية والتقليدية، تقوم على قاعدة أساسية "الغنم بالغرم والخراج بالضمان"



الفصل الثاني  
عموميات حول مخاطر التمويل  
في المصارف الإسلامية

## تمهيد

تعد المصارف الإسلامية من المؤسسات المالية الرائدة في تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في العصر الحديث، ذلك لموقف الشريعة من تحريمها للفوائد الربوية التي تتعامل بها المصارف التقليدية في الوقت الذي أصبحت فيه المصارف ضرورة تقتضيها لظروف العصر الحديث. لو لم تكن هناك مصارف لكان ابتكار النظام المصرفي واجبا على المسلمين، لأن المال في الإسلام له ضوابط لا تستطيع أن تدخره اكتتارا.

كما أن الإسلام أعطى إدارة المال أهمية كبيرة فالمسلم مسؤول عن كسبه وإنفاقه لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن ماله من أين اكتسبه و فيم أنفقه". وعليه في الفصل الثاني سوف نتناول فيه عموميات حول مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية من حيث تميزها عن المصارف التقليدية في جذب الأموال واستثمارها بغية تحقيق عوائد وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

إذا أن إدارة مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية تعتبر عنصر مهما وأساسي نظرا لأن من بين مهام المصارف الإسلامية هو إدارة مخاطر التمويل الإسلامي من أجل توفير الفرص الملائمة بغية تحقيق أنشطة سواء كانت استثمارية، تجارية، تمويلية، أو تحقيق مشروعات أخرى وفق صيغ معينة تقرها الشريعة الإسلامية كالمشاركة، المضاربة، المرابحة، الإجارة وغيرها. و التي تسعى إلى تدير والحرص على إدارة هذه المخاطر المتعلقة بالتمويل الإسلامي.

## المبحث الأول: التمويل في المصارف الإسلامية

### المطلب الأول: مفهوم التمويل الإسلامي وأهميته

#### أولاً: مفهوم التمويل الإسلامي

يمنح المصرف عملية تمويل لمواجهة احتياجاته التمويلية، أي تلبية المصرف الإسلامي لطالب المال إما للعمل فيه أو لاستعماله بصورة معينة. وهذا التمويل إما يكون بالمشاركة بالأموال التي قد لا تتوافر لديه أو إعطاء العميل المال على سبيل المضاربة وفق مفهوم الشريعة الإسلامية أو المداخلة في التجارة من خلال زيادة رأس مال العميل المتداول (البضائع) أو على الأقل تأجير الآلات والمعدات وغيرها من صور المنفعة، أي أن التمويل هو تقديم مال ليكون حصة مشاركة برأس مال أو أنه قيام مباشر بشراء سلعة لتباع للأمر بالشراء.<sup>1</sup>

يمكن القول أن التمويل الإسلامي هو التمويل الذي يقوم على أساس العدالة والمشاركة في المخاطرة والربح، فإن المبررات التي يقدم على أساسها طلب التمويل تقوم كلها بدور هام في تخصيص الموارد. إضافة إلى ذلك فالتمويل الإسلامي يوزع المخاطرة على عنصرين هما "العمل ورأس المال" وأيضاً التمويل الإسلامي لا يلغي المخاطرة، وإنما يوزعها طبقاً للمعيار العدالة في الإسلام فالربح مرتبط بالمخاطرة.<sup>2</sup>

التمويل الإسلامي هو كل توفير أو تدبير للموارد المالية الخاضعة لتوجيهات و تعاليم الشريعة الإسلامية.<sup>3</sup>

#### ثانياً: أهمية التمويل الإسلامي

تتجلى أهمية التمويل الإسلامي في مدى حاجة الأفراد و رغبتهم فيه و بالإضافة إلى دوره بالوفاء بمطالب الفرد و الجماعة، و تحقيق الغرض المستهدف منه، فكلما اتسع نطاق التعامل به و كثر اللجوء إليه و صار استعماله من قبل الفرد و الجماعة لتلبية حاجة عامة و خاصة، كلما دل ذلك على عمق المصلحة فيه، لنجد أهمية يبرز من خلال الأطراف التالية:<sup>4</sup>

#### 1- بالنسبة للعلاء:

يعتبر التمويل مصدراً لسد الفجوات التمويلية و التي يحتاجون لها حسب نوع التمويل من حيث الزمن

<sup>1</sup> إبراهيم متولى حسن المغربي، الآثار الاقتصادية لتمويل بالعجز، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2010، ص23.  
<sup>2</sup> محمد محمود الكاوي، البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، المنصورة، 2009، ص49.  
<sup>3</sup> عبد الرحمان عبد القادر، فعالية نظام التمويل الإسلامي في مواجهة آثار الأزمة المالية العالمية، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خضير بسكرة، الجزائر، 2016، ص 68.  
<sup>4</sup> محمد محمود الكاوي، أسس التمويل المصرفي الإسلامي بين المخاطرة والسيطرة، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، المنصورة، 2009، ص74-75.

- فالتمويل قصير الأجل يستخدم لسد الفجوات التمويلية التي يحتاج لها العملاء لفترات محددة بدلا عن الالتجاء إلى زيادة رؤوس أموالهم و إدخال شركاء جدد معهم، و مشاركتهم في الأرباح المحققة مثل: شراء المواد الخام أو مستلزمات الإنتاج، و شراء بضائع.... الخ.
- التمويل متوسط الأجل و ذلك لتمويل شبه الأصول الثابتة، ك شراء عدد من الآلات الصغيرة، أو لمواجهة مصروفات رأسمالية متمثلة في إجراء عمران للآلات و غير ذلك.
- التمويل طويل الأجل و ذلك لتمويل اقتناء الأصول الثابتة من الآلات و المعدات أو إنشاء البنية التحتية للمشروعات من مرافق و خلاقه، أو إنشاء مباني.

## 2 - بالنسبة للمصرف:

يعتبر التمويل المصدر الرئيسي لتحقيق إيرادات للمصرف من خلال العوائد المحصلة لمقابلة المصروفات، و تحقيق فوائض لتعظيم الأرباح التي يتم توزيعها على المودعين و على المساهمين أصحاب رأس مال المصرف.

هذا بالإضافة إلى أهمية بارزة بلا شك على التمويل كأدلة لتمويل المشروعات الاقتصادية، الاجتماعية، حيث يجعل المصارف الإسلامية تقوم بدور رئيسي في التمويل البنية الأساسية للمجتمعات الإسلامية. و يساهم كذلك التمويل الذي تقدمه المصارف الإسلامية في المجالات المختلفة التي تتطلب حاجة الجماعة الإسلامية إذا أحسن توجيهها و استخدامها، ورسخ في ضمير الأفراد و المؤسسات المالية توظيفها بالضوابط الإسلامية في جوانبها المختلفة طبقا للفترة التي تناسب كل مشروع ما إذا كانت قصيرة أو متوسطة أو طويلة الأجل.

## 3 بالنسبة للاقتصاد القومي:

يساهم التمويل في مقابلة الاحتياجات الحقيقية لمختلف نواحي النشاط الاقتصادي و بما يعمل على دفع عاجلة التنمية و سياسة الدولة و يساهم في خلق فرص عمل لحل مشكلة البطالة و زيادة معدل النمو للدخل القومي.

## 4-ارتباط ربح الممول في جميع أساليب التمويل الإسلامية بالملكية:

فاستحقاقه للأرباح بسبب موضوعي و شرعي و الملك، و هذا عكس الصيغ و أساليب التمويلية الربوية التي تقوم على الاستغلال.

## 5\_ارتباط انسياب التمويل بين أطراف العملية الاستثمارية للانتقال الملكيات :

تدفق تيار السلع و هذا الأسلوب يقلل من الطرق الربوية التي تحول الاقتصاد إلى اقتصاد رمزي بحيث كل عملية انتقال للملكية أو سلع و خدمات تتطلب انتقال و انسياب عشرات الدورات المالية ونقدية.

**المطلب الثاني: عوائد التمويل في المصارف الإسلامية**

تقتضي المصارف الإسلامية عند تمويل للأفراد والمؤسسات على عائد يتمثل في معدل الفائدة على القروض الممنوحة، أما عوائد التمويل في المصارف الإسلامية لا يتمثل في الفائدة لأنها لا تتعامل به المصارف الإسلامية وإنما تتحصل على عوائد.

**الشكل (1-2) :** يوضح عوائد التمويل في المصارف الإسلامية.

## عوائد التمويل في المصارف الإسلامية

### الجعل

### الأجر

### الربح

**المصدر:** لمسلف علبة، مرجع سابق، ص 58.

**1-الربح:**

**تعريف الربح:** يمكن تعريف الربح اقتصاديا وفقهيا.

**أ-اقتصاديا:**

يمكن تعريف الربح اقتصاديا على أنه الفرق بين الإيرادات الكلية و التكاليف الكلية و الإيرادات الكلية عبارة عن ثمن السلع المباعة، أما التكاليف الكلية فهي النفقات الظاهرة.<sup>1</sup>

**ب-فقهيا:** لقد عرف مجمع الفقه الإسلامي بأن الربح هو نوع من نماء المال الناتج عن استخدام هذا المال في نشاط استثماري و إن هذا النشاط الاستثماري ملحوظ فيه عنصر تقلاب رأس المال من حال إلى حال كما هو الحال عند المتاجرة بالمال حيث تصبح النقود عروضاً ثم تعود نقوداً أكثر أو أقل بالخسارة إذا حصلت الخسارة بالفعل.<sup>2</sup>

**2-الأجر:**

هو مقدار معلوم في مقابل منفعة معلومة محددة بمدة معينة معلومة أو بعمل موصوف محدد.<sup>3</sup> فتكون الإجارة إذن للعمل كما تكون للشيء بأي من هذين الشكلين الأجر قد يكون أجر المال (في إجارة

<sup>1</sup> لمسلف علبة، الدور الاقتصادي للمشاركة المصرفية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2006، ص 58.  
<sup>2</sup> كثار بهية، معايير تمويل المشاريع الاستثمارية في البنوك الإسلامية، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007، ص 38.  
<sup>3</sup> منذر قحف، مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الثالثة، دار العلم، الكويت، 2004، ص 37

الأشياء) وقد يطلق عليه الكراء أو أجر العمل (في إجازة الأشخاص)، لا تصبح الأجرة إلا أن تكون معلومة ومحددة مسبقا وعلى منفعة معلومة ومحددة أيضا، وبشرط في العين المؤجرة إن تكون مما يصبح الانتفاع بها مع بقاء عينها.<sup>1</sup>

### 3- سعر الجعل:

**تعريفه:** هو أن يجعل الرجل للرجل جعلاً على عمل يعمله إن أكمل العمل وإن لم يكمله له يكن له شيء وذهب عاؤه باطلاً. فالصورة العامة للجعالة قيام شخص ما بإعلان عن تقديم مبلغ معين لمن ينجزه كاملاً لا يستحق شيء كان يقول مثلاً شخص من أتاني بناقتي فله كذا، فإذا قام شخص ما بتحقيق ذلك واتي بالناقة فيكون له جعل، وهو المبلغ الذي يحدده الشخص الذي فقد ناقته وإذا لم يأت بها فلا يكون له إي شيء والجعل جائزاً شرعاً وهو ما ذهب إليه جمهور العلماء.<sup>2</sup>

### المطلب الثالث: صيغ التمويل في المصارف الإسلامية

#### أولاً: من حيث الأجل

ينظر إلى التمويل الإسلامي من زاويتين: زاوية مالية، زاوية تجارية، فالتمويل التجاري يشمل كل حالة تحصل فيها مبادلة سلعة أو منفعة سلعة، بثمن مؤجل ومن أنواعه: بيع المرابحة، بيع لأجل، بيع بالتقسيط، التأجير التمويلي، بيع السلم، الاستصناع.... وغير ذلك، التمويل التجاري يتطلب خبرة في التجارة و معرفة بها، لأنه يتضمن التعامل بالسلع فطبيعة التعامل بالسلع تتضمن تملكها، قبضها، حفظها، صيانتها وما يتبع ذلك من مخاطر تجارية أهمها:

احتمال تغير الحال عند عرض هذه السلعة أو الطلب عليها، مما يؤدي إلى تفاوت في الربح والخسارة اللذين يتعرض لهما التجار عامة، أما التمويل المالي فلا يتضمن التعامل مع السلعة أو خدماتها مطلقاً وإنما يترتب عليه تقديم النقد الحال لقاء نقد أجل، ويتم ذلك من خلال أساليب المضاربة والمشاركة. و التمويل المالي لا يتطلب القدر نفسه من الحنكة والمعرفة اللتين يتطلبها التمويل التجاري، ولا يتعرض لنوع المخاطر التجارية لأنه ليس فيه ما في التعامل مع السلعة من تملك، قبض، حفظ، صيانة، تغيير حال عند كل عرض وطلب. في مقابل ذلك يتطلب التمويل المالي معرفة بأحوال الناس وصدقهم وأمانتهم ومركزهم المالي الحالي (المتوقع الحالي، المتوقع) وذلك لتطوير احتمالات عدم الوفاء وهو الخطر الوحيد الذي يتعرض له المصرف.<sup>3</sup>

وعليه يمكن حصر أنواع التمويل من حيث الأجل إلى الأشكال التالية:<sup>4</sup>

<sup>1</sup> فريق يونس المصرفي، أصول الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الثانية، دار العلم، دمشق، سوريا، 1993، ص 193.

<sup>2</sup> شوقي أحمد دنيا، الجعالة و الاستصناع، الطبعة الثالثة، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، جدة، المملكة العربية السعودية، 2003، ص 9.

<sup>3</sup> محمد محمود المكاوي، أسس التمويل المصرفي الإسلامي بين المخاطرة و السيطرة، مرجع سابق، ص 19، 20.

<sup>4</sup> محمد محمود المكاوي، البنوك الإسلامية، مرجع سابق، ص 55، 56.

### 1- تمويل قصير الأجل " هو التمويل الذي لا تزيد مدته عن سنة كأقصى حد له"

يتم بغرض تمويل النشاط الجاري للعملاء سواء كان تجارياً، صناعياً، زراعياً، خدمياً. و يعمل على تمويل احتياجات دورة رأس المال العامل سواء من خلال تمويل شراء الخدمات، تمويل فترات التخزين، فترات البيع لأجل. وهذا التمويل يسدد أساساً خلال عام من المنح ويمكن تمديدتها أو زيادتها إذا ثبتت كفاءة إدارة المشروع.

**أسلوب السداد:** حيث يتم سداد هذا التمويل القصير الأجل من عائد النشاط الجاري للمشروع والإيرادات المتولدة من البيع والتحصيل، تقبل المصارف عادة على هذا النوع من التمويل لأنه يرتبط بمواجهة دفع التزامات قصير الأجل أو لسداد عجز مؤقت في رأس المال العامل لطالب التمويل.

### 2- التمويل متوسط الأجل " هو الذي تمتد مدة أجالها إلى 5 سنوات"

إن تحديد مدته من 3\_5 سنوات، يستخدم هذا التمويل في غير الأغراض التي يستخدم فيها التمويل قصير الأجل. ليكون الغرض من هذا التمويل شبه الأصول الثابتة كسواء عدد صغير أو لمواجهة مصروفات رأسمالية، يتم سداد هذا التمويل من فائض التدفقات النقدية بعد سداد كافة الالتزامات التي تبين التدفق النقدي المتوقع.


### 3- التمويل طويل الأجل " هو الذي تزيد مدته عن 5 سنوات"

يعتبر هذا النوع من التمويل يعني باحتياجات المشروعات الكبيرة التي سيتفرق تنفيذها زمناً طويلاً بالقياس بالتمويل قصير الأجل، متوسط الأجل. فالتمويل طويل الأجل مدته أكثر من 5 سنوات ويستخدم لتمويل اقتناء الأصول الثابتة من آلات ومعدات، إنشاء البنية التحتية للمشروعات من مرافق وغيرها. يحتل هذا النوع من التمويل أهمية خاصة لما يساهم به في عمليات تنمية حيوية و التمويل طويل الأجل ملائماً للمصارف الإسلامية لأن هذا النوع من التمويل الموجه إلى أغراض إنتاجية، استثمارية وهو ما يتناسب مع طبيعة المصرف الإسلامي، إن التمويل طويل الأجل يمكن إن يكون على أساس توظيف المال الذي قدمه المصرف الإسلامي طبقاً للصيغة الإسلامية المعروفة وهي المشاركة والمضاربة، بحيث يتم سداد هذا التمويل من فائض التدفقات النقدية بعد سداد كافة الالتزامات الجارية وذلك وفقاً للدراسة التي تبين التدفق النقدي المتوقع.

**ثانياً: من حيث الصيغ**

وضع الإسلام صيغاً عديدة لاستخدام المال واستثماره بالطرق المشروعة سواء بتعاون المال مع العمل أو بتعاون المال مع المال، هذا ما يمكن تسميتها بصيغ التمويل وهي على النحو التالي:

الشكل (2-2): يوضح أنواع صيغ التمويل الإسلامي



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على سامي يوسف كمال محمد، مرجع سابق، ص 32.

### أولاً-التمويل بالمضاربة و الصيغ الشبيهة بها كالمزارعة و المساقاة:

#### 1-التمويل بالمضاربة:

لغة: هي مفاعلة من الضرب في الأرض وهو السير فيها.<sup>1</sup>

اصطلاحاً: يعرف بن رشد المضاربة بما يلي: " أن يعطي الرجل للرجل المال على أن يتجر به على

جزء معلوم بأخذه العامل من ربح المال أي جزء كان مما يتفان عليه، ثلثاً، أو ربعاً، أو نصفاً.<sup>2</sup>

و أيضا هي عبارة عن عقد في الربح بمال من جانب رب المال و العمل من جانب المضارب

العامل.<sup>3</sup> وتعتبر المضاربة إحدى وسائل الاستثمار المستخدمة في المصارف الإسلامية لتمويل

المشروعات والتجارة، حيث تقدم هذه المصارف رأس ما لشخص أو أكثر على أن يقوم هذا الشخص

بإدارة العمل، طبقاً لإنفاق تسليم بمقتضاه نسبة مئوية محددة من أرباح المشروع، ويمكن أن يمول

المصرف المشروع جزئياً حيث يساهم الطرف الثاني مالياً بنسبة محددة بالإضافة للعمل، وتفضل

<sup>1</sup> ابن رشد، بداية المجتهد و نهاية المقتصد، الجزء الثاني، مطبعة الاستقامة، القاهرة، 1952، ص 234.

<sup>2</sup> ابن رشد، مرجع سابق، ص 234.

<sup>3</sup> حسني عبد العزيز يحيى، الصيغ الاستثمارية في رأس مال العامل، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، بيروت، لبنان، 2009، ص 93.

المصارف هذه الطريقة لتضمن مزيدا من الإتقان والكفاءة الإدارية من قبل رب العمل، فإذا تحقق الربح تعالج حصة العمل تعالج حصة العمل أولا ثم يقسم الباقي بين الطرفين بنسبة رأس المال.<sup>1</sup>

❖ دليل مشروعية المضاربة:

يقول تعالى في سورة المزمل : " وَءَاخِرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَءَاخِرُونَ يُفْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ<sup>2</sup> سورة المزمل

2-التمويل بالمزراعة:

لغة: الزراعة لغة مفاعلة من الزرع.<sup>3</sup>

اصطلاحا: إعطاء الأرض لمن يزرعها على أن يكون له نصيب مما يخرج منها كالنصف أو الثلث أو أكثر من ذلك أو أدنى حسب ما اتفق عليه.<sup>4</sup>

❖ دليل مشروعية الزراعة:

ثبتت الزراعة بالسنة والإجماع ، فقد روي عن ابن عمر (رضي الله عنه) أن النبي صلى الله عليه وسلم: "عامل أهل خيبر بشرط ما يخرج منها من ثمر أو زرع."<sup>5</sup>

3-التمويل بالمساقاة:

لغة: المساقاة على وزن مفاعلة أي مفاعلة من السقي.<sup>6</sup>

اصطلاحا: هي ذلك النوع من الشركات التي تقوم على أساس بذل الجهد من العامل في رعاية الأشجار المثمرة وتعهده بالسقي و الرعاية على أساس أن يوزع الناتج من الأثمار بينهما بنسبة متفق عليه.

يستخدم المصرف الإسلامي هذه الصيغة في تمويل مشروعات استصلاح الأراضي لزارعتها وتطويرها باستخدام التكنولوجيا الحديثة، فيقوم بتوفير المال وأدوات السقي اللازمة وبإمكانية وضع أجبر يقوم بالعمل ويقتسم الناتج مع صاحب الأرض.<sup>7</sup>

دليل مشروعية المساقات:

لقد أجاز الفقهاء هذه الصيغة لأنها عقد شركة بين المال والعمل قياسا على المضاربة.<sup>8</sup>

<sup>1</sup>مصطفى حسين سلمان، المعاملات المالية في الإسلام، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، 1995، ص 127.

<sup>2</sup>القران الكريم، سورة المزمل، الآية: 18.

<sup>3</sup>سامي يوسف كمال محمد، الصكوك المالية الإسلامية، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي للطبع و النشر، القاهرة، 2010، ص 32.

<sup>4</sup>قيصر عبد الكريم الهيتي، أساليب الاستثمار الإسلامي وأثرها على الأسواق المالية ، دار رسلان للطباعة والنشر و التوزيع، سوريا، دمشق، 2009، ص114.

<sup>5</sup>ابن تيمية، مجموع فتاوي ابن تيمية، الجزء التاسع و العشرون، دار مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1995، ص 97.

<sup>6</sup>رفيق يونس المصري، الفكر الاقتصادي الإسلامي، الطبعة الأولى، دار المكتبي للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 2009، ص 85.

<sup>7</sup>رفيق يونس المصري، مرجع سابق، ص85.

<sup>8</sup>شوقي بورقية، التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص121.

**ثانياً- التمويل بالمشاركة:**

يعتبر التمويل بالمشاركة أحد أهم أدوات التمويل التي تطبقها المصارف الإسلامية وهذه الأداة لها مرجعية فقهية، تعرض لها فقهاء الشريعة الإسلامية إلى تطبيقها بشكل معاصر يسمح لها بتلبية حاجات الممولين، وعليه يكمن تقديم مفهوم التمويل بالمشاركة:

**لغة:** أصل كلمة مشاركة الكلمة شرك حيث يقول ابن منظور "الشراكة مخالطة الشريكين ويقال اشتركنا بمعنى تشاركنا وقد اشترك الرجلان وتشاركا وشارك أحدهما الآخر".<sup>1</sup>

**اصطلاحاً:** هي عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهما في مشروع معين بتقديم حصته من المال لاستثمارها بهدف الربح والمشاركة، هي صيغة مصرفية يقوم المصرف من خلالها بتمويل عملائه في المجالات التجارية، الصناعية، الزراعية، ذلك بتقديم مبلغ من المال دفعة واحدة أو على دفعات ويمثل هذا المبلغ مساهمة المصرف في المشاركة، كما العميل بتقديم مبلغ من المال يمثل مساهمته في المشاركة. ويقوم هذا الشكل من التمويل أساساً على القاعدة الفقهية "الغنم بالغرم".<sup>2</sup>

**دليل مشروعية التمويل بالمشاركة:**

لقد ثبتت مشروعية التمويل بالمشاركة بالكتاب والسنة والإجماع، ففي القرآن الكريم قال الله تعالى "فهم شركاء في الثلث" وقال أيضاً المشاركة مشروعاً بالكتاب والسنة، لقوله تعالى: "وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْبَرَ رَبَّهُ، وَحَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ".<sup>3</sup> (سورة ص -24-)

**ثالثاً- التمويل بالمرابحة والإجارة وبيع السلم****1- التمويل بالمرابحة**

يعد بيع المرابحة أداة تمويل على المدى القصير، حيث يستخدم في تمويل عمليات التجارة الداخلية والخارجية كما يمكن تطبيقه على مختلف الأنشطة والقطاعات سواء كان ذلك خاصاً بالأفراد، الشركات، المؤسسات الخاصة أو الحكومية. وعليه يمكن تعريف المرابحة:

**لغة:** المرابحة مشتقة من الربح يقول ابن منظور "وأربحته على سلعته أي أعطيته ربحاً وقد أربحه بضاعته وأعطاه مالا مرابحة أي الربح بينهما".<sup>4</sup>

**اصطلاحاً:** بيع المرابحة هو بيع الشيء بثمنه مضافاً إليه زيادة معينة ويعتبر بيع المرابحة جائز شرعاً. وأيضاً هي عبارة عن البيع برأس المال و بربح معلوم.<sup>5</sup>

<sup>1</sup> محمد بوجلل، مرجع سابق، ص38.

<sup>2</sup> محمد بوجلل، مرجع سابق، ص38.

<sup>3</sup> القرآن الكريم، سورة ص، الآية: 24.

<sup>4</sup> جمال لعمارة، نفس المرجع السابق، ص100

<sup>5</sup> إبراهيم فاضل الدبر، الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2008، ص 96.

**دليل مشروعية التمويل بالمربحة:**

لقوله تعالى "وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا"<sup>1</sup>

كما تقوم هذه الصيغة التمويلية في المصرف الإسلامي على إحدى الإشكالات الشرعية للبيع في الفقه الإسلامي وهو بيع المربحة (يعتبر بيع سلعة بسعر التكلفة مع إضافة ربح معلوم يتفق عليه بين البائع والمشتري)

**2- التمويل بالإيجار**

**لغة:** الإجارة من أجر يأجر وهو ما أعطيت من أجر في عمل.<sup>2</sup>

**اصطلاحا:** هي تملك أو بيع منفعة بعوض معلوم.<sup>3</sup>

**دليل مشروعية التمويل بالإيجار:**

لقد ثبتت مشروعيتها في القرآن والسنة والإجماع لقوله تعالى "فإن أرضعن لكم فأتوهن أجورهن"<sup>4</sup>

**3- التمويل بالسلم**

يعتبر السلم كصيغة تمويل قصيرة الأجل لأنه وجد أساسا لتمويل المنتجات الزراعية لدورة واحدة، كما يمكن للمصرف الإسلامي أن يستعمل السلم لتمويل الصناعة في الأجل الطويل، ذلك بتوفير المادة الأولية للمصانع مقابل الحصول على جزء من منتجاتها ثم بيعها بهامش ربح مناسب ومن ثم يكمن تعريف التمويل بالسلم:

**لغة:** استعجال رأس المال وتقديمه (سلف)<sup>5</sup>

**اصطلاحا:** بيع اجل بعاجل، أي بيع يؤجل فيه تسليم المنيع ويعجل فيه تسليم الثمن وهو بيع شيء موصوف في الذمة. فالأجل هو السلعة الباعة التي يتعهد البائع بتسليمها بعد اجل محدد، والعاجل هو الثمن الذي يدفعه المشتري كاملا بمجلس العقد. أو هو إنفاق بين طرفين على أن يقوم أحدهما بتقديم رأس المال إلى الطرف الآخر ليتولى القيام بالعمل مقابل صيغة.<sup>6</sup>

كما أن المشتري يطلق عليه (مسلم) و البائع (مسلم إليه) و الشيء المشتري (مسلم فيه) و الثمن (رأس المال المسلم).<sup>7</sup>

<sup>1</sup>القران الكريم، سورة البقرة، الآية: 275.

<sup>2</sup>حامد الحمود العجلان سلسلة أطروحات الدكتوراه (91) الربا والاقتصاد والتمويل الإسلامي رؤية مختلفة، الطبعة الأولى، حقوق الطبع والنشر والتوزيع محفوظة للمركز، عمان، الأردن، 2001، ص168.

<sup>3</sup>حامد الحمود، مرجع سابق، ص168.

<sup>4</sup>القران الكريم، سورة الطلاق، الآية: 26.

<sup>5</sup>محمد سليم وهبة، المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2011، ص 22.

<sup>6</sup>محمد سليم وهبة، مرجع سابق، ص 22.

<sup>7</sup>أحمد شلبي، موسوعة الحضارة الإسلامية (الاقتصاد في الفكر الإسلامي)، الطبعة الثامنة، مكتبة النهضة المصرية للطبع والنشر، القاهرة، 1990، ص 102.

## دليل مشروعية التمويل بالسلم

لقد تبنت مشروعية السلم بالكتاب والسنة والإجماع، كما يتفق الفقهاء في التمويل بالسلم أنه يقوم على مبادلة عوضيين أولهما حاضر وهو الثمن والأخر لأجل وهو الشيء المسلم فيه.<sup>1</sup> فجاء في قوله تعالى (يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ)<sup>2</sup> (سورة البقرة 282)

## رابعاً: التمويل بالمغارسة والاستصناع

## 1- التمويل بالمغارسة

**لغة:** المغارسة من غرس الشجر و الشجرة يغرستها غرساً، أي مفاعلة من الغرس.<sup>3</sup>  
**اصطلاحاً:** هي دفع أرض ليس فيها شجر لمدة معلومة لمن يغرّس فيها على أن يحصل من الغراس و الثمار تكون بينهما بنسبة معلومة.<sup>4</sup>

## دليل مشروعية التمويل بالمغارسة

المغارسة مشروعة كالمزارعة و المساقاة، ومن أجازهما من الفقهاء أجاز المغارسة على شروطها الخاصة، ويوجد الكثير من الأحاديث النبوية الشريفة التي تخص على الإكثار من الغرس و الزرع، فقد روى مسام قوله صلى الله عليه وسلم "لا يغرّس مسلم غرساً ولا يزرع زرعاً فيأكل منه إنسان، ولا دابة، ولا شيء إلا كانت له صدقة يوم القيامة".<sup>5</sup> وأيضاً قال رسول الله عليه الصلاة والسلام في قوله "سبع يجري للعبد أجرهن وهو في قبره بعد موته من علم علماً أو أجرى نهراً، أو حفر بئراً، أو غرس نخلاً، أو بنى مسجداً، أو رت مصحفاً، أو ترك ولد يستغفر له بعد موته".<sup>6</sup> صحيح الجامع

## 2- التمويل بالاستصناع

توفر هذه الصيغة تمويلاً متوسط الأجل لتلبية الاحتياجات التمويلية لتصنيع سلع محددة، كما يمكن استعمال هذه الصيغة لتمويل رأس المال العامل للمشروعات الاستثمارية، عليه يمكن تعريف الاستصناع:  
**لغة:** الاستصناع هو طلب الصنعة جاء في لسان العرب واستصنع الشيء دعي إلى صنعه.<sup>7</sup>  
**اصطلاحاً:** عقد الاستصناع هو شراء ما يصنع وفقاً للطلب أو طلب صنع سلعة من الصانع مع تحديد الثمن ويقوم الطالب أو المشتري بالخيار إذا لم يكن المصنوع مطابقاً للأوصاف المطلوبة.<sup>8</sup>

<sup>1</sup> عثمان بابكر أحمد، تجربة البنوك السودانية في التمويل الزراعي بصيغة السلم، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، جدة، المملكة العربية السعودية، 1418 ، ص 16.

<sup>2</sup> القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية : 282.

<sup>3</sup> أشرف محمد دوابه، التمويل المصرفي الإسلامي، الطبعة الأولى، دار السلام للطباعة و النشر و التوزيع، القاهرة، الإسكندرية، 2010، ص 261 .

<sup>4</sup> أشرف محمد دوابه، مرجع سابق، ص 261.

<sup>5</sup> محمد محمود العجلوني، مرجع سابق، ص 282.

<sup>6</sup> بوخشبة صليحة وآخرون، أهمية التمويل الإسلامي في ظل الأزمة المالية العالمية 2008 ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير و علوم التجارية، جامعة العقيد أحمد دراية أدرار، الجزائر، 2015، ص 38.

<sup>7</sup> محمود حسن صوان، أساسيات الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر و التوزيع، الأردن، 2003، ص 158.

<sup>8</sup> محمود حسن صوان، مرجع سابق، ص 158.

أيضا يمكن تعريف الاستصناع بأنه عقد يتعهد بموجبه الأطراف بإنتاج شيء معين وفقا لمواصفات عالمية تم الاتفاق بشأنها بسعر، تاريخ تسليم محدد. ويشمل هذا التعهد كل الخطوات الإنتاج من تصنيع، إنشاء، تجميع، تغليف، ولا يشترط في الاستصناع أن يقوم الطرف المتعهد بتنفيذ العمل المطلوب بنفسه إذ بإمكانه أن يعهد بذلك العمل أو بجزء منه إلى جهات أخرى تنقذه تحت إشراف ومسؤولية.<sup>1</sup>

### دليل مشروعية التمويل بالإستصناع

لقد ثبتت مشروعيته بالسنة والإجماع، أما السنة فيتمثل في إستصناع الرسول صلى عليه وسلم خاتما و استصناعه منبرا، إما الإجماع فقد اجمع العلماء على مشروعيته منذ ممارسة النبي صلى الله عليه وسلم.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> محمد عريبات، المصارف الإسلامية والمؤسسات الاقتصادية، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص128.

<sup>2</sup> وائل محمد عريبات، مرجع سابق، ص128.

## المبحث الثاني: مفاهيم عامة حول مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية

### المطلب الأول: مفهوم مخاطر التمويل وأنواعها

#### أولاً: مفهوم مخاطر التمويل

يمكن تعريف المخاطر على أنها الانحراف عن ما هو متوقع، فالمخاطر هي مرادف لعدم التأكد من الحدوث. و المخاطرة هي فرصة تأكيد أذى، تلف، ضرر، خسارة.<sup>1</sup> أيضا المخاطر هي الخسارة التي تنتج عن حدوث حادث مفاجئ، أي غير معلوم تاريخ تحققه و ليس لمتخذ القرار إرادة في حدوثه من عدمه.<sup>2</sup> وتعرف المخاطر بالنسبة للمصرف الإسلامي على أنها مخاطرة الهلاك الكلي أو الجزئي أو انخفاض قيمة الأصل الاستثماري.<sup>3</sup>

تعرف إدارة المخاطر هي كافة الإجراءات التي تقوم بها إدارة المصارف من أجل وضع حدود للآثار السلبية الناجمة عن تلك المخاطر بأشكالها المختلفة والمحافظة عليها من أدنى حد ممكن، وتحليل المخاطر وتقييمها ومراقبتها بهدف التقليل والتخفيف من أثارها السلبية على المصارف، و بصيغة أخرى فإن إدارة المخاطر هي تعيين مختلف حالات التعرض للمخاطر وقياسها ومتابعتها وإدارتها.<sup>4</sup> وبصيغة أخرى هي تنظيم متكامل يهدف إلى مجابهة المخاطر بأفضل الوسائل و أقل التكاليف و ذلك عن طريق اكتشاف الخطر، تحليله، قياسه، تحديد وسائل مجابهته مع اختيار الأنسب لهذه الوسائل لتحقيق الهدف المطلوب الأول.<sup>5</sup>

إن المصارف الإسلامية مقيدة بمحدد الحلال و الحرام في أنشطتها و معاملاتها وأنظمتها، ولعل هذا المحدد أهم ما يميز أعمال الصيرفة الإسلامية. وذلك نتيجة عدم التعامل بالفائدة التي تعتبر من الأنشطة المحرمة في الشريعة الإسلامية و استبدالها المصارف الإسلامية بأساليب التمويل عن طريق المشاركة و المضاربة و المرابحة وغيرها. ومنها القائمة على أساس الربح و الخسارة و تحمل المخاطرة، بحث أن هذه الأرباح أو الخسائر يتأثر بها كل من المساهم و المودع.<sup>6</sup>

<sup>1</sup> طارق عبد العادل حماد، إدارة المخاطر، دار الجامعية للنشر و التوزيع، الإسكندرية، 2003، ص 356.  
<sup>2</sup> طهراوي أسماء و بن حبيب عبد الرزاق، إدارة المخاطر في الصيرفة الإسلامية في ظل مع معايير بازل، دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد 19 العدد 1، ص ص 61، 62.

<sup>3</sup> محمد محمود العجلوني، مرجع سابق، ص ص 421، 422.

<sup>4</sup> صادق راشد الشمري، إدارة المصارف الواقع و التطبيقات العلمية، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان، 2009، ص 190.  
<sup>5</sup> زايدي صبرينة، إدارة و تسير مخاطر القروض البنكية، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة أعلي أمحمد أولحاج، البويرة، الجزائر، 2015، ص 44.  
<sup>6</sup> عوض خلف العيساوي، الفرضيات و المبادئ و المحددات المحاسبية، الطبعة الأولى، دار دجلة للنشر و التوزيع، الأردن، 2007، ص 394.

### ثانياً: أنواع مخاطر التمويل الإسلامي وإدارتها

تواجه المصارف الإسلامية مجموعة من المخاطر و يمكن تصنيف المخاطر الكلية Total Risk إلى نوعين رئيسيين<sup>1</sup>:

#### النوع الأول: المخاطر العامة

وتشير إلى ذلك الجزء من المخاطر الكلية الذي يمثل مخاطر منتظمة لا يمكن تجنبها بالتنوع

Undiversifiable، مخاطر السوق Market Risk.

#### النوع الثاني: المخاطر الخاصة

تشير إلى ذلك الجزء من المخاطر الكلية غير المنتظمة التي يمكن تجنبها أو تخفيضها بالتنوع

Diversifiable، حيث ترجع هذه النوعية من المخاطر إلى ظروف المنشأة أو إلى ظروف الصناعة التي


تنتهي إليها المنشأة Company Specific Risk .

بحيث يقوم التمويل المصرفي الإسلامي على صيغ التمويل الإسلامية و من خلال النظر إلى مصادر

المخاطر لتلك الصيغ نجد أن التمويل المصرفي الإسلامي يتعرض للعديد من المخاطر الكلية و الشكل

التالي يوضح ذلك.

الشكل (2-3): يوضح مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية.



المصدر: عوض خلف العيساوي، مرجع سابق، ص 394 .

<sup>1</sup> أشرف محمد دوابه، مرجع سابق، ص 290.

**1-مخاطر الائتمان:**

هي الخسائر التي تلحق بالمصرف و الناشئة عن إخفاء المتعاملين بالوفاء بالتزاماتهم تجاه المصرف في الاستحقاق أو في عدم السداد حسب الشروط المتفق عليها.<sup>1</sup>

ترجع هذه النوعية من المخاطر إلى عدم و فاء العميل بالتزاماته التعاقدية كاملة وفي مواعيدها ومصدر هذه المخاطر قد يكون نتيجة سوء اختيار العميل سواء بعدم وفائه بالتزامات العمل المسند إليه أو بعدم الوفاء بنصيب المصرف عند حلول أجله بالنسبة لصيغ المشاركة، المضاربة، المزارعة، المساقاة، المغارسة، الاستصناع، أو عدم رغبته في استلام السلعة المشتراة و رجوعه عن وعده في حالة اعتبار الوعد غير ملزم في صيغة المربحة، أو عدم رغبته في استلام السلعة المستصنعة في صيغة الاستصناع، أو تأخير أو عدم سداد ما عليه من التزامات بالنسبة لصيغ المربحة و الإجارة أو عدم الالتزام بتوريد السلع المتفق عليها و صفا وزمانا بالنسبة لصيغة السلم، فهذه المخاطر ترجع إلى عدم كفاءة العميل أو سوء سمعته و عدم رغبته في السداد، أو إلى عدم قدرته على السداد و هذا كله يقع في الأساس على عاتق المصرف ما نح الائتمان للعميل و يؤثر سلبا على عوائده لذا فإن هذه المخاطر تدخل ضمن المخاطر الخاصة.<sup>2</sup>

**✓ إدارة مخاطر الائتمان:**

تقوم المصارف بالتأكد من أن هذه المخاطر لا تتعدى الإطار العام المحدد مسبقا في سياسة المصرف الائتمانية والعمل على الحفاظ مستوياتها ضمن منظومة العلاقة المتوازنة بين (المخاطر، العائد، السيولة) وتقوم على إدارة المخاطر الائتمان في المصرف بالإضافة إلى دائرة إدارة المخاطر لعدد من اللجان (مجلس الإدارة، الإدارة التنفيذية) حيث يتم تحديد سقف لمبالغ التسهيلات الائتمانية التي يمكن منحها للعميل الواحد (فردا أو مؤسسة) ولحساب ذات الصلة بما ينسجم مع التعليمات الصادرة عن المصرف المركزي.

يعمل المصرف على مراقبة مخاطر الائتمان، حيث يتم تقييم الوضع الائتماني للعملاء بشكل دوري وفق نظام تقييم مخاطر العملاء لدى المصرف و المستند إلى تقييم عناصر المخاطر الائتمانية و احتمالات عدم السداد سواء لأسباب إدارية أو مالية أو تنافسية، إضافة إلى حصول المصرف على

<sup>1</sup> حسين سعيد، كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية في الواقع و سلامة التطبيق، المؤتمر الدولي الأول للمالية الإسلامية، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية، الأردن، عمان، 6-7/6/2014، ص 11.

<sup>2</sup> أشرف محمد دوابه، مرجع سابق، ص 291.

ضمانات مناسبة من العملاء للحالات التي تتطلب ذلك وحسب مستويات المخاطر لكل عميل ولكل عملية إضافية لمنح التسهيلات. وتتضمن سياسة المصارف لإدارة مخاطر الائتمان مايلي:<sup>1</sup>

1- وجود إستراتيجية وسياسة ائتمانية واستثمارية:

بمعنى رسم أو وجود استراتيجيات و سياسات ائتمانية واضحة ومعتمدة من قبل مجلس الإدارة.

2-تحديد التركزات الائتمانية و السقوف

3-تحديد أساليب تخفيف المخاطر:

تعتمد عملية إدارة المخاطر في المصرف على العديد من الأساليب من أجل تخفيف المخاطر منها:

أ- توزيع وتنويع الاستثمارات الائتمانية على مختلف القطاعات والمناطق الجغرافية.

ب- وجود سقوف ائتمانية واستثمارية واضحة و متفقة مع تعليمات المصرف المركزي لكل نوع من

أنواع الاستثمار.

ج- الحصول على الضمانات ومنها(رهن الموجودات، كفالة طرف ثالث، العربون، تأمينات نقدية،

رهن الأسهم).

د- صلاحيات الموافقة على الائتمان تتفاوت من مستوى إداري لآخر، وتعتمد على حجم التمويل

ودرجة المخاطر.

هـ- احتياطات خسائر الديون الإلزامية.

و- احتياطات لمقابلة خسائر الاستثمار.

4- الحد من مخاطر تركز الموجودات و المطلوبات:

يعمل المصرف بفاعلية لإدارة هذا الجانب ، حيث تتضمن خطة المصرف السنوية التوزيع المستهدف

للائتمان على عدة قطاعات مع التركيز على القطاعات الواعدة، إضافة إلى أن الخطة تتضمن توزيع

الائتمان على المناطق الجغرافية.

5-دراسة الائتمان و الرقابة عليه ومتابعته:

يقوم المصرف بتطوير السياسات والإجراءات اللازمة لتحديد أسلوب دراسة الائتمان والمحافظة على

حيادية وتكامل عملية اتخاذ القرارات والتأكد من أن مخاطر الائتمان يتم تقييمها بدقة، و الموافقة عليها

بشكل صحيح ومستمر

<sup>1</sup>حربي محمد عريقات، مرجع سابق، ص ص 311، 312، 313.

## 2-مخاطر السيولة:

هي المخاطر الناشئة عن عدم قدرة المصرف على الوفاء بالتزاماته عندما تستحق الأداء، من خلال توفير الأموال اللازمة لذلك، دون تحمل الخسائر غير مقبولة بمعنى آخر عدم كفاية السيولة لمتطلبات التشغيل العادية و قد تكون نتيجة الصعوبة في الحصول على السيولة بتكلفة معقولة عن طريق الاقتراض أو عدم القدرة على تسييل الأصول.<sup>1</sup>

لذلك قد تتعرض المصارف الإسلامية لمخاطر سيولة جدية للأسباب التالية:<sup>2</sup>

- ✓ اعتماد معظم المصارف الإسلامية على الحسابات الجارية القابلة للسحب لدى الطلب بدرجة كبيرة.
- ✓ القيود الشرعية على بيع الديون والتي تمثل جزءًا كبيرًا من أصول المصارف الإسلامية.
- ✓ لا تستطيع المصارف الإسلامية تعبئة الأموال والموارد المالية من الأسواق في زمن قصير نظرًا لعدم وجود سوق مصرفية بين المصارف الإسلامية من المصارف المركزية ونظرًا للبطؤ في تطوير أدوات مالية إسلامية.

## ✓ إدارة مخاطر السيولة:

- هي التي تعكس صورة المصرف لأدائه عمله وعلاقاته مع عملائه والتي يمكن ذكرها كالتالي:<sup>3</sup>
- تحليل السيولة (فجوات الاستحقاق).
  - الاحتفاظ بنسبة سيولة معقولة لمواجهة التدفقات النقدية الصادرة.
  - تنويع مصادر التمويل.
  - وجود لجنة لإدارة الموجودات و المطلوبات.
  - توزيع التمويل على القطاعات المختلفة والمناطق الجغرافية المتعددة للتقليل من مخاطر التركزات.
  - يتم قياس ورقابة إدارة السيولة على أساس الظروف الطبيعية والطارئة، ويشمل ذلك استخدام و تحليل أجال الاستحقاق.

<sup>1</sup> موسى عمر مبارك أبو محييد، مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل II، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، كلية العلوم المالية و المصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية و المصرفية، بيروت، لبنان، 2008، ص 20.

<sup>2</sup> عادل بن عبد الرحمن بن أحمد بوقري، مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية في البنوك السعودية، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة و الدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، جدة، 2005، ص 127، 128.

<sup>3</sup> حسين سعيد، السيولة النقدية في المصارف الإسلامية، المؤتمر الدولي الثاني للمالية و المصرفية الإسلامية، عمان، الأردن، 2015، ص 17، 18.

## 3-مخاطر السوق:

هي المرتبطة بسوق السلعة المنتجة والخدمة المقدمة فهي مرتبطة بالعوامل العامة التي تمس السوق.<sup>1</sup> عليه يمكن تعريفها بأنها المخاطر الناشئة عن التعامل في الأسواق نتيجة التغير في السياسات الاقتصادية.<sup>2</sup>

تنشأ مخاطر السوق عن التقلبات في قيمة الموجودات القابلة للتداول أو التأجير وأسعار الأسهم و أسعار السلع و الموجودات المؤجرة. وتشمل مخاطر السوق مايلي:<sup>3</sup>

- مخاطر سعر الفائدة.
- مخاطر أسعار الأسهم و السلع.
- مخاطر سعر الصرف(مخاطر العملات الأجنبية)

يقوم المصرف باستخدام تحليل الحساسية لقياس مخاطر السوق وذلك لكل نوع من أنواع مخاطر السوق (مخاطر أسعار العائد، مخاطر العملات الأجنبية، مخاطر التغير في أسعار الأسهم، و التركيز في مخاطر العملات الأجنبية) وقد تم استخدام بعض المؤشرات للتعرف على أثر حساسية الدخل للتغير في الموجودات المالية غير المتاجرة و المطلوبات المالية المحتفظ بها وحساسية حقوق الملكية وأصحاب حسابات الاستثمار للتغير في المعدل الثابت، في الموجودات المالية المتاحة للبيع، الممولة من الأموال المشتركة.

## 4-مخاطر التشغيل:

هي مخاطر الخسارة الناتجة عن فشل أو عدم ملائمة في واحد أو أكثر من كل من (الإجراءات الداخلية، العنصر البشري، و الأنظمة) أو الفشل أو عدم الملائمة الذي مصدره الأحداث الخارجية. ويشمل هذا التعريف المخاطر القانونية و مخاطر عدم الالتزام بالمعايير الشرعية.

مع حداثة المصارف الإسلامية يمكن أن تكون هناك مخاطر تشغيلية حادة في هذه المؤسسات مثل مخاطر العاملين. و تنشأ مخاطر التشغيل هنا عندما لا تتوفر للمصرف الإسلامي الموارد البشرية الكافية و المدربة تدريباً كافياً للقيام بالعمليات المالية الإسلامية. ومع الاختلاف في طبيعة أعمال المصارف الإسلامية عن غيرها من المصارف، فربما لا تناسبها برامج الحاسب الآلي المتوفرة في السوق و التي

<sup>1</sup> إبراهيم بدر الدين، مخاطر التمويل بصيغة السلم، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية الحقوق - جامعة باجي مختار عنابة، الجزائر، 2002، ص 14

<sup>2</sup> محمد البلتاجي، التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية، النسخة الرابعة، الملتقى الدولي، المملكة العربية السعودية، جدة، أبريل 2012، ص 6-5، 14.

<sup>3</sup> موسى عمر مبارك أبو محميد، مرجع سابق، ص 68 .

تستخدمها المصارف التقليدية وهذه المسألة أوجدت مخاطر تطوير و استخدام تقنية المعلومات في المصارف الإسلامية.<sup>1</sup>

#### ✓ إدارة مخاطر التشغيل:

تعمل المصارف الإسلامية على إدارة هذه المخاطر من خلال:<sup>2</sup>

- وجود تعليمات تطبيقية وإجراءات عمل موثقة يتم الالتزام بها من قبل الموظفين. حيث تعمل على تقليل احتمالية حدوث أخطار تشغيلية
- قيام المصرف بإعداد خطة لاستمرارية العمل تعمل على تقليل التعرضات و الانقطاعات التي يواجهها البنك، كذلك خطة التعافي من الآثار و الخسائر الناجمة عن الأزمات.
- تقوم الدائرة القانونية بالتأكد من سلامة العقود والمستندات الخاصة بالمصرف، و تقوم دائرة المتابعة بمتابعة الحسابات المتعثرة و تحت التصفية و السير بإجراءات التنفيذ لتحصيل الدين.
- تقوم دائرة الحاسوب بالتنسيق و التعاون مع دائرة التدقيق الداخلي و الشرعي بوضع السياسات والإجراءات اللازمة للمحافظة على أمن و سرية المعلومات في المصرف.

#### 5-مخاطر السمعة:

هي المخاطر الناشئة عن وجود انطباع سلبي عن المصرف و الذي قد يؤدي إلى حدوث خسائر في مصادر التمويل أو قد يؤدي إلى تحول العملاء إلى مصارف منافسة، وقد ينشأ هذا الانطباع نتيجة تصرفات يقوم بها مديرو أو موظفو المصرف أو نتيجة عدم خدمة العملاء بالجودة و السرعة المطلوبة أو بسبب وجود ضعف في الأنظمة السرية لدى المصرف و التي قد تؤدي إلى زعزعة ثقة العملاء في المصرف، أو قيام المصرف بممارسة أنشطة غير قانونية مثل غسل الأموال أو تمويل قطاعات غي مرغوب فيها أو تعرضه لعمليات سطو متعددة.

<sup>1</sup> حربي محمد عريقات، مرجع سابق، ص 318.

<sup>2</sup> طارق الله خان، إدارة المخاطر، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2003، ص 46.

وقد لا يستطيع المصرف الإسلامي الالتزام الكامل بالمتطلبات الشرعية لمختلف العقود، وبما أن الهدف الأساسي لأعمال المصارف الإسلامية هو التزامها بالشرعية، فإن عدم مقدرتها على الوفاء بذلك أو عدم رغبتها يمكن أن يقود إلى مشكلة ثقة عظيمة الأثر وبالتالي تؤدي إلى سحب الودائع.<sup>1</sup>

#### ✓ إدارة مخاطر السمعة:

تعمل المصارف الإسلامية على إدارة هذه المخاطر من خلال مجموعة من الإجراءات التي تعمل على تعزيز ثقة العملاء بالمصرف ومنها:<sup>2</sup>

- تقديم خدمات مصرفية جيدة.
- المحافظة على السرية المصرفية.
- عدم ممارسة أنشطة غير قانونية أو تمويل قطاعات غير مرغوب فيها.
- الالتزام الكامل بالمتطلبات الشرعية لمختلف العقود.

#### المطلب الثاني: مخاطر التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة

تواجه المصارف الإسلامية العديد من المشاكل التي تصادفها في تطبيق صيغ الاستثمار الشرعية، ذلك أن طبيعة عمل المصارف الإسلامية التي تختلف عن المصارف التقليدية لأن أعمالها تقوم على المشاركة في الأرباح و الخسائر، الذي غير ذلك من أنواع المخاطر التي تواجهها المصارف الإسلامية.

#### 1- مخاطر التمويل بالمضاربة والمشاركة:

مخاطر إن العديد من الدراسات العلمية و الكتابات حول السياسات تذهب إلى القيام المصارف الإسلامية بتوظيف الأموال على أساس المشاركة و المضاربة أفضل من استخدامها وفق صيغ العائد الثابت مثل المرابحة، الإجارة، الاستصناع. وفي الواقع فإن استخدام المصارف الإسلامية لصيغ المشاركة، المضاربة هو في أدنى الحدود، ويعود ذلك للمخاطر الائتمانية العلية المرتبطة بهذه الصيغ التي تزيد المخاطر المتوقعة في صيغ المشاركة و المضاربة بسبب حقيقة عدم وجود مطلب الضمان مع وجود احتمالات الخطر الأخلاقي و الانتقاء الخاطئ للزبائن، وبسبب ضعف الكفاءة هذه المصارف في مجال تقييم المشروعات و تقنياتها. بحث أن الترتيبات المؤسسية مثل المعاملة الضريبية، ونظم المحاسبة و المراجعة، و الأطر الرقابية جميعها لا تشجع التوسع في استخدام هذه الصيغ من قبل المصارف

<sup>1</sup> جمال أحمد زيد الكيلاني، بحث حول مخاطر السيولة النقدية في المصارف الإسلامية، الجامعة الأردنية، كلية الشريعة، 2015، ص 10 .

<sup>2</sup> حربي محمد عريقات، مرجع سابق، ص 320 .

الإسلامية.<sup>1</sup> كما تعد صيغ المشاركات القائمة على مبدأ تقاسم نتائج العملية الاستثمارية سواء كان ربحاً أو خسارة، أكثر صيغ التوظيف و التشغيل تعبيراً عن روح الفقه المالي الإسلامي و مبادئه الاقتصادية، أقربها إلى تحقيق العدل.<sup>2</sup>

## 2- إدارة مخاطر التمويل بالمضاربة والمشاركة:

نتيجة للأسباب أعلاه كان لابد من اتخاذ الوسائل الكفيلة لتقليل من مخاطر المضاربة و المشاركة و التي يمكننا حصرها كالتالي:<sup>3</sup>

- إعطاء المال لاستثماره في مضاربة مطلقة دون قيد أو شرط، فالمضاربة تكون مقيدة في المشروعات المدروسة، توضع لها الجدوى الاقتصادية التي تبين الأرباح المتوقعة، والمخاطر المحتملة التي يقبلها المصرف.

- بعض العملاء يرفضون المضاربة بسبب الربح حيث يرى أن نصيب المصرف سيكون كبيراً، و يحدث هذا عادة من العملاء الذين تحقق استثماراتهم نسبة عالية من الأرباح، و المصرف قد يرغب في مشاركة هؤلاء و يرضى بالتنازل عن جزء من أرباحه إذا زادت عن النسبة التي تحققها معظم استثماراته.

- ومن الطرق للتخلص من المخاطر المرتبطة بصيغ التمويل بالمشاركة في الأرباح هي أن تعمل المصارف الإسلامية كمصارف الشاملة تحتفظ بأسهم ضمن مكونات محافظها الاستثمارية. و بالنسبة للمصارف الإسلامية فإن ذلك يعني التمويل باستخدام صيغة المشاركة. وقبل الدخول في تمويل المشروع بهذه الصيغة، يحتاج المصرف أن يقوم بدراسة محكمة للجدوى و باحتفاظها بأسهم، فإن المصارف الشاملة تصبح طرفاً أصيلاً في اتخاذ القرار و في إدارة المنشأة التي هذه المصارف بأسهمها. و نتيجة لذلك باستطاعة المصرف أن يتحكم عن قرب في توظيف الأموال في المشروعات التي تمت دراسة جدواها و أن يقلل من مشكلة الخطر الأخلاقي.

<sup>1</sup> حربي محمد عريفات، مرجع سابق، ص ص 322، 323.

<sup>2</sup> عدنان عبد الله عويضة، نظرية المخاطرة في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 2010، ص 118.

<sup>3</sup> حربي محمد عريفات، مرجع سابق، ص ص 323، 324.

## المطلب الثالث: مخاطر التمويل الإسلامي القائمة على المديونيات

## 1- مخاطر التمويل بالمرابحة:

تختلف مخاطر التمويل بالمرابحة عن مخاطر التمويل إذ من أهم المخاطر التي تواجه مخاطر التمويل بالمرابحة نذكر منها:<sup>1</sup>

- ❖ ارتباط قدرة المصرف على تحصيل حقوقه في مواعيد استحقاقها وفقا لهذه الصيغة بتوفير سعة واسعة من المعلومات عن العملاء الذين يتم تمويلهم بهذه الصيغة ويستطيع بها المصرف التعامل مع كل عميل حسب وضعه الخاص على ضوء المعلومات المتوفرة عنه الأمر الذي يضع عبئا ثقيلا على المصرف في إعداد مثل هذا الجهاز بالتعاون مع المصارف الأخرى داخل الجهاز المصرفي.
- ❖ تساهل المصرف في الاستعلام الكافي عن العميل واخذ الضمانات الكافية لئلا يصنف ذلك من باب التشدد وعدم المرونة في التعامل مع العملاء.
- ❖ مخاطر عدم السداد حيث أنه بعد إبرام عقد المرابحة، تحول ثمن السلعة إلى دين في ذمة العميل، يتعرض المصرف حينئذ إلى مخاطر أخرى هي مخاطر الأجل التي تنجم عن احتمالية عدم سداد العميل الأقساط المحددة في المواعيد المتفق عليها.
- ❖ يعتمد بعض العملاء المتعاملين مع المصرف في عدم الوفاء بالتزاماتهم نحو المصرف وعدم دفع الأقساط المحددة في مواعيدها مع قدرتهم على ذلك لاعتقادهم بان المصرف لا يستطيع فرض غرامات تأخير عليهم كما هو الحال في المصارف الربوية.
- ❖ تحمل المصرف المسؤولية تجاه البضاعة سواء هلك السلعة المشتراة أو غير ذلك، فمن الناحية الشرعية يجب على المصرف تملك السلعة التي سيشتريها للعميل وحيازتها ومن ثم التنازل عنها للعميل فإذا ما حصل إن حدثت موانع تحول دون تحويل السلعة المشتراة للعميل فتبقى ملكيتها للمصرف الذي قد لا يستطيع بيعها ثانية و يتحمل خسارة قيمة هذه البضاعة أو في حالة تلفها أثناء العملية.

## 2- مخاطر التمويل بالاستصناع:

تكمن مخاطر الاستصناع في السلعة المتفق على تصنيعها، من حيث عدم صلاحية المنتج و بالتالي يكون للعميل الحق بالرجوع على الصانع أو المقاول الذي هو المصرف، كما تكمن المخاطرة في مدى التزام الصانع بالزمن المحدد لتسليم المنتج. أما المصدر الأخر للمخاطرة في هذا النوع من العقود فتتسأ

<sup>1</sup> حسين بلعجوز، مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية و البنوك الكلاسيكية، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، 2009، ص ص 46، 47.

عن تخلف أو تأخر المصنوع له عن تسديد باقي ثمن المنتج. ويمكن تلخيص مخاطر الاستصناع كالتالي:<sup>1</sup>

- مخاطر الطرف الآخر في عقد الاستصناع التي تواجهها المصارف و الخاصة بتسليم السلع المباعة استصناعا تشبه مخاطر عقد السلم، حيث يمكن أن يفشل الطرف الآخر في تسليم السلعة في موعدها أو أنها سلعة رديئة، غير أن السلعة موضع العقد في حالة الاستصناع تكون تحت سيطرة الزبون (الطرف الآخر).

- مخاطر العجز عن السداد من جانب المشتري ذات طبيعة عامة، بمعنى فشله في السداد بالكامل في الموعد المتفق عليه مع المصرف، و في هذه الحالة فان المصرف سيتحمل تكلفة تخزين السلعة وتسويقها و بيعها و ربما يتعرض إلى مخاطر السوق العامة أو إلى خسارة عند بيعها إلى زبون آخر.

- التقلبات في أسعار المواد الأولية اللازمة للاستصناع.

- تأخر العميل المستصنع عن السداد أو عدم تمكن المصرف من زيادة السعر نتيجة التأخير.

- تأخر المقاول أو المنتج في تسليم الأصل المستصنع في حال كان المصرف صانعا، مما يؤدي إلى

تأخر موعد التسليم و دفع غرامات تأخير.

### 3- مخاطر التمويل بالسلم:

تنشأ مخاطر السلم في معظمها من السوق و التغيرات في الأسعار، وخاصة انخفاض سعر السلعة المتفق على تسليمها في الأجل و المدفوع و المحدد سعرها في العاجل، فانخفاض سعر السلعة في السوق يعني أن المصرف سوف لن يكون قادرا على تحقيق أية أرباح من عقد السلم كون السعر الذي دفعه عاجلا سوف يكون أكثر من سعر بيعها عند استلامها. و بهذا تكون مخاطرة المصرف ليس فقط بمقدار الفرق بين سعر البيع الأقل وسعر الشراء الأعلى، أيضا بمقدار ضياع الفرصة البديلة المتمثلة في مقدار الربح المتوقع من عقد السلم و كذلك تنشأ مخاطر عقود السلم من عدم قدرة البائع على الوفاء بالتزامه أي بتسليم السلعة المتفق عليها، إضافة لأسباب خارجه عن إرادته بالنسبة لنوع السلعة وجودتها و كميتها.<sup>2</sup>

بحيث يمكن حصرها كمايلي:<sup>3</sup>

<sup>1</sup> سميرة رزيق، إدارة مخاطر التمويل في البنوك، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات تحضير شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التجارة و علوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2011، ص ص 109-110.

<sup>2</sup> محمد محمود العجلوني، مرجع سابق، ص ص 437، 438.

<sup>3</sup> عيد الكريم أحمد قندوز، إدارة المخاطر بالصناعة المالية الإسلامية، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، جامعة الملك فيصل، المملكة العربية السعودية، 2012، ص 15.

-تتفاوت مخاطر الطرف الآخر من عدم تسليم المسلم فيه في حينه أو عدم تسليمه تماماً، إلى تسليم نوعية مختلفة عما اتفق عليه في عقد السلم. و بما أن عقد السلم يقوم على بيع المنتجات الزراعية، فإن مخاطر الطرف الآخر قد تكون بسبب عوامل ليس لها صلة بالملاءة المالية للزبون.

-لا يتم تداول عقود السلم في الأسواق المنظمة أو خارجها، فهي اتفاق بين طرفين ينتهي بتسليم سلع عينية وتحول ملكيتها. وهذه السلع تحتاج إلى تخزين و بذلك تكون هناك تكلفة إضافية و مخاطر أسعار تقع على المصرف الذي يملك هذه السلعة بموجب عقد السلم.

### مخاطر التمويل بالايجارة:

تعتبر مخاطر الايجارة من مخاطر الملكية، كون الأصل المؤجر ما تزال ملكيته للمصرف. و تنشأ المخاطرة هنا عن احتمال تلف، تقادم، انخفاض قيمة الأصل، التي لا يستطيع المصرف تحويلها إلى المستأجر. كما تنشأ المخاطرة عن تخلف المستأجر عن تسديد باقي أقساط الأصل، رفض المستأجر تملك الأصل بعد انتهاء عقد الايجارة و بالتالي إعادته إلى المصرف الذي يجب عليه أن يبيعه في أقرب وقت ممكن، تنفيذاً لتعليمات السلطة النقدية التي تمنع المصارف من إبقاء ملكية الأصول و الأعيان لدى المصارف إلا لغايات تمويلية. هذه الصيغة لا تخلو من المخاطر التي يمكن أن نوجزها كمايلي<sup>1</sup>:

❖ **مخاطر تسويقية:** وتتمثل في أن شراء هذه الأجهزة والمعدات من قبل المصرف يحتاج إلى حملة

تسويقية منظمة من قبل المصرف لجذب انتباه العملاء للتعاون مع البنك في هذا الشأن، لذلك لا بد من

الأخذ بعين الاعتبار عند الشراء مثل هذه الأجهزة لاحتياجات السوق والطلب على هذه المعدات، وإلا تعرض المصرف إلى مخاطر كبيرة تتمثل في تجميد رأس المال وقد يتسبب بخسارة كبيرة للمصرف.

❖ **مخاطر عدم انتظام دفع الأجرة:** ويعني عدم دفع الأجرة بانتظام تعطيل رأس المال العامل

للمصرف سواء من حيث تشغيل رأس المال أو من حيث إعادة استثمار الأموال السائلة لديه.

❖ **مخاطر التنفير من الأساليب التكنولوجية:** وخاصة في العصر الحالي الذي يشهد تسارعاً متزايداً

في التقدم التكنولوجي والعلمي، الأمر الذي يستوجب أن يتم اختيار مواد التأجير بعناية فائقة

وبحرص شديد خوفاً من تعرض المصرف لمخاطر كبيرة.

<sup>1</sup>بوضياف جهاد، إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015، ص 60.

## خلاصة الفصل

و خلاصة لما سبق يمكن القول بأن مفهوم التمويل الإسلامي هو الذي يقوم على أساس العدالة و المشاركة في المخاطرة و الربح وفق أحكام الشريعة الإسلامية، بغية تحقيق عوائد تتمثل في معدل الفائدة على القروض الممنوحة من قبل المصرف الإسلامي للنهوض بالاستثمارات و الأنشطة المختلفة. كما أنه يقوم على مجموعة من الصيغ التمويل الإسلامي منها المضاربة، المشاركة، الاستصناع.

إضافة إلى ذلك فإن المصارف الإسلامية تواجهها العديد من المخاطر منها مخاطر الائتمان، مخاطر السوق، مخاطر التشغيل التي تعرقل أداء المصرف و علاقاته مع عملائه و زبائنه الخاصين، كما تنجم عنها إشاعات تؤدي إلى إعطاء صورة سلبية على المصرف و التي يسعى إلى إيجاد الكيفية المثلى إلى إدارة هذه المخاطر من أجل التقليل منها وفق أسس و ضوابط أحكام الشريعة الإسلامية.



الفصل الثالث  
واقع مخاطر التمويل  
وآليات الحد منها في المصارف  
الإسلامية الخليجية

### تمهيد

يعتبر البحث عن مصادر و آليات التمويل من أهم الاستراتيجيات التي تسعى الهيئات، الحكومات الوصول إليه، بالإضافة إلى المؤسسات و المنشآت لتحقيقها و تأكيد و جودها لتغطية مختلف التكاليف الخاصة بمشاريعها و برامجها التنموية، إذ تختلف قنوات التمويل حسب رغبات الباحثين عن التمويل و ميولاتهم، كما نجد في هذا الصدد مصادر تقليدية متبينة على معدلات الفائدة أخذًا و عطاءً و مصادر شرعية إسلامية.

ليكون في ظل هذا الاختلاف في طلي التمويل تنوع في هذه المصادر بين التقليدية و الإسلامية، إذ في هذا الإطار نجد أن دول الخليج تعد من الدول السابقة في إفاضة و توفير مثل هذه المصادر خاصة الإسلامية منها من خلال مصارفها الكثيرة النشطة في مجال التمويل الإسلامي الذي لا تخلو من مخاطر "منح الائتمان" و بناءً على هذا سنحاول من خلال هذا الفصل تجسيد دراسة ميدانية التي تحدد المصارف الخليجية الإسلامية في هذا الصدد.

## المبحث الأول: تقديم عام حول بعض المصارف الإسلامية

### المطلب الأول: نبذة عن المصرف الإماراتي الإسلامي

#### أولاً: تعريف المصرف الإماراتي الإسلامي

تأسس المصرف الإماراتي الإسلامي بمصرف الشرق الأوسط سابقاً بموجب المرسوم الأميري الصادر عن صاحب السمو حاكم إمارة دبي كمصرف تقليدي ذو مسؤولية محدودة في إمارة دبي بتاريخ 3 أكتوبر 1975، تم إعادة تسجيل المصرف كشركة مساهمة عامة في يوليو 1995، تخضع لرقابة مصرف

الإمارات العربية المتحدة المركزي وذلك في اجتماع الجمعية العمومية غير العادي المنعقد بتاريخ 10 مارس 2004، تمت الموافقة على تحويل أنشطة المصرف لتتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية واكتملت عملية التحوّل بتاريخ 9 أكتوبر 2004 (تاريخ التحوّل)، بعد أن حصل المصرف على الموافقات المطلوبة من مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي والدوائر الحكومية المختصة بدولة الإمارات العربية المتحدة، إن المصرف هو شركة تابعة لمصرف الإمارات دبي الوطني "شركة مساهمة عامة" كما أن الشركة الأم للشركة القابضة للمجموعة هي مؤسسة دبي للاستثمار و شركة المساهم الرئيسي فيها حكومة دبي، إن المصرف مُدرج في سوق دبي المالي بالإضافة إلى المركز الرئيسي له بحيث يمارس المصرف نشاطه من خلال 49 فرعاً في الإمارات العربية المتحدة وتشتمل هذه البيانات المالية الموحدة على الأنشطة الخاصة بالمركز الرئيسي للمصرف وفروعه وشركتيه التابعتين.<sup>1</sup>

#### ثانياً: الهيكل التنظيمي للمصرف الإماراتي الإسلامي

إن كل مصرف من المصارف الإسلامية له هيكل خاص به يوضح فيه مجمل الأنشطة و الأعمال التي يقوم بها و عليه سنعرض باختصار الهيكل التنظيمي للمصرف الإماراتي الإسلامي الذي يوضح طبيعة هذا الهيكل:

<sup>1</sup> Emirates Islamic Bank, United Financial Reports, United Arabic tatesS, 2012 ,P 25



## الفصل الثالث واقع مخاطر التمويل وآليات الحد منها في المصارف الإسلامية الخليجية

من خلال القراءة للشكل يتضح بأن الإدارة العامة تتكون من لجنة مراجعة الحسابات و الهيئة الشرعية، إضافة إلى مجلس الإدارة الذي له المسؤولية عن الإدارة العامة لإدارة المخاطر كما أنه يتكون من مجلس الإدارة، سكرتارية مجلس الإدارة، إضافة إلى لجنة الاستثمار و الائتمان التي تتكون من رئيس مجلس الإدارة، المدير المفوض بحيث يقوم هذا الأخير بمراقبة الأعمال المصرف إضافة إلى قسم مكافحة ظاهرة غسل الأموال و تمويل الإرهاب كما أن نائب المدير المفوض يقوم بالعديد من الوظائف و الأنشطة من خلال مجموعة من الإدارات و من بينها إدارة التدقيق، إدارة الحسابات و الشؤون المالية، إدارة التسويق و العلاقات و غير ذلك.

### المطلب الثاني: نبذة عن مصرف قطر الإسلامي

#### أولاً: تعريف مصرف قطر الإسلامي

تأسس مصرف قطر الإسلامي " شركة مساهمة قطرية " (ش.م.ق) كمصرف إسلامي وذلك بتاريخ 8 يوليو 1982 م، بموجب المرسوم الأميري رقم 45 لسنة 1982 ويقوم المصرف بتقديم كافة الخدمات المصرفية المرخص له بها وفقاً لأحكام الشريعة وذلك من خلال مركزه الرئيسي.<sup>1</sup> لديه 32 فرع في دولة قطر و فرع واحد في السودان و الشركة الأم للمجموعة هي مصرف قطر الإسلامي و أسهم المصرف مدرجة في سوق الدوحة للأوراق المالية، كما يقوم المصرف بأنشطة استثمارية سواء كانت لحسابه الخاص أو نيابة عن عملائه و جميع أنشطة المصرف تتم وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية كما هي وفقاً لعقد تأسيسه ونظامه الداخلي.<sup>2</sup>

#### ثانياً: الهيكل التنظيمي لمصرف قطر الإسلامي


إن كل مصرف من المصارف الإسلامية له هيكل خاص به يوضح فيه مجمل الأنشطة و الأعمال التي يقوم بها و عليه سنعرض باختصار الهيكل التنظيمي للمصرف قطر الإسلامي الذي يوضح نشاط هذا الهيكل:

<sup>1</sup> Quarter Islamic Bank, United Financial Reports, Quater, 2014, p10.

<sup>2</sup> مصرف قطر الإسلامي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، قطر، 2013، ص 58.

## الفصل الثالث واقع مخاطر التمويل وآليات الحد منها في المصارف الإسلامية الخليجية

الشكل (2-3): الهيكل التنظيمي لمصرف قطر الإسلامي



المصدر: مصرف قطر الإسلامي، تقرير الحوكمة، قطر، 2012، ص 2.

من خلال الشكل السابق يتضح أمامنا بأن مجلس إدارة المصرف هو المسؤول عن الأسلوب العام لإدارة المخاطر و ذلك من خلال اعتماد إستراتيجيات و أسس إدارة المخاطر، حيث يتسلم مجلس إدارة المصرف تقرير شامل حول المخاطر المحيطة بالمصرف مرة كل ربع سنة مجمع و منبثق من الوحدات التابعة لإدارة المخاطر و التابعة يعتمد التقرير على أسلوب متخصص لتوفير كافة المعلومات اللازمة لتقييم و تحديد مخاطر المجموعة، كما يعمل رئيس مجلس على ضمان حسن سير أعمال المجلس و المحافظة على الثقة المتبادلة فيما بين الأعضاء و ضمان اتخاذ القرارات استنادا على أسس و معلومات سليمة، كما يقوم بدور رئيس في المحافظة على علاقة بين مجلس الإدارة و الرئيس التنفيذي و التأكد من توفر المعايير السليمة لأداء المصرف، أما فيما يتعلق بلجنة إدارة المخاطر هي المسؤولة مسؤولية شاملة عن تطوير إدارة المخاطر و مبادئ و أطر و سياسات و حدود التطبيق أيضا أمور المخاطر الأساسية كما تقوم بإدارة و مراقبة الإنكشافات المتعلقة بالمخاطر، كما تقوم إدارة المخاطر و المتابعة تقوم بمجموعة من المهام المتمثلة في العديد من الوحدات وكل وحدة لها دور خاص بها و نذكر منها وحدة الائتمان، وحدة المخاطر، وحدة الضمانات... وغير ذلك.

### المطلب الثالث: نبذة عن بيت التمويل الكويتي

#### أولاً: تعريف بيت التمويل الكويتي

يعد بيت التمويل الكويتي "بيتك" أول مصرف إسلامي في دولة الكويت تأسس في عام 1977 وأصبح اليوم أحد أكبر المصارف الإسلامية في العالم وواحداً من أكبر الممولين في السوق الكويتي والإقليمي، حيث يعتبر من كبار مساهمي "بيتك" الهيئة العامة للاستثمار ( ملكية مباشرة)، الأمانة العامة للأوقاف ( ملكية مباشرة)، الهيئة العامة لشؤون القصر ( ملكية مباشرة ) والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ( ملكية غير مباشرة) كما يعتبر بيت التمويل الكويتي شركة مساهمة كويتية مسجلة ومدرجة في سوق الكويت لأوراق المالية، حيث تقدم مجموعة متنوعة من المنتجات والخدمات المالية الإسلامية وتعمل في أربعة مناطق حول العالم، لديها 390 فرعاً مصرفياً وأكثر من 740 جهاز سحب آلي وأكثر من 9,000 موظفاً<sup>1</sup>.

مؤسسة مالية إسلامية تهدف إلى تطبيق المنهج الإسلامي في المعاملات المالية لتقديم أفضل الخدمات المصرفية و الاستثمارية لعملائها و تحقيق العائد المجزي للمودعين و المساهمين. وفي سعينا لتوفير الخدمات النافعة و المميزة لعملائنا و المرابحة للمودعين و المساهمين، فإننا نستلهم من قيمنا الإسلامية في التعامل الإيجابي مع الجمهور و الحفاظ على المعايير المهنية و تحمل مسؤوليتنا تجاه

<sup>1</sup> بيت التمويل الكويتي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، الكويت، 2014، ص 10.


## الفصل الثالث واقع مخاطر التمويل و آليات الحد منها في المصارف الاسلامية الخليجية

المجتمع الذي نعمل فيه و تجاه العالم الإسلامي، إن هذه القيم التي نسعى لتكريسها يجب أن يتم الالتزام بها و المحافظة عليها لأن نمو المؤسسة على المدى البعيد يرتكز على صدق و إخلاص النوايا داخل المؤسسة و مع المتعاملين معها.<sup>1</sup>

### ثانيا: الهيكل التنظيمي لبيت التمويل الكويتي

إن كل مصرف من المصارف الاسلامية له هيكل خاص به يوضح فيه مجمل الأنشطة و الأعمال التي يقوم بها والشكل التالي يوضح الهيكل التنظيمي لبيت التمويل الكويتي الذي يوضح نشاط هذا الهيكل كالتالي:

### الشكل (3-3): الهيكل التنظيمي لبيت التمويل الكويتي



المصدر: من إعداد الطالبة بناء على التقرير المالي الموحد لبيت التمويل الكويتي لسنة 2014، ص 53.

<sup>1</sup> بيت التمويل الكويتي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، الكويت، 2008، ص 9.

يتضح من خلال الشكل أعلاه بأن لجنة التدقيق و المخاطر الهدف منها هو المساعدة على مدى تطبيق متطلبات المصرف بغية النهوض و الإشراف على المسؤوليات المتعلقة بأنشطة المصرف و تشمل مهام التدقيق الداخلي و عمل لجنة المخاطر تسهيل اتخاذ القرارات و التقييم و التقديم التوجيهات إلى المجلس فيما يتعلق بالمخاطر و التدقيق الداخلي و الامتثال، كما أن هيئة الرقابة الشرعية هي المسؤولة بالدرجة الأولى من ضمان توافق أعمال المصرف مع أحكام الشريعة الإسلامية و تعمل بشكل مستقل عن لجنة التدقيق و المخاطر و المعاملات التجارية و المصرفية.<sup>1</sup>

بحيث اللجنة مسؤولة عن:<sup>2</sup>

✓ نشر الفتاوى و الأحكام و المبادئ التوجيهية فيما يتعلق بالأنشطة و أعمال المصرف.

✓ تحديد ما إذا كانت العقود و المعاملات و الصفقات التي أبرمها المصرف متوافقة مع الشريعة الإسلامية.

✓ التأكد من توجيه كافة موارد الدخل و الإيرادات التي تتحقق من مصادر شرعية.

الرئيس التنفيذي للمصرف يتولى مجموعة من المهام و الأنشطة المتعلقة بالمصرف بغية تحقيق النجاح وفق استراتيجيات (مكتب الرئيس التنفيذي) التي أقرها لتوسيع عمليات المصرف الدولية و تنويع قاعدة عملائه و زيادة موارد دخله و تحقيق النمو الدولي للأنشطة المصرفية الموافقة للأحكام الشرعية مثل التخطيط الأعمال، التسويق و الاتصال و غير ذلك، كما يتميز المصرف بالصارمة في أنشطته لمختلف الأعمال التي يمارسها مثل الأعمال التجارية الدولية و الاستثمارات العقارية،<sup>3</sup> كما يقوم الرئيس التنفيذي بمجموعة من المهام المتمثلة في مجموعة الشركات:

➤ يتمثل دورها في تقديم خدمات مالية و مصرفية كاملة من البداية إلى النهاية للمشروعات الصغيرة و المتوسطة و الشركات المتعددة الجنسيات و المؤسسات و الشركات الأخرى و المقاولات و العقارات و غير ذلك.

مجموعة الأفراد:

➤ شهدت إعادة الهيكلة التنظيمية لمجموعات المصرف استحداث المجموعة المصرف للأفراد و ذلك بهدف أن تطلع بتقديم عروض المنتجات المصرفية المتميزة للعملاء لتحقيق قيمة مضافة و الحصول على

<sup>1</sup> بيت التمويل الكويتي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، الكويت، 2015، ص 41.

<sup>2</sup> بيت التمويل الكويتي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، الكويت، 2014، ص ص 36، 37.

<sup>3</sup> بيت التمويل الكويتي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، الكويت، 2015، ص 42.

فرص النمو و استقطاب شريحة كبيرة و متنوعة من العملاء من خلال الفروع، الفجوات البديلة، دعم الأعمال.

الخزينة:

➤ تلعب مجموعة الخزينة دورا رئيسيا في إدارة السيولة و المخاطر لدى المصرف و عملائه و يمثل قسم المؤسسات المالية جزءا هاما من المجموعة حيث يسهل أنشطة المصارف و كذلك الأنشطة التجارية، كما تتعاون مجموعة الخزينة مع الخدمات المصرفية لشركات و الخدمات المصرفية الخاصة و كذلك إدارة الأصول و الخصوم و التمويل.

مجموعة العمليات و تقنيات:

➤ تتعلق العمليات و التقنيات بالنسبة للمصرف من خلال استخدام الأنظمة لتقنيات المعلومات و أيضا قطاع العمليات بفضل تجديد إستراتيجية المصرف بما يتماشى مع أفاقه و خدمات الأعمال. المجموعة المالية:

➤ تلعب دورا فعالا في مراقبة السيولة و الالتزام التام بالبيئة النظامية كما تمثل القوى الدافعة للمصرف لمواصلة النمو و زيادة حقوق المساهمين، كما تعمل على تطبيق الممارسات المحاسبية و الرقابة بهدف النمو و المحافظة على المعدلات النمو بشكل مستمر.

مجموعة الموارد البشرية:

➤ تعنى مجموعة الموارد البشرية في المصرف بكل الشؤون المتعلقة بالتوظيف و التخصيص القوى العاملة، التعليم و التطوير، إدارة المصارف، الدعم التشغيلي من أجل خدمة أهداف المصرف.

## المبحث الثاني: واقع مخاطر التمويل و آليات الحد منها في المصارف الإسلامية الخليجية

### المطلب الأول: واقع مخاطر التمويل و آليات الحد منها في مصرف الإمارات الإسلامي

أولاً: واقع مخاطر التمويل في مصرف الإمارات الإسلامي

أ- الإطار العام لعملية إدارة المخاطر

تتطلب العملية لإدارة مخاطر التمويل المجموعة المتنوع الجغرافي لمواقعها بهدف القيام بتحديد تلك المخاطر وقياسها وتجميعها وإدارتها بشكل فعال بحيث تقوم المجموعة بإدارة المخاطر بأسلوب نظامي يتسم بالشفافية من خلال إطار عمل شامل لإدارة المخاطر والذي يجمع ما بين نظام المؤسسات وقياس المخاطر وعمليات المراقبة، تتمثل السمات الرئيسية للإطار الشامل لإدارة المخاطر للمجموعة فيما يلي<sup>1</sup>:

❖ يتحمل مجلس الإدارة " المجلس المسؤولية العامة" الذي يقدم التوجيهات الخاصة بإدارة المخاطر بشكل عام ويقوم بمتابعتها.

❖ يقوم قسم إدارة مخاطر المجموعة من قبل " رئاسة مدير عام للمخاطر" بإدارة المخاطر العامة للمجموعة وهذا القسم مستقل عن قطاعات الأعمال.

❖ تتم إدارة المخاطر التشغيلية والائتمانية ومخاطر السوق ومخاطر السيولة بأسلوب متناسق من خلال المؤسسة.

❖ تعقد لجان المجلس اجتماعات منتظمة وتعتبر مسئولة عن مراقبة الالتزام بسياسات وإجراءات إدارة المخاطر ومراجعة كفاية هيكل إدارة المخاطر.

يعتبر كل قسم في المصرف مسؤولاً عن:

✓ تحديد وقياس المخاطر التي يواجهها المصرف ودراسة مدى خطورة تلك المخاطر.

✓ التطوير والتوصية باعتماد السياسات والإجراءات المناسبة لإدارة المخاطر فيما يتعلق بالأنشطة والأعمال المعرضة للمخاطر الهامة بما في ذلك خطط استمرار الأعمال و يجب اعتماد كافة سياسات إدارة المخاطر من قبل مجلس الإدارة.

✓ مراقبة العمل على توجيه فلسفة مخاطر المصرف بشكل عام بما في ذلك الأخذ بالاعتبار فيما إذا كانت عروض المشاريع الجديدة المقدمة إلى لجنة الموجودات والمطلوبات تعتبر مقبولة فيما يتعلق بإدارة المخاطر.

✓ إبلاغ مجلس الإدارة بشأن أية تغييرات في السياسات أو الممارسات الرئيسية أو بشأن الأحداث غير العادية أو الاستثناءات الهامة والاستراتيجيات الجديدة ليقوم المجلس بمراجعتها واعتمادها أو تعديلها.

<sup>1</sup> مصرف الإمارات الإسلامي، التقارير والبيانات المالية الموحدة، الإمارات العربية المتحدة، 2013، ص 49.

✓ بحيث يخضع توزيع الأرباح على المساهمين وأصحاب الحسابات غير المقيدة (حسابات الاستثمار والتوفير والوكالة) لنظام شامل لإدارة المخاطر ويتم مراجعته على مستوى الإدارة ومستوى هيئة الفتوى والرقابة الشرعية ولجنة الموجودات والمطلوبات، ذلك بغية المحافظة على مستوى توزيعات مناسب مع الأخذ في الاعتبار أداء المصرف وتوزيعات الأرباح التي يقدمها المنافسون وأيضاً ظروف السوق.

### ب- واقع مخاطر التمويل في المصرف الإماراتي الإسلامي

تواجه المصارف الإسلامية العديد من المخاطر التي تهدد نشاطها و أداء عملها و من هذه المخاطر نجد" مخاطر الائتمان، مخاطر التشغيل، مخاطر السوق، مخاطر السيولة، مخاطر كفاية رأس المال، المخاطر القانونية" والتي سنتناولها في هذا الفرع بغية إيضاح واقع هذه المخاطر و مدى تأثيرها على عرقلة عمل المصرف ولعل من أهم هذه المخاطر والتي سنركز عليها آلا وهي " مخاطر الائتمان"

#### 1) مخاطر الائتمان:

هي المخاطر التي تنتج عن عدم تمكن الطرف المقابل أو المتعامل في العلاقة المالية من الوفاء بالتزاماته مما يسبب خسارة وذلك من خلال مراقبة التعرض للمخاطر الائتمانية ووضع حدود للمعاملات مع بعض الأطراف المقابلة وإجراء تقييم مستمر للملائمة الائتمانية للأطراف المقابلة<sup>1</sup>.

#### أ- إدارة المخاطر الائتمان وهيكلها:

إن طريقة إدارة مخاطر الائتمان تقوم على أساس المحافظة على الاستقلالية والتكامل لعمليات تقييم وإدارة وتقارير مخاطر الائتمان في ظل سياسات وحدود وأنظمة واضحة للموافقة في قطاعات الأعمال. تركز سياسة الائتمان للمجموعة على السياسات الائتمانية الأساسية وتشمل العوامل الثابتة-الأنشطة للإقراض والأعمال المستهدفة وأدلة السياسات المحددة وإدارة المتعاملين المرتفعة المخاطر وأدلة وضع المخصصات والسياسات والتي تحكم المواقع الخارجية، قام مجلس الإدارة ولجنة الائتمان والاستثمار بمنح تفويض لأعضاء الإدارة التنفيذية لتسهيل وإدارة الأعمال بفاعلية وهناك سلسلة من الحدود المعينة المفوض بها للأشخاص بدءاً من وحدة الأعمال حتى الرئيس التنفيذي، مع ذلك يحتفظ مجلس الإدارة ولجنة الائتمان والاستثمار التابعة للمجلس بمطلق الصلاحية للموافقة على معاملات الائتمان بمبالغ كبيرة.<sup>2</sup>

#### ب- إدارة مخاطر ائتمان الشركات:

إن عملية إدارة مخاطر ائتمان الشركات تتم كالتالي:<sup>3</sup>

<sup>1</sup> مصرف الإمارات الإسلامي، التقارير والبيانات المالية الموحدة، الإمارات العربية المتحدة، 2012، ص 52.

<sup>2</sup> مصرف الإمارات الإسلامي، التقارير والبيانات المالية الموحدة، الإمارات العربية المتحدة، 2013، ص 49.

<sup>3</sup> مصرف الإمارات الإسلامي، التقارير والبيانات المالية الموحدة، الإمارات العربية المتحدة، 2014، ص 46.

✓ يتم منح التسهيلات الائتمانية على أساس تقدير مخاطر الائتمان للطرف المقابل تفصيلاً ويتضمن هذا التقدير الغرض من التسهيلات ومصادر السداد والعوامل الاقتصادية السائدة والمحتملة واتجاهات هذا القطاع ووضع العميل ضمن القطاع.

✓ يتم تنفيذ عملية إدارة التسهيلات الائتمانية من قبل وحدة مستقلة لضمان التنفيذ المناسب لجميع الموافقات الائتمانية والاحتفاظ بالوثائق والمراقبة الفعالة للاستحقاقات وانتهاء الحدود وتقييم الضمانات.

✓ تصنيف مخاطر المقترضين : يتم حالياً تصنيف مخاطر كل مقترض بمقياس من 1 إلى 5 درجات وفقاً لمتطلبات مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي، بينما عند إعداد نماذج التصنيف الداخلية يتم تصنيف كل مقترض ضمن قائمة تتضمن 28 فئة تبعاً لسمات المخاطر الخاصة بالمقترض.

✓ إدارة الحسابات المرتفعة المخاطر : ويشمل ذلك تحديد الحسابات المتخلفة عن السداد ووسائل الرقابة المعمول بها لمتابعتها عن قرب بحيث يتم التقيد بسياسات تعليق الفوائد والمخصصات بشكل صارم حتى يتم إظهار الدخل الفعلي ونوعية الأصول.

✓ مراقبة وإدارة الاستثناءات: يتم مراقبة وإدارة الاستثناءات بما يتوافق مع السياسات الائتمانية للمصرف

### ج- إدارة مخاطر ائتمان العملاء:

إن عملية إدارة مخاطر ائتمان العملاء تتم كالتالي:<sup>1</sup>

❖ هناك وحدة مستقلة تضع سياسات ائتمان الأفراد وتتابع الالتزام بها.

❖ تتم مراجعة وتحديث السياسات بشكل منتظم لضمان أخذ اتجاهات السوق الحالية في الوقت المناسب.

❖ يتم تنفيذ إقراض الأفراد من خلال نظام قائم على تدفق العمل مما يساعد المسؤولين على تقييم الحدود والموافقة على الاستثناءات.

❖ يتم تقييم كل المنتجات الجديدة على ضوء السياسات المعتمدة ويشمل التقييم آليات المخاطر والمزايا.

❖ يعكس مستوى المخاطر أي حساب مخاطر المرتبطة به بعد مراجعة تاريخ التخلف عن السداد بحيث يتم الاستعانة بالتطبيق ونماذج السلوك لقياس التعرض لمخاطر ائتمان الأفراد في قائمة الفئات والجاري حالياً اختبارها و المصادقة عليها من قبل المصرف.

### د- إدارة الضمانات:

يحدد تقييم المخاطر الائتمانية المصادر الأولية للسداد والتي ستكون دائماً التدفقات النقدية للعمل الطبيعي أو الدخل الشخصي الطبيعي الملائم. عندما تكون التسهيلات الائتمانية مضمونة بالضمان فإن

<sup>1</sup> مصرف الإمارات الإسلامية، التقارير و البيانات المالية الموحدة، الإمارات العربية المتحدة، 2012، ص 53.

## الفصل الثالث واقع مخاطر التمويل و آليات الحد منها في المصارف الإسلامية الخليجية

المجموعة تسعى للتأكد من كفاءة الضمانات والتسهيلات بحيث الضمانات المقبولة تشمل الودائع المرهونة مثلاً رهنا على الأراضي والعقارات والأصول المنقولة بما في ذلك البضائع والأوراق المالية والسندات ذات الفئات الاستثمارية .

تتم إعادة تقييم الضمانات كقاعدة عامة حسب السياسة المتبعة من طرف المصرف ومع ذلك يتم تنفيذ تقييمات خاصة حسب طبيعة الضمانات والأوضاع الاقتصادية بصفة عامة، هذا يمكن المجموعة من تقييم القيمة السوقية العادلة للضمانات ويضمن تغطية المخاطر بشكل مناسب، كما تستخدم الضمانات والضمانات الإضافية بفعالية كأدوات لتقليل المخاطر من قبل المجموعة كما تتم مراقبة وتقييم جودة الضمانات بشكل مستمر و دائم، إن سياسة المجموعة هي القيام بمتابعة تحصيل الضمانات في الوقت المناسب بالأسلوب المنظم الملائم.<sup>1</sup>

**الحد الأقصى للتعرض لمخاطر الائتمان مع عدم الأخذ في الحسبان أي ضمانات للمصرف الإماراتي**

### الإسلامي

يوضح الجدول التالي الحد الأقصى للتعرض لمخاطر الائتمان لبنود بيان المركز المالي المجمع إن الحد الأقصى للتعرض للمخاطر موضح بمجمل المبلغ قبل تأثير التحقيق من خلال استخدام اتفاقيات المقاصة الأساسية والضمانات.

**الجدول (3 - 1): الحد الأقصى للتعرض لمخاطر الائتمان مع عدم الأخذ في الحسبان أي ضمانات**

للمصرف الإماراتي الإسلامي

الوحدة: ألف درهم

السنوات البيان	2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008
إجمالي التعرض لمخاطر الائتمان	48,454,210	59,179,009	41,382,454	37,818,919	22,636,838	35,264,227	27,633,039	/

**المصدر:** من إعداد الطالبة بناء على التقارير المالية لمصرف الإماراتي الإسلامي للفترة ما بين 2008 و 2015.

**التحليل:**

يوضح الجدول (3-1) بشكل عام أقصى حد ممكن أن يتعرض له المصرف لمخاطر الائتمان بحيث أن إجمالي التعرض لمخاطر الائتمان يختلف من سنة لأخرى و كان أعلى مستوى للتعرض لمخاطر

<sup>1</sup> مصرف الإمارات الإسلامي، التقارير والبيانات المالية الموحدة، الإمارات العربية المتحدة، 2012، ص 54.

الائتمان في السنوات التالية 2008-2009-2010 إذ يعود السبب هذا إلى كون هذا المصرف عرف نشاطا واسعا في جانب منح القروض خاصة أن هذه السنوات كانت تعيش أزمة مالية و السبب في هذا يعود إلى التوجيه الموسع لطالبي القروض خاصة المتعاملين مع مثل هذه المصارف و تتجلى وضوحا أنه من أسباب الأزمة هو التعامل بالفائدة في المؤسسات المصرفية، كما أن سنة 2011 عرفت تراجعاً في معدل خطر الائتمان نتيجة للإستراتيجية الصرامة المنفذة من طرف المصرف في ظل تنامي معدلات الخطر في السنوات السابقة مما أدى إلى تراجع أدائه و فقدانه لعدد من عملائه حسب تقرير صندوق النقد العربي لسنة 2012 لكن سرعان ما استأنف المصرف نشاطه كأحواله العادية و التي تسجل على إثره ارتفاعاً في معدلات الخطر ليكون كل هذا الارتفاع مرده إلى عدم التأكد على جانب الضمانات، و نلاحظ أيضاً خلال السنوات الأخيرة من 2013 إلى 2015 الارتفاع المتزايد للمخاطر الائتمان نتيجة تراجع المصرف في القرارات و الإجراءات المتخذة من طرف المصرف و عليه يتوجب عليه طرح بعض الآليات العلمية إضافة إلى التأكد على ضرورة الدراسة الدقيقة للملفات خصوصاً فيما يتعلق بجانب الضمانات للمصرف.\*

### (2) مخاطر السوق:

إن مخاطر السوق هي المخاطر المحتملة للتعرض لخسارة نتيجة التغيرات في الأسعار الناتجة عن تقلب معدلات الأرباح، أسعار الصرف، أسعار الأسهم والسلع، تماشياً مع المنهج المتبع من قبل المصرف للالتزام الصارم بأحكام الشريعة الإسلامية، لا يقوم المصرف بالدخول في معاملات مضاربة في العملات بل يقوم المصرف بإجراء معاملات محدودة بالعملات لتغطية أنشطته المصرفية.<sup>1</sup>

### ✓ إدارة مخاطر السوق:

تتم إدارة مخاطر السوق التي يتعرض لها المصرف من خلال حدود المخاطر الموضوعة من قبل لجنة الموجودات والمطلوبات والمعتمدة من قبل مجلس إدارة المصرف بالصورة المناسبة، تتم مراقبة حدود مخاطر السوق باستمرار وبصورة مستقلة من قبل قسم المخاطر لدى مجموعة مصرف الإماراتي " دبي الوطني" ويتم إبلاغ الاستثناءات في حال وجودها إلى الإدارة العليا ويتم اعتمادها من قبل لجنة الموجودات والمطلوبات، بحيث تشمل مجموعة من المخاطر وهي:<sup>2</sup>

#### أ-مخاطر العملات:

هي مخاطر تقلب قيمة الأداة المالية نتيجة للتغير في أسعار صرف العملات المختلفة، إن المجموعة لا تحتفظ بأية مراكز غير مغطاه بالعملات.

#### ب-مخاطر معدلات الربح:

<sup>1</sup> مصرف الإمارات الإسلامي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، الإمارات العربية المتحدة، 2013، ص 52.  
<sup>2</sup> مصرف الإمارات الإسلامي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، الإمارات العربية المتحدة، 2012، ص 64.

تتم إدارة معدلات الأرباح والتسعير التي تشتمل على مخاطر السوق ومخاطر التقييم على أساس توزيع محدد مسبقاً للموجودات عبر فئات الموجودات العديدة وكذلك تقييم مستمر لظروف وتوجيهات السوق وتقدير الإدارة للتغيرات طويلة وقصيرة الأجل في القيمة العادلة، تتم إدارة مخاطر الأسعار عن طريق لجنة الموجودات والمطلوبات و لا يتعرض المصرف لمخاطر جوهرية فيما يتعلق بإعادة تسعير مطلوباته حيث أنه مبدئياً تكون وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية ولا يقدم المصرف أي نسب عائداً تعاقدية لمودعيه.

### ج-مخاطر الأسعار المدرجة:

هي مخاطر تقلب القيمة العادلة للتدفقات النقدية المستقبلية للأداة المالية تبعاً لتغيرات أسعار السوق وكذلك المخاطر الناتجة عن معدلات الأرباح وتقلبات أسعار العملات بغية صرف النظر عن سبب التغيرات التي قد تنشأ نتيجة عوامل تخص الأداة الاستثمارية نفسها أو الجهة التي أصدرتها أو العوامل التي تؤثر على الأدوات المالية المشابهة في سوق المال.

### 3)المخاطر التشغيلية:

المخاطر التشغيلية هي مخاطر الخسارة التي قد تنتج عن عدم كفاية أو فشل العمليات والنظم الداخلية أو أخطاء الموظفين ومن عوامل خارجية أخرى، ينطوي ذلك النوع من المخاطر على الاحتيال أو الأنشطة غير المسؤولة أو الأخطاء ومخاطر التسوية الناتجة عن كبر حجم المعاملات المصرفية اليومية، كما يواجه المصرف مجموعة متنوعة من مخاطر الأعمال مثل " المخاطر القانونية و التنظيمية، الموارد البشرية، مخاطر السمعة المتضمنة في كافة الأنشطة.....وغير ذلك.

• يحتفظ المصرف بسياسات وإجراءات قياسية تخص إدارة كل قسم أو جزء أو فرع على حده بغرض تقليل الخسائر إلى الحد الأدنى وذلك من خلال وضع إطار عمل يتطلب من كل وحدة إجراء تحديد وتقييم ورقابة للمخاطر التشغيلية الخاصة بها.

### • تخضع

كافة السياسات والإجراءات القياسية لمراجعة وموافقة مجلس الإدارة.

• يقوم المصرف بإدارة المخاطر التشغيلية من خلال التطبيق والتقييم المنظم لنقاط الرقابة الداخلية، إضافة إلى المهام والتفويض المستقل للمعاملات وإجراءات التسويات النظامية المنتظمة ورقابة المعاملات، يكتمل هذا الهيكل الرقابي من خلال المراجعات المستقلة والدورية التي يقوم بها قسم التدقيق الداخلي في المصرف الذي يمكن ذلك من تحديد وتخفيف المخاطر التشغيلية قبل استحداث منتجات جديدة أو عمليات أو أنظمة ذات مبادرة تغيير رئيسية.

تضمن عمليات أمن تقنية المعلومات سرية وسلامة وتوافر معلومات المجموعة ونظم المعلومات ومصادرها من خلال اختبار وتطبيق نظم الحماية المناسبة، كما تضمن وحدة المخاطر التشغيلية للمجموعة دمج العمليات الأمنية ضمن الإستراتيجية وعمليات تخطيط العمليات لحماية رسالة المؤسسة. كما يوجد برامج تأمين شامل والذي يعد مكون مدمج لإستراتيجية المجموعة لتقليل المخاطر التشغيلية.<sup>1</sup>

### 4) مخاطر السيولة:

هي المخاطر التي يواجهها المصرف للوفاء بالتزاماته المالية والتي يتم سدادها نقداً أو بأصول مالية أخرى.<sup>2</sup>

### ✓ إدارة مخاطر السيولة:

لتفادي هذه المخاطر تقوم المجموعة بتنوع مصادر التمويل كما تتم إدارة الموجودات بما يتماشى مع حجم السيولة المتوفرة، مع الاحتفاظ الدائم بأرصدة كافية من النقد وما يعادله بحيث تتم إدارة السيولة من قبل قسم الخزينة بناءً على توجيهات لجنة الموجودات والمطلوبات وتتم مراقبتها باستخدام تقارير التدفقات النقدية قصيرة الأجل والتقارير متوسطة الأجل لعدم توافق الاستحقاق.

تم تحديد تواريخ الاستحقاق التعاقدية للموجودات والمطلوبات على أساس الفترة المتبقية كما في تاريخ الميزانية العمومية حتى تاريخ الاستحقاق التعاقدية، ولا يؤخذ في الاعتبار تواريخ الاستحقاق التعاقدية المحددة بموجب سجل الاحتفاظ بالودائع من قبل المصرف وبموجب توافر المبالغ السائلة. تتم مراقبة بيان استحقاق موجودات ومطلوبات المصرف من قبل الإدارة لضمان الاحتفاظ بالسيولة الكافية.<sup>3</sup>

### 5) المخاطر القانونية:

لدى المصرف مستشار قانوني دائم للتعامل مع القضايا القانونية البسيطة والمعقدة وتتم إحالة المواقف التي تتطلب على درجة عالية من التعقيد والحساسية إلى مكاتب محاماة خارجية سواء في الإمارات العربية المتحدة أو في دولة أخرى حسبما يكون ذلك مناسباً.<sup>4</sup>

### 6) كفاية رأس المال:

تتم مراقبة معدل كفاية رأسمال المصرف بانتظام من قبل لجنة الموجودات والمطلوبات، تتم إدارته من قبل قسم مخاطر مجموعة مصرف الإماراتي.<sup>5</sup>

## ثانياً: آليات الحد من مخاطر التمويل للمصرف الإماراتي الإسلامي

<sup>1</sup> مصرف الإمارات الإسلامي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، الإمارات العربية المتحدة، 2013، ص 53.  
<sup>2</sup> مصرف الإمارات الإسلامي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، الإمارات العربية المتحدة، 2013، ص 54.  
<sup>3</sup> مصرف الإمارات الإسلامي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، الإمارات العربية المتحدة، 2011، ص 44.  
<sup>4</sup> مصرف الإمارات الإسلامي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، الإمارات العربية المتحدة، 2010، ص 46.  
<sup>5</sup> مصرف الإمارات الإسلامي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، الإمارات العربية المتحدة، 2015، ص 92.

يستخدم المصرف الإماراتي الإسلامي بعض الطرق أو إحدى الآليات للحد أو التخفيف من تلك المخاطر (مخاطر التمويل الائتماني) التي حدثت نتيجة عملها و نذكر منها:

- 1-سقف للإقراض حسب تعليمات مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي.
- 2-سقف للإقراض حسب توجيهات مجلس الإدارة-لجنة الائتمان والاستثمار التابعة للمجلس-الإدارة.
- 3-حدود الدولة المعتمدة من مجلس الإدارة-لجنة الائتمان والاستثمار التابعة للمجلس-الإدارة.
- 4-سقوف مختلفة للقطاعات-المنتجات.

وعليه فإن التنوع للمحفظة المالية هو أساس الحد أو تقليص من مخاطر الائتمان للمصرف ويتحقق التنوع من خلال الحدود المقررة للمتعاملين.\*

### المطلب الثاني: واقع مخاطر التمويل في مصرف قطر الإسلامي

أولاً: واقع مخاطر التمويل في مصرف قطر الإسلامي

(1)- مخاطر الائتمان:

مخاطر الائتمان هي مخاطر إخفاق أحد العملاء أو أحد الأطراف ذات العلاقة عن الوفاء بالتزاماتهم التعاقدية مما يؤدي إلى تكبد المجموعة خسائر مالية وتتشأ هذه المخاطر بشكل أساسي من ذم الأنشطة التمويلية والمطلوبات من المصارف والاستثمارات وبالنسبة لأغراض إدارة المخاطر، فإن مخاطر الائتمان المتعلقة بالاستثمارات المالية تدار بشكل مستقل، لكن التقارير الخاصة بها ترفع كأحدى مكونات مخاطر التعرض لمخاطر السوق.<sup>1</sup>

يشمل الإطار العام لإدارة مخاطر الائتمان للمجموعة الأعمال الآتية:<sup>2</sup>

- ❖ وضع هيكل صلاحيات وسقوف لاعتماد وتجديد التسهيلات الائتمانية.
- ❖مراجعة وتقييم مخاطر التعرض الائتماني وفقاً لهيكل الصلاحيات والسقوف قبل اعتماد التسهيلات للعملاء وتخضع عمليات التجديد وإعادة النظر في التسهيلات لنفس معايير المراجعة.
- ❖ الحد من التركزات الائتمانية في القطاع الصناعي والجغرافي ولدى الأطراف المقابلة.
- ❖المراجعة المستمرة لمدى التقيد بالسقوف المعتمدة للتعرض فيما يتعلق بالأطراف المقابلة والصناعات والبلدان بما يتماشى مع إستراتيجية إدارة مخاطر الائتمان وتوجهات السوق.
- ❖ إن لجنة مخاطر الائتمان مسؤولة كذلك عن الموافقة على الحالات الائتمانية ذات القيمة المرتفعة بينما تكون لجنة الائتمان مسؤولة عن صياغة سياسات وإجراءات الائتمان التي تتماشى مع النمو والأهداف الإستراتيجية، إضافة إلى ذلك تدير المجموعة مخاطر التعرض الائتماني بالحصول على ضمانات حيثما كان ذلك مناسباً ويتقلص مدة التعرض.

<sup>1</sup>مصرف قطر الإسلامي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، قطر، 2015، ص 73.

<sup>2</sup>مصرف قطر الإسلامي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، قطر، 2013، ص 75.

❖ وفي بعض الحالات قد تعتمد المجموعة إلى إنهاء عمليات معينة أو التنازل عنها لأطراف أخرى لتخفيف مخاطر الائتمان.

❖ تتولى إدارة التدقيق الداخلي والالتزام أعمال المراجعة المنتظمة لعمل مختلف وحدات المجموعة الجدول أدناه يوضح التعرض الأقصى لمخاطر الائتمان لعناصر الميزانية العمومية ويوضح التعرض الأقصى بالإجمالي قبل التخفيض من خلال " الضمانات "

▪ الحد الأقصى للتعرض لمخاطر الائتمان مع عدم الأخذ في الحسبان أي ضمانات لمصرف قطر

#### الإسلامي

يوضح الجدول التالي الحد الأقصى للتعرض لمخاطر الائتمان لبند بيان المركز المالي المجمع أن الحد الأقصى للتعرض للمخاطر موضح بمجمل المبلغ قبل تأثير التحقيق من خلال استخدام اتفاقيات المقاصة الأساسية والضمانات.

عندما تدرج الأدوات المالية بالقيمة العادلة فإن المبالغ المبينة أدناه تمثل التعرض الحالي لمخاطر الائتمان ولكن ليس الحد الأقصى للتعرض للمخاطر الذي قد يظهر في المستقبل كنتيجة للتغيرات في القيمة.

الجدول (2-3): الحد الأقصى للتعرض لمخاطر الائتمان مع عدم الأخذ في الحسبان أي ضمانات

للمصرف قطر الإسلامي

الوحدة: ألف ريال قطري

السنوات البيان	2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008
إجمالي التعرض لمخاطر الائتمان	22,017,855	17,203,934	11,980,220	12,243,330	7,697,793	58,189,726	48,747,810	38,770,413

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على التقارير المالية لمصرف قطر الإسلامي للفترة ما بين 2008 و 2015.

التحليل:

من الجدول (3-2) الذي يوضح إجمالي التعرض لمخاطر الائتمان من سنة لأخرى لمصرف قطر الإسلامي نلاحظ أن هناك تزايد مستمر في إجمالي التعرض لمخاطر الائتمان لسنوات التالية 2008-2009-2010 ذلك بسبب الأزمة المالية و انعكاساتها التي أثرت بشكل سلبي على أداء المصرف و التي هي خارجة عن إرادته، أما سنة 2011 عرفت تخفيض ملحوظ و هذا راجع إلى أن دول الخليج اعتمدت إستراتيجية في التمويل مضغوطة نوعا ما خاصة أن تداعيات الأزمة المالية لسنة 2008 عرفت توسعا في ظلها على دول الخليج مما جعل هذه الدول تأخذ مسارا موحدا نحو التقليل من الائتمان في إطار خطة الائتمان أي التي صادق عليها دول مجلس التعاون الخليجي، أما بخصوص السنوات الموالية 2012-2013-2014 عرفت ارتفاعا طفيفا مقارنة لسنة 2011 الذي يمكن تفسيره إلى قيام المصرف بالإجراءات التسوية اللازمة للتقليل أو الحد من مخاطر الائتمان، أما سنة 2015 كذلك عرفت تزايد قليل مقارنة بالسنوات 2012-2013-2014 و هذا راجع إلى تدارك المصرف لهذه المخاطر من خلال الآليات و الاستراتيجيات المعتمدة من قبله، كما يعمل المصرف على تكوين مخصصات لمواجهة هذه المخاطر خاصة جانب الضمانات و الضمانات الإضافية.

(2)- مخاطر السيولة:

مخاطر السيولة والتمويل هي المخاطر التي قد تواجه المجموعة عند الوفاء بواجبات مرتبطة بالتزامات مالية وهي قد تكون عائدة لتقلبات سوقية أو تخفيض درجة الائتمان.<sup>1</sup>

✓ إدارة مخاطر السيولة:

يتمثل أسلوب المجموعة في إدارة مخاطر السيولة بالتأكد أن الإدارة قامت بالتنوع و المراقبة لسيولة بصورة حديثة للتأكد من توافر مصادر تمويل الكافية ولدى المجموعة محفظة أصول سائلة قصيرة الأجل تتألف أساسا من "استثمارات متاجرة وودائع فيما بين المصارف، تخضع جميع النظم والإجراءات للمراجعة والمصادقة من قبل لجنة الأصول والالتزامات، التعرض لمخاطر السيولة أداة القياس الرئيسية للمجموعة بالنسبة للتعرض لمخاطر السيولة هي نسبة صافي الأصول السائلة، أي إجمالي الأصول بحسب تواريخ

حلول آجالها إلى إجمالي الالتزامات بحسب تواريخ حلول آجالها.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> مصرف قطر الإسلامي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، قطر، 2009، ص 74.

<sup>2</sup> مصرف قطر الإسلامي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، قطر، 2011، ص 30.

3- مخاطر العملات:

هي مخاطر تقلب قيمة أداة مالية نتيجة لتغيرات في سعر صرف العملات وتنتشأ عن الأدوات المالية إن عملة التعامل للمجموعة هي "الريال القطري"، قد حدد أعضاء مجلس الإدارة سقوفاً للمراكز تبعاً لكل عملة وتجرى متابعتها من طرف المراكز أو المصرف الخاصة.<sup>1</sup>

**المطلب الثالث: واقع مخاطر التمويل و آليات الحد منها في بيت التمويل الكويتي**

يتعرض بيت التمويل الكويتي للمجموعة من المخاطر بما في ذلك شركاته التابعة لأنواع مختلفة من المخاطر وتتمثل الأنواع الرئيسة للمخاطر التمويل في "مخاطر الائتمان، مخاطر السوق، السيولة، المخاطر التشغيلية، مخاطر السمعة، مخاطر الإستراتيجية" وعليه سوف نركز على مخاطر الائتمان.

أولاً: واقع مخاطر التمويل في بيت التمويل الكويتي

1- مخاطر الائتمان:

يتعرض بيت التمويل الكويتي لمخاطر الائتمان فيما يتعلق بالأنشطة التمويلية وأنشطة الإجارة والاستثمار والتي قد يتعرض فيها العملاء بموجب عقود المرابحة والاستصناع والإجارة أو عندما يكون هناك تعثر كلي أو جزئي في السداد من قبل الأطراف المقابلة في عمليات صكوك والتي تم تحديد تواريخ استحقاق بشأنها في سجلات المصرف أو وفقاً لمعايير التصنيف المنظمة لعمليات التمويل الخاصة، بحيث تزداد المخاطر في حال وجود انكشاف كبيرة للمخاطر من قبل أفراد أو شركات أو في صورة تركيز التمويل في أي قطاع محدد يخضع لضغوط مالية.<sup>2</sup>

▪ الحد الأقصى للتعرض لمخاطر الائتمان مع عدم الأخذ في الحسبان أي ضمانات (للمصرف بيت

**التمويل الكويتي)**

يوضح الجدول التالي الحد الأقصى للتعرض لمخاطر الائتمان لبندود بيان المركز المالي المجمع أن الحد الأقصى للتعرض للمخاطر موضح بمجمل المبلغ قبل تأثير التحقيق من خلال استخدام اتفاقيات المقاصة الأساسية والضمانات و ذلك عندما تدرج الأدوات المالية بالقيمة العادلة فان المبالغ المبينة أدناه تمثل التعرض الحالي لمخاطر الائتمان ولكن ليس الحد الأقصى للتعرض للمخاطر الذي قد يظهر في المستقبل كنتيجة للتغيرات في القيمة.

<sup>1</sup> مصرف قطر الإسلامي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، قطر، 2011، ص 36.  
<sup>2</sup> بيت التمويل الكويتي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، الكويت، 2015، ص 37.

الجدول(3-3): الحد الأقصى للتعرض لمخاطر الائتمان مع عدم الأخذ في الحسبان أي

الوحدة: ألف دينار كويتي

السنوات البيان	2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008
إجمالي التعرض لمخاطر الائتمان	15,789,312	17,381,275	16,122,965	14,121,049	12,588,420	11,941,780	10,978,562	10,881,134

**المصدر:** من إعداد الطالبة بناء على التقارير المالية لمصرف بيت التمويل الكويتي الإسلامي للفترة ما بين 2008 و 2015.

**التحليل:**

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن إجمالي التعرض لمخاطر الائتمان لمصرف بيت التمويل الكويتي خلال الفترة المدروسة من 2008 و 2015، حيث أن السنوات 2008-2009-2010 عرفت تخفيضا ملحوظا لمخاطر الائتمان و هذا راجع إلى مدى تطبيق الإجراءات واليات المخططة من طرف المصرف بغية أداء أعماله و أنشطته على أحسن وجه، و لكن في السنوات 2011-2012 عرفت تزايدا طفيف لمخاطر الائتمان بسبب عدم التركيز المصرف في مواجهة هذه المخاطر و أيضا عدم المقدرة الكافية كما أن سنتي 2013-2014 عرفت تزايدا مستمر لمخاطر الائتمان و هذا يعني أن المصرف يعاني من مشاكل و صعوبات في تصدي تلك المخاطر إذ يجب على المصرف التنفيذ الجيد و الدقيق لمختلف الإجراءات و الاستراتيجيات بغية الحد من المخاطر و البحث على الفرص البديلة بدلا من الضمانات، لكن 2015 عرفت تراجع مقارنة 2013-2014 نتيجة استدراك المصرف لهذه المخاطر.\*

2-مخاطر السوق:

هي مخاطر تقلب قيمة أحد الأصول أو الخصوم نتيجة للتغيرات في أسعار السوق والتعرض لأسعار السوق في بيت التمويل الكويتي ينشأ نتيجة للتقلبات في أسعار الصرف و الأسهم و العقارات وقيمة المخزونات والسلع، تعد مخاطر السوق التي يتعرض لها المصرف محدودة نظراً لأن كافة عمليات التمويل والاستثمار الإسلامية لا تحمل فائدة وتستند على مبدأ مشاركة الأرباح والخسائر كعقود المضاربة

والمشاركة وأيضًا ارتباط المعاملات المالية الإسلامية الأخرى بمعاملات اقتصادية حقيقية ك عقود المربحة والاستصناع والإجارة و غير ذلك.<sup>1</sup>

### 3-مخاطر السيولة:

هي المخاطر الناشئة عن عدم قدرة المصرف على الوفاء بالتزاماته عند استحقاقها نتيجة لعدم توفر السيولة بسعر مجدي.<sup>2</sup>

### 4-مخاطر التشغيل:

إن مخاطر التشغيل هي مخاطر الخسائر الناجمة عن عدم كفاية أو إخفاق العمليات الداخلية أو الأشخاص أو الأجهزة أو الأنظمة أو الخسائر الناجمة عن أحداث خارجية وتشمل أيضا الخسائر الناتجة عن عدم الالتزام بمتطلبات الشريعة الإسلامية وتتضمن المخاطر التشغيلية على سبيل المثال وليس الحصر مخاطر السرقة أو الاحتيال أو المخاطر القانونية... وغير ذلك، أيضا تكثيف مدى التدقيق بحيث تتضمن على فشل أنظمة تكنولوجيا معلومات وإنكار الخدمات المصرفية المقدمة للعملاء وذلك لحدوث قرصنة على عمليات التشغيل والتسليم بالمصرف.<sup>3</sup>

### 5-مخاطر السمعة:

يعرف المصرف مخاطر السمعة على أنها المخاطر الناجمة عن النظرة السلبية تجاه المصرف من قبل العملاء أو الأطراف الأخرى مثل: المساهمين والموظفين والجهات الرقابية التي قد تؤثر سلبا على قدرة المصرف في الحفاظ على العلاقات الحالية أو قدرته على إنشاء علاقات جديدة في الأسواق المختلفة أو في القطاع المصرفي أو الاستثماري ، قد يتعرض بيت التمويل الكويتي أيضا إلى فقدان السمعة الناتجة من عدم الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية مما قد يؤدي إلى فقدان العديد من العملاء.<sup>4</sup>

### 6-المخاطر الإستراتيجية:

إن المخاطر الإستراتيجية تعتمد على مدى استجابة المصرف لتصرفات المنافسين والتغيرات في ظروف السوق والتغيرات في المتطلبات التنظيمية والرقابية التي يمكن أن تؤدي إلى ضياع فرص استثمارية مريحة كما تنشأ المخاطر الإستراتيجية أيضا من عدم تنفيذ الخطة الإستراتيجية بشكل صحيح أو من التوصيف الخاطئ لأهداف الخطة وقد وضعت الخطة الإستراتيجية لبيت التمويل الكويتي من خلال مشاركة مكثفة من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا ويتم إدارتها على نحو الصادر من قبل

<sup>1</sup> بيت التمويل الكويتي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، الكويت، 2014، ص 58.

<sup>2</sup> بيت التمويل الكويتي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، الكويت، 2010، ص 82.

<sup>3</sup> بيت التمويل الكويتي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، الكويت، 2013، ص 73.

<sup>4</sup> بيت التمويل الكويتي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، الكويت، 2015، ص 65.

المصرف و الجهات المعنية بذلك، كما يتم تصعيد الانحرافات عن الخطة إلى مجلس الإدارة لاتخاذ الإجراءات اللازمة للحفاظ على إنجاز الأهداف و عدم القدرة على بيع الأصول في السوق.<sup>1</sup>

7- الضوابط الشرعية:

تعتبر إدارة الرقابة الشرعية من الإدارات الرئيسية في المصرف حيث أنها تقوم بمراقبة وتنفيذ الفتاوى والقرارات الشرعية الصادرة من هيئة الفتوى والرقابة الشرعية وفق ضوابط وإجراءات معتمدة من هيئة الفتوى والرقابة الشرعية للبنك، والإشراف على تطبيقها في العمليات اليومية والرد على أية استفسارات بخصوص الفتاوى والقرارات الشرعية الصادرة، كما تنشأ بعض المبالغ والتي تخالف الشريعة الإسلامية عامة من أرصدة مع مصارف تقليدية وبيع ما لا تملك في المربحات. ويتم ذلك من خلال الإجراء الخاص بمراجعة القيود، الاتفاقيات، المنتجات، المواد الإعلانية وذلك من قبل المدققين الشرعيين من خلال دورات المراجعة الدورية خلال العام و يتم تجنيب هذه الأموال في حسابات محددة ينفق منها على المصالح العامة في غير بناء المساجد وطباعة المصاحف حسب فتوى الهيئة الشرعية.<sup>2</sup>

### ثانياً: آليات الحد من مخاطر التمويل في بيت التمويل الكويتي

للدأ أو التخفيف من مخاطر التمويل يقوم بيت التمويل الكويتي بالحرص على تنويع الإنكشافات وفقاً للمحافظ القياسية و قطاعات الأعمال و الحدود الجغرافية، بالإضافة إلى التقييم المستمر لوسائل التخفيف المخاطر مقابل الالتزامات التمويلية والحدود الائتمانية للعميل وفقاً لدراسة التحليلية للمركز المالي للعميل و التي يمكن حصرها كالتالي:<sup>3</sup>

❖ بحيث يتم احتساب القيم المؤهلة للضمانات و الكفالات وفقاً لتعليمات المصرف الكويتي، كما يتم إجراء مقاصة للدوائج التبادلية مع المصارف و المؤسسات المالية.

❖ إن نسب الخصم المعمول بها لتخفيض وسائل مخاطر الائتمان هي المنصوص عليها بتعليمات المصرف الكويتي.

❖ كما يستخدم المصرف جزء من الإدارة الشاملة للمخاطر في مبادلات العملات، مبادلات معدل الأرباح، عقود العملات الآجلة وعقود السلع الآجلة وذلك لإدارة التعرض للمخاطر الناتجة من التغيرات في العائدات العملات، مخاطر الأسهم، مخاطر الائتمان.

❖ يستخدم المصرف الضمانات لتخفيض مخاطر الائتمان.

❖ إن التزام المصرف لحدود التركزات الائتمانية للعميل الواحد 15% و إجمالي محفظة التمويل 85% و الاحتفاظ نسب كافية من الأصول السائلة 18% كما يتبع المصرف طرق عدة لقياس جودة و فاعلية وسائل الحد من المخاطر المستخدمة لأغراض تخفيض متطلبات رأس المال للمصرف.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> بيت التمويل الكويتي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، الكويت، 2014، ص 60.

<sup>2</sup> بيت التمويل الكويتي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، الكويت، 2013، ص 74.

<sup>3</sup> بيت التمويل الكويتي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، الكويت، 2014، ص 59.

<sup>4</sup> بيت التمويل الكويتي، التقارير و البيانات المالية الموحدة، الكويت، 2015، ص 64.

### خلاصة الفصل

تعد دراسة مخاطر التمويل على مصون المؤسسات المصرفية أمرا ذو أهمية بالغة في نشاط مثل هذه المؤسسات، إذ شهدت هذه المصارف مخاطر متنوعة و مختلفة تخص جانب تمويلها للمشاريع المتنوعة التي يمكن من خلالها استخلاص واقع مخاطر التمويل التي قد تتعرض له المصارف من جراء التمويل و التعامل مع فئات مختلفة من الأعوان، كما تسعى دائما لتجنب حدوث تلك المخاطر و تحاول بقدر الإمكان الحد أو التخفيف من حدوثها أو وطأتها و لكن من المسلم به أن المصارف مهما اتخذت آليات أو وسائل للحد من هذه المخاطر إلا أن الخطر يبقى قائما حتى و لو عزز بطلب ضمانات أو غير ذلك، هذا ما تم التوصل إليه في إطار الدراسة الميدانية لهذه المصارف في دول الخليج.



## خاتمة

يعتبر واقع دراسة عمل و أداء المصارف الاسلامية في وقتنا الحالي من الدراسات ذات الأولوية في الحياة العلمية الأكاديمية من جهة و في أرض الميدان من جهة أخرى، إذ يتضح لنا جليا أن المصارف الاسلامية هي المصارف التي تلتزم بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها المصرفية والاستثمارية القائمة على مبدأ المشاركة في الربح أو الخسارة، كما اتضح أن المصارف الإسلامية تقوم على مجموعة من الأسس والمحددات وتتميز بمجموعة من الخصائص و الأهداف التي تميزها عن غيرها من المصارف الربوية الأخرى.

كما لم تعد مهام المصارف الإسلامية محصورة في نطاق يتكون من مجموعة من المتعاملين أو الأفراد فحسب بل أصبحت عملية يومية تهتم بقطاعات واسعة نحو أرجاء العالم و هي تتمتع بأهمية بالغة تزداد يوما بعد يوما وهذا ما دفع بمثل هذه المصارف الاسلامية لأداء دورها الأساسي ألا و هو العمل على توفير و سائل التمويل الاسلامية اللازمة سواء من خلال إثبات الضمانات التي تسعى من خلالها توسيع أعمالها و انشطاتها المتنوعة و فق أسس و ضوابط و مبادئ الشريعة الاسلامية.

ليكون من أهم معالم وجود المصارف الاسلامية في عالم اليوم هو توفير قنوات التمويل البديلة عن المصرف التقليدية لأنها ذات طابع للمعاملات الربوية، ليكون واقع التمويل الاسلامي ذو أهمية بمكان في العالم الذي يشهد العديد من الأزمات و التغيرات الاقتصادية، إضافة إلى أنها تهدف إلى تحقيق عوائد التمويل المباحة شرعا وفق صيغ التمويل الإسلامي و هكذا تتميز المصارف الاسلامية على غرار المصارف الأخرى، إضافة إلى ذلك فإن المصارف الاسلامية تواجهها العديد من المخاطر المختلفة و المتنوعة منها مخاطر الائتمان، مخاطر السوق، مخاطر السيولة، التي تعرقل أداء المصرف و أنشطته. فعلى الرغم من الضمانات التي تطلبها المصارف إلا أنها تصل إلى مستوى من المخاطر التي قد تتجم عنها آثار تهدد بقاء هذه المصارف، لذلك وجب على المصرفيين التأكد من أن الإجراءات و الآليات الشاملة لمواجهة تلك المخاطر بغية تخفيضها و إدارتها بالشكل الجيد و الملائم من أجل تخطيها و ضمان فعالية و نجاح عمليات هذه المصارف.

## نتائج اختبار الفرضيات:

• الفرضية الأولى و التي تنص " تتمثل أهم مخاطر التمويل التي تتعرض لها المصارف الاسلامية في مخاطر الائتمان"، فمن خلال دراستنا للموضوع الذي بين أيدينا وجدنا بأن المصارف الاسلامية حقا تواجه مخاطر عديدة و متنوعة و التي تتجلى في مخطر الائتمان ليكون منطلق هذا البيان منبثا لصحة هذه الفرضية.

• الفرضية الثانية و المتمثلة في " تعتبر صيغ التمويل الاسلاميه متعددة و متنوعة و يمكن تطبيقها في مختلف الآجال سواء في المدى القصير، المتوسط، الطويل الأجل وفق الشريعة الاسلاميه " فمن خلال دراستنا للموضوع الذي بين أيدينا وجدنا بأن المصارف الاسلاميه تعتمد في أداء نشاطها أو عملها على العديد من الصيغ الاسلاميه في مختلف الآجال ليكون هذا المنطلق مصدرا ليثبت مدى صحة الفرضيه.

### النتائج المتوصل إليها:

ومن خلال ما تم دراسته تم التوصل إلى جملة من النتائج على النحو التالي:  
من الناحية النظرية أو التطبيقية على واقع إدارة مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية الخليجية كنموذج للدراسة.

✓ إن أغلب الطرق و آليات المتاحة لإدارة مخاطر الائتمان في المصارف الاسلاميه ليست مناسبة نتيجة لعدم توافقها مع مقاصد الشريعة الاسلاميه و نتيجة ذلك كانت مخاطر الائتمان أعلى في المصارف الاسلاميه الخليجيه كنموذج في دراستنا هذه.

✓ المصارف الاسلاميه تعتمد على بعض الطرق التقليدية في إدارة مخاطر الائتمان و بالتحديد الضمانات و ذلك لسبب افتقارها إلى الأساليب و آليات الحديثة و المتطورة لإدراستها وفق نطاق الشريعة الاسلاميه.

✓ إن واقع مخاطر التمويل في المصارف الاسلاميه مازال يعتمد على جانب المحافظ الملية الخاصة بالمصرف فقط في تمويل المشاريع و الأنشطة.

✓ حتى تضمن المصارف الاسلاميه الوقاية من تلك المخاطر خاصة المتعلقة بخطر الائتمان، فهي تسعى إلى وضع آليات الحد أو التخفيف منها بغية ضمان الأداء للأنشطة المراد تحقيقها.

✓ فقد تلجأ المصارف إلى وضع إجراءات جديدة تكون شاملة خاصة المتعلقة بالتمويل التي تؤدي إلى توزيع الأرباح و التقليل من المخاطر.

### التوصيات :

وبناء على النتائج المتوصل إليها يمكن تقديم بعض التوصيات المقترحة على النحو التالي:

✓ يجب على المصارف تطبيق أحكام و قواعد الشريعة الاسلاميه بدقة الحفاظ على مكانتها.

✓ ضرورة الكشف المبكر عن تلك المخاطر و البحث لها عن الحلول المناسبة و المساعدة للحد منها

و التقليل من تداعياتها على أداء هذه المصارف.

✓ ضرورة التأكد من الضمانات المقدمة للمصرف قبل الشروع في عملية منح الائتمان.  
 ✓ ومن أجل ضمان توسيع الجهاز المصرفي الإسلامي و تطورها بصفة سليمة فإنه من الأمور الهامة و الأساسية للمصرف العمل على إيجاد البيئة الملائمة و التي تتمثل في الوضع الاقتصادي المستقر و الخالي من القيود و الضغوطات.  
 ✓ وجوب التزام المصارف بتطبيق أنظمة فعالة في مجال إدارة المخاطر الائتمانية و العمل على استحداث إدارة للمخاطر تمويل للحد منها من ذوي الخبرة الاختصاص، أيضا ضرورة التعاون بين المصارف في منح التمويلات اللازمة بغية توزيع تلك المخاطر.  
 ✓ على المصارف الاسلامية أن تعطي اهتمام أكبر للمشاريع و النشطة المنتجة سواء الاقتصادية أو الاجتماعية المرجوة مع ضرورة المواكبة لمختلف التغيرات و المستجدات العالمية.  
 ✓ ضرورة إدماج التطور التكنولوجي في عمل المصارف الاسلامية و ذلك حتى تكون له مساهمات في التقليل من مخاطر الائتمان على مستوى هذه المصارف.

#### أفاق الدراسة:

من خلال دراستنا لهذا الموضوع توصلنا إلى أفاق الدراسة يمكن معالجتها في مواضيع أخرى وهي على النحو التالي:

- دور التمويل المصرفي في تفعيل واقع التنمية الاقتصادية في دول الخليج.
- تداعيات مخاطر التمويل على أداء المصارف الاسلامية- دراسة مقارنة بين مصر و السودان.



قائمة  
المصادر والمراجع

قائمة الكتب

1. إبراهيم فاضل الدبر، الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر و التوزيع، بيروت، لبنان، 2008
2. إبراهيم متولى حسن المغربي، الآثار الاقتصادية لتمويل بالعجز، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2010
3. ابن تيمية، مجموع فتاوي ابن تيمية، الجزء التاسع و العشرون، دار مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1995
4. ابن رشد، بداية المجتهد و نهاية المقتصد، الجزء الثاني، مطبعة الاستقامة، القاهرة،
5. أحمد شلبي، موسوعة الحضارة الإسلامية (الاقتصاد في الفكر الإسلامي)، الطبعة الثامنة، مكتبة النهضة المصرية للطبع و النشر، القاهرة، 1990
6. أحمد صبحي العبادي، ضمان الودائع في البنوك الإسلامية، المؤتمر الدولي الأول للمالية الإسلامية في الجامعة الأردنية، الأردن، 2013
7. أشرف محمد دوابه، التمويل المصرفي الإسلامي، الطبعة الأولى، دار السلام للطباعة و النشر و التوزيع، القاهرة، الإسكندرية، 2010
8. تقي الدين النهاني، النظام الاقتصادي في الإسلام، الطبعة السادسة، دار الأمة للطباعة و النشر و التوزيع، بيروت، لبنان، 2003
9. جمال لعامرة، المصارف الإسلامية، دار النبأ، مصر، 1996
10. حامد الحمود العجلان سلسلة أطروحات الدكتوراه (91) الربا والاقتصاد والتمويل الإسلامي رؤية مختلفة، الطبعة الأولى، حقوق الطبع والنشر والتوزيع محفوظة للمركز، عمان، الأردن، 2001
11. حريبي محمد عريقات، إدارة المصارف الإسلامية مدخل حديث، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2010
12. حسن منصور، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، مطابع عمار قريني، باتنة، الجزائر، 1992
13. حسين بلعجوز، مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية و البنوك الكلاسيكية، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، 2009
14. رفيق يونس المصرفي، أصول الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الثانية، دار العلم، دمشق، سوريا، 1993
15. رفيق يونس المصري، الفكر الاقتصادي الإسلامي، الطبعة الأولى، دار المكتبي للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 2009

16. رفيق يونس المصري، المصارف الإسلامية، الطبعة الثانية، مركز النشر العلمي لجامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، 1997
17. ريمون يوسف فرحات، المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2004، سامي يوسف كمال محمد، الصكوك المالية الإسلامية، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي للطبع و النشر، القاهرة، 2010
18. شوقي أحمد دنيا، الجعالة و الاستصناع، الطبعة الثالثة، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، جدة، المملكة العربية السعودية، 2003
19. شوقي بورقبة، التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن، 2013
20. صادق راشد الشمري، إدارة المصارف الواقع و التطبيقات العلمية، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان، 2009، ضياء مجيد، اقتصاديات النقود و البنوك، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2002
21. طارق الله خان، إدارة المخاطر، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2003
22. طارق عبد العادل حماد، إدارة المخاطر، دار الجامعية للنشر و التوزيع، الإسكندرية، 2003
23. طاهر حيدر حردان، الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر و الطباعة، عمان، الأردن، 1998
24. الطاهر قانة، اقتصاديات صرف النقود و العملات، الطبعة الأولى، دار الخلدونية للنشر و التوزيع، القبة القديمة الجزائر، 2003
25. عادل عبد الفضيل عبيد، نظرية الخسارة في معاملات المصارف الإسلامية، دار التعليم الجامعي جامعة الأزهر، الإسكندرية، مصر، 2014
26. عبد الغفار حنفي، إدارة المصارف، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2002، ص 26.
27. عبد الله بن عبد المحسن الطريقي، الاقتصادي الإسلامي، الطبعة الحادية عشرة، مؤسسة الجريسي التوزيع و الإعلان، 2009
28. عثمان بابكر أحمد، تجربة البنوك السودانية في التمويل الزراعي بصيغة السلم، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، جدة، المملكة العربية السعودية، 1418
29. عدنان عبد الله عويضة، نظرية المخاطرة في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 2010
30. عماد غزالي، دور المصارف الإسلامية في تدعيم السوق المالي، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2010

31. عمر مصطفى جبر إسماعيل، ضمانات الاستثمار في الفقه الإسلامي و تطبيقاتها المعاصرة، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010
32. عوض خلف العيساوي، الفرضيات و المبادئ و المحددات المحاسبية، الطبعة الأولى، دار دجلة للنشر و التوزيع، الأردن، 2007
33. غسلان السبلاني، المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2012
34. فارس مسدور ، التمويل الإسلامي، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007
35. قيصر عبد الكريم الهيبي، أساليب الاستثمار الإسلامي وأثرها على الأسواق المالية ، دار رسلان للطباعة والنشر و التوزيع، سوريا، دمشق، 2009
36. محسن أحمد الخضيرى، البنوك الإسلامية، الطبعة الثانية، ايتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، 1995،
37. محمد سليم وهبة، المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت، لبنان، 2011
38. محمد عربيات، المصارف الإسلامية والمؤسسات الاقتصادية، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009
39. محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية، الطبعة الثالثة، دار المسيرة للنشر والتوزيع و الطباعة، عمان، الأردن، 2012
40. محمد محمود المكاوي، أسس التمويل المصرفي الإسلامي بين المخاطرة والسيطرة، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، المنصورة، 2009
41. محمد محمود المكاوي، الاستثمار في البنوك الإسلامية، دار الفكر والقانون للنشر و التوزيع، مصر، 2013
42. محمد محمود المكاوي، البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، المنصورة، 2009
43. محمود حسن صوان، أساسيات الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر و التوزيع، الأردن، 2003
44. محمود حسين الوادي، الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، عمان، 2010
45. محمود حسين الوادي، المصارف الإسلامية، الطبعة الرابعة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2012
46. محمود حسين الوادي، النقود و المصارف، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، عمان، 2010

47. محمود عبد الكريم رشيد، القوى البشرية في المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2009
48. منذر قحف، مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الثالثة، دار العلم، الكويت، 2004
49. نعيم نمر داوود، البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، دار البداية ناشرون و موزعون، عمان، 2012
50. نوري عبد الرسول الخاقاني، المصرفية الإسلامية، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2011
51. وفاء محمد عزت الشريف، نظام الديون، الطبعة الرابعة، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2010
- الرسائل الجامعية و الأطروحات:
52. براح سهام، دور الهندسة المالية في تفعيل التمويل التشاركي في المصارف الإسلامية، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير وعلوم تجارية، تخصص مالية وبنوك، جامعة أدرار، 2015
53. براحلية بدرالدين، مخاطر التمويل بصيغة السلم، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، كلية الحقوق - جامعة باجي مختار عنابة، الجزائر، 2002
54. بوخشبة صليحة وآخرون، أهمية التمويل الإسلامي في ظل الأزمة المالية العالمية 2008 ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير وعلوم التجارية، جامعة العقيد أحمد دراية أدرار، الجزائر، 2015
55. بوضياف جهاد، إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015
56. زايدي صبرينة، إدارة و تسيير مخاطر القروض البنكية، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة أعلی أمحمد أولحاج، البويرة، الجزائر، 2015
57. سميرة رزيق، إدارة مخاطر التمويل في البنوك، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات تحضير شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة حسبية بن بوعلی، الشلف، 2011

58. صالح فاطمة، اثار الأزمة المالية العالمية الحالية على البنوك الإسلامية، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية، تخصص: قانون الأعمال، جامعة التكوين المتواصل، أدرار، 2012
59. عادل بن عبد الرحمن بن أحمد بوقري، مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية في البنوك السعودية، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة و الدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، جدة، 2005
60. عبد الرحمان عبد القادر، فعالية نظام التمويل الإسلامي في مواجهة آثار الأزمة المالية العالمية، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خضير بسكرة، الجزائر
61. كنار بهية، معايير تمويل المشاريع الاستثمارية في البنوك الإسلامية، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007
62. لمسلف علبة، الدور الاقتصادي للمشاركة المصرفية، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2006
63. مصطفى حسين سلمان، المعاملات المالية في الإسلام، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، 1995
64. موسى عمر مبارك أبو محيimid، مخاطر صيغ التمويل الإسلامي و علاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل الثانية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم المالية و المصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، بيروت، لبنان، 2008

#### البحوث و الدراسات:

65. جمال أحمد زيد الكيلاني، بحث حول مخاطر السيولة النقدية في المصارف الإسلامية، الجامعة الأردنية، كلية الشريعة، الأردن، 2015
66. حسني عبد العزيز يحي، الصيغ الاستثمارية في رأس مال العامل، بحوث الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، بيروت، لبنان، 2009
67. طهراوي أسماء و بن حبيب عبد الرزاق، إدارة المخاطر في الصيرفة الإسلامية في ظل مع معايير بازل، دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد 19 العدد 1

68. عبد الكريم أحمد قندوز، إدارة المخاطر بالصناعة المالية الإسلامية، الأكاديمية للدراسات

الاجتماعية والإنسانية، جامعة الملك فيصل، المملكة العربية السعودية، 2012

**المؤتمرات و الملتقيات :**

69. حسين سعيد، كفاية رأس المال في المصارف الاسلامية في الواقع و سلامة التطبيق، المؤتمر

الدولي الأول للمالية الاسلامية، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية، الأردن، عمان، 2014/6/7-6

70. محمد البلتاجي، التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية، النسخة الرابعة، الملتقى

الدولي، المملكة العربية السعودية، جدة، أبريل 5-6، 2012

71. حسين سعيد، السيولة النقدية في المصارف الإسلامية، المؤتمر الدولي الثاني للمالية و المصرفية

الإسلامية، عمان، الأردن، 2015

**مواقع الانترنت**

72. أيمن محمد عاطف محمد ، عدد خصائص مصارف الإسلامية ، مقال متاح على الرابط

<https://www.bayt.com/ar/specialties/q/87036> ، تم الاطلاع عليه يوم 15/

03 /2017. على الساعة 21:34.

**التقارير :**

73. التقارير و البيانات المالية الموحدة، بيت التمويل الكويتي ، الكويت، (2008-2015)

74. التقارير و البيانات المالية الموحدة، مصرف الإمارات الاسلامي، الإمارات العربية المتحدة،

(2008-2015)

75. التقارير و البيانات المالية الموحدة، مصرف قطر الاسلامي، قطر، (2008-2015)

**التقارير بالغة الانجليزية:**

76.Emirates Islamic Bank, United Financial Reports, United Arabic 2012 ,P 25

tatesS,

77.Quarter Islamic Bank, United Financial Reports, Quater,2014,p10.



الملاحق

## الملحق رقم 02: مصرف قطر الاسلامي

### مصرف قطر الاسلامي ش.م.ق.

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة  
كما في ולلسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٢

الف ريال قطري

٤ إدارة المخاطر المالية (تابع)

(ب) مخاطر الائتمان (تابع)

(١) الحد الأقصى للتعرض لمخاطر الائتمان قبل الضمانات المحتفظ بها أو أية تعزيزات ائتمانية أخرى

٢٠١١	٢٠١٢	
		التعرض لمخاطر الائتمان المتعلقة بموجودات مسجلة في بيان المركز المالي كما يلي:
١.٦٤١.٦٨١	٣.٣١٧.١٣٨	أرصدة لدى بنوك مركزية
٧.٣٦٨.٧٠٥	٨,٧٥٧,٩٦٣	أرصدة لدى البنوك
٢٩,٥٩٥,٨٧٠	٤٣,١٣٧,٣٣٤	موجودات تمويل
١٢,١٠٩,٨٤١	١١,٣٥٦,٤٣٢	استثمارات مالية
١,٠٩٤,٦٦٤	٨٤٤,٤٥٥	موجودات أخرى
<u>٥١,٨١٠,٧٦١</u>	<u>٦٧,٤١٣,٣٢٢</u>	
		التعرض لمخاطر الائتمان الأخرى كما يلي:
٣,٣٥٨,٠٠٦	٥,٦١١,١٢٦	خطابات ضمان
٣,٧١٨,٥٧٢	٤,٧٤١,٨٧٢	تسهيلات ائتمانية غير مستغلة
٤٦٠,٣٩٨	١,٤٧٠,٠١١	اعتمادات مستندية
١٥٩,٧١٧	٤٢٠,٣٢١	قبولات بنكية
<u>٧,٦٩٦,٦٩٣</u>	<u>١٢,٢٤٣,٣٣٠</u>	

نسخة

## مصرف قطر الإسلامي (ش.م.ق)

بيان المركز المالي الموحد

ألف ريال

٢٠١١	٢٠١٢	إيضاحات	كما في ٣١ ديسمبر
			<b>الموجودات</b>
١,٨٣٢,٥١٣	٣,٦٤٣,٧٣٥	٩	نقد وأرصدة لدى بنوك مركزية
٧,٣٦٨,٧٠٥	٨,٧٥٧,٩٦٣	١٠	أرصدة لدى البنوك
٢٩,٥٩٥,٨٧٠	٤٣,١٣٧,٣٣٤	١١	موجودات تمويل
١٤,٨١٠,١٨٨	١٣,٣٥٥,٧٥٨	١٢	استثمارات مالية
٨٨٤,٩١٧	٨٧٥,٣١١	١٣	استثمارات في شركات زميلة
٦٩٣,٠٦٠	٧٧٤,٢٣٢	١٤	استثمارات عقارية
٣٢٤,٥٠٥	٢٩٣,٦٣٨	١٥	موجودات شركة تابعة محتفظ بها للبيع
٣٦٢,١١٥	٣٧٧,٣٦٦	١٦	موجودات ثابتة
٢٥٦,١٣٦	٢٤٩,٨١٩	١٧	موجودات غير ملموسة
٢,١٤٦,٨٧٧	١,٧٢٦,٩٠٦	١٨	موجودات أخرى
<u>٥٨,٢٧٤,٨٨٦</u>	<u>٧٣,١٩٢,٠٦٢</u>		<b>إجمالي الموجودات</b>
			<b>المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلق وحقوق الملكية</b>
١٣,٣٤٢,٢٦٢	١٠,٣٧١,٥١٨	١٩	حسابات البنوك
٩,١٩٨,٦٨٢	٩,٠٨١,٨٨٠	٢٠	حسابات العملاء الجارية
٢,٧١٦,٦٩١	٥,٤١٥,٦٢٨	٢١	صكوك تمويل
١٩٥,٢٨٢	٢٠٥,١٨٢	١٥	مطلوبات شركة تابعة محتفظ بها للبيع
١,٣١٧,٧٠٨	١,٠٠١,٣٦٧	٢٢	مطلوبات أخرى
<u>٢٦,٧٧٠,٦٢٥</u>	<u>٢٦,٠٧٥,٥٧٥</u>		<b>إجمالي المطلوبات</b>
<u>١٨,٦٥٣,٨٣٧</u>	<u>٣٤,٠٦٥,٤٨٢</u>	٢٣	<b>حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلق</b>
			<b>حقوق الملكية</b>
٢,٣٦٢,٩٣٢	٢,٣٦٢,٩٣٢	(أ) ٢٤	رأس المال
٦,٣٧٠,٠١٦	٦,٣٧٠,٠١٦	(ب) ٢٤	احتياطي قانوني
٤٢٨,٥٠٠	٧٦٣,٢١٣	(ج) ٢٤	احتياطي مخاطر
٦٦٦,٥٧١	٨١,٩٣٥	(د) ٢٤	احتياطي عام
(٣٠,٥١٤)	٨٦,٠٧٤	(هـ) ٢٤	احتياطي القيمة العادلة
(٣٨,٨٥٦)	(٣١,٠٧٨)	(و) ٢٤	احتياطي تحويل عملات أجنبية
-	١٢٩,٤٩٥	(ز) ٢٤	احتياطيات أخرى
١,٠٦٣,٣١٩	٨٨٦,١٠٠	(ح) ٢٤	أرباح نقدية مقترح توزيعها
<u>٣٨٠,٤٥١</u>	<u>٨٢٥,١٨٨</u>		أرباح مدورة
١١,٢٠٢,٤١٩	١١,٤٧٣,٨٧٥		<b>إجمالي الحقوق العائدة للمساهمين في البنك</b>
١,٦٤٨,٠٠٥	١,٥٧٧,١٣٠	٢٥	حقوق غير مسيطر عليها
<u>١٢,٨٥٠,٤٢٤</u>	<u>١٣,٠٥١,٠٠٥</u>		<b>إجمالي حقوق الملكية</b>
<u>٥٨,٢٧٤,٨٨٦</u>	<u>٧٣,١٩٢,٠٦٢</u>		<b>إجمالي المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلق وحقوق الملكية</b>

## الملحق رقم 01 : مصر الامارات الاسلامي

مصرف الإمارات الإسلامي (شركة مساهمة عامة)

### أقصى تعرض إجمالي للمخاطر:

يوضح الجدول التالي أقصى تعرض لمخاطر ائتمانية لمفردات بيان المركز المالي بما في ذلك المشتقات. يظهر بالجدول إجمالي أقصى تعرض قبل تأثير استخدام التصفية الرئيسية واتفاقيات الضمانات.

٢.١١	٢.١٢	
ألف درهم	ألف درهم	
١,٠٨٠,٤٦٧	١,٨٦٥,٢٠٨	أرصدة لدى مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي:
٤,٨٨٢,٧٣٧	١٠,٩٢٢,٢٦٣	مستحق من بنوك
١٢,٩٦٩,٠٤١	١٩,٨٢٥,٤٧١	ذمم أنشطة تمويلية مدينة
٧٢١,٥٨٨	١,٥٠٧,٩٨٣	استثمارات
٤٣,٢٣٣	١٣٦,٠٦٨	موجودات أخرى
<b>١٩,٦٩٧,٠٢٦</b>	<b>٣٤,٢٥٦,٩٩٣</b>	<b>إجمالي</b>
٢,٩٣٩,٨١٢	٣,٥٦١,٩٢٦	مطلوبات طارئة
<b>٢٢,٦٣٦,٨٣٨</b>	<b>٣٧,٨١٨,٩١٩</b>	<b>إجمالي المخاطر الائتمانية</b>

قائمة المركز المالي الموحد للسنة المنتهية (في ٣١ ديسمبر ٢٠١٢)

٢٠١١	٢٠١٢	إيضاح	
ألف درهم	ألف درهم		
<b>الموجودات</b>			
١,١٩٥,١٦٧	٢,٠٠٤,٦٩٥	٥	نقد، وأرصدة لدى مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي
٤,٨٨٢,٧٣٧	١,٠٩٢٢,٢٦٣	٦	مستحق من بنوك
١٢,٩٦٩,٠٤١	١٩,٨٢٥,٤٧١	٧	ذمم أنشطة تمويلية مدينة
٢,١٩٧,٥٩١	٢,٩١١,٣٨١	٨	استثمارات
١,١١١,٣١٧	١,١١٩,١٣٣	٩	استثمارات عقارية
٩٠,٠٩٦	١٢٤,٨٣١		قبولات للمتعاملين
١٩٥,٢٩٣	٢٤٧,١٩٥	١٠	مصرفات مدفوعة مقدماً وموجودات أخرى
٩٨,٩١٨	١,٨٠٧,٧٩١	١١	عقارات ومعدات
<b>٢٢,٧٤٠,١٦٠</b>	<b>٣٧,٢٦٣,٧٦٠</b>		<b>إجمالي الموجودات</b>
<b>المطلوبات</b>			
١٧,١٢٥,١٥٢	٢٥,٦٧٣,١٨٤	١٢	حسابات المتعاملين
١,٣٤٣,٩٩٩	٣,٠٢٣,٩٦٤	١٣	مستحق لبنوك
-	٣,٦٧٣,٠٠٠	١٤	صكوك مستحقة
٩٠,٠٩٦	١٢٤,٨٣١		قبولات للمتعاملين
٦١٩,٩٠٢	١,٠٦١,٥٩٤	١٥	مطلوبات أخرى
١,٠٥٣	٣,٢٩١		زكاة مستحقة
١,٠٨١,٨٧٢	١,٠٨١,٨٧٢	١٦	وكالة استثمارية
<b>٢٠,٢٦٢,٠٧٤</b>	<b>٣٤,٦٤١,٧٣٦</b>		<b>إجمالي المطلوبات</b>
<b>حقوق المساهمين</b>			
٢,٤٣٠,٤٢٢	٢,٤٣٠,٤٢٢	١٧	رأس المال
٢,٦٨٦٥	٢١٤,٩٨٧	١٨	إحتياطي قانوني
١١٢,٦٤٤	١٢٠,٧٦٦	١٨	إحتياطي عام
٥١٥	٦٦,٦٣٢		إحتياطي القيمة العادلة
(٣١٥,٧٤٤)	(٢٥٤,٠٥٩)		خسائر متراكمة
<b>٢,٤٣٤,٧٠٢</b>	<b>٢,٥٧٨,٧٤٨</b>		<b>إجمالي حقوق المساهمين</b>
٤٣,٣٨٤	٤٣,٢٧٦	١٩	حقوق الأقلية
<b>٢,٤٧٨,٠٨٦</b>	<b>٢,٦٢٢,٠٢٤</b>		<b>إجمالي حقوق الملكية</b>
<b>٢٢,٧٤٠,١٦٠</b>	<b>٣٧,٢٦٣,٧٦٠</b>		<b>إجمالي المطلوبات وحقوق الملكية</b>
<b>٤,٣٦٠,١٣٨</b>	<b>٤,٤٧٢,٠٤٧</b>	٢٠	<b>الإلتزامات والمطلوبات الطارئة</b>



## رابعاً: الموجودات المرجحة بأوزان المخاطر ورأس المال اللازم (تتمة)

### 1. مخاطر الائتمان (تتمة)

م	بيان الاكتشافات المعرضة لمخاطر الائتمان	إجمالي الاكتشافات	صافي الاكتشافات	التصويل المرجحة	المتطلبات الرأسمالية	2012 ألف دينار كويتي
1	بنود نقدية	444,262	444,262	-	-	
2	المتطلبات على المحول	1,422,286	1,418,447	148,098	17,772	
3	المتطلبات على مؤسسات القطاع العام	70,588	70,588	11,091	1,331	
4	المتطلبات على البنوك	1,150,758	1,150,758	325,357	39,043	
5	المتطلبات على الشركات	3,579,218	2,922,196	2,177,141	261,257	
6	الاكتشافات الاستهلاكية الرقابية	2,565,826	2,311,943	1,715,167	205,820	
7	عمليات التمويل السكنية المؤجلة	292,574	92,584	25,458	3,055	
8	الاكتشافات التي فات تاريخ استحقاقها	431,002	203,778	107,066	12,848	
9	مراكز السلع والبضائع	541,247	541,247	527,620	63,314	
10	الاستثمارات العقارية	872,131	872,131	1,371,206	164,545	
11	عمليات الاستثمار والتمويل مع العملاء	2,477,522	1,462,986	1,731,658	207,799	
12	الصكوك والتصكيك	164,254	164,254	108,229	12,987	
13	الاكتشافات الأخرى	1,453,889	1,453,889	1,142,360	137,082	
	الإجمالي	15,465,557	13,109,063	9,390,451	1,126,853	

## ملخص الدراسة

نهدف من خلال الدراسة للموضوع إلى إبراز واقع إدارة مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية الخليجية وذلك من خلال الإلمام والمعرفة بأهمّ جوانب مخاطر التمويل التي تعاني منها المصارف الإسلامية الخليجية من خلال التطرّق إلى مدخل عام حول المصارف الإسلامية وعموميات حول مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية بغية الوصول إلى واقع مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية الخليجية ومعرفة أهمّ آليات الحدّ من المخاطر التي تحيط بالمصارف الإسلامية وكيفية السيطرة عليها وإدارتها بالطريقة السليمة بما يخدم أهداف المصارف الإسلامية.

## الكلمات المفتاحية :

المصارف الإسلامية، التمويل الإسلامي، مخاطر التمويل الإسلامي.

## Abstract :

The objective of the study is to highlight the reality of financing risk management in Gulf Islamic Banks through knowing and familiarise the most important aspects of the financing risks experienced by the Gulf Islamic Banks with addressing the general introduction about Islamic banks and generalities on the risks of financing in Islamic banks to reach the reality of financing risks in Gulf Islamic Banks and submitting the most important mechanisms to reduce the risks related with Islamic banks and how to control and manage them in a manner that serves the objectives of Islamic banks.

## key words :

Islamic banks, Islamic Financing, Islamic Financing risks.